

۱۳۰۲
أ ج

اتمام الدراية لقراء النقاية ، كلاهما تأليف الجلال السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر ـ ٩١١هـ. كتب في القرن الحادى عشر الهجرى أو الثاني عشر الهجرى تقديرا.

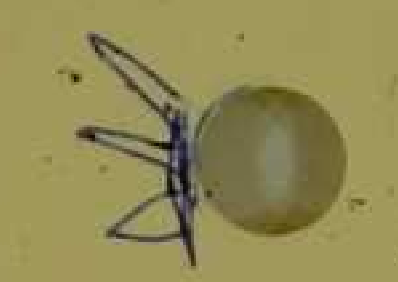
٩٢ ق ١٩ س ٧ر٢١×١٤سم

٥٢٦٧

نسخة حسنة ، خطها نسخ حسن، طبع

الأعلام ٤ :٧١ كشف الظنون ٢ :١٩٧

١ـ دوائر المعارف العربية أ ـ المؤلف ب ـ تاريخ النسخ ج ـ شرح النقاية د ـ شرح الاصول المهمة في علوم جمـــة .



قمب
٣٠

اتمام الدرايه لقراء النقايه

دخل في ملك الفقير اليه اسمعيل
ابن السيد جعفر البرزنجي

قد آل بالشراء الشرعي في ملك احقر العباد
الى الرحمن السيد محمد عبد الباري
ابن السيد محمد امين
رضوان فتح عليهما
الملك الديان
امين

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله وسلم على سيد المرسلين محمد واله اجمعين الحمد لله على نعمة السابغة الشاملة
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة ما النجاة من الاهوال كافلة واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة صلى الله عليه وعلى اله وصحبه
ومن ناصره وحالله وبعد فلما ظهر لى بضرب المجدين على فى وضع شرح على
الكراسة التى سميتها بالنقاية وضمنتها خلاصة اربعة عشر علما وراعيت فيها غاية
الايجاز والاختصار واودعت فى طى الفاظها ما نشره الناس فى الكتب الكبار
بحيث لا يحتاج الطالب معها الى غيرها ولا يحرم الفطن المتامل لدقايقها من خيرها
بادرت الى ذلك قصدا لعموم الفايدة وتمام العايدة وابراز المال انا باستخراج
احرى اذ صاحب البيت بما فيه ادرى وسميته اتمام الدراية لقراء النقاية والله
اسال التوفيق والهداية والاعانة والرعاية قلت بسم الله الرحمن الرحيم اى ابتدى
الحمد اى الثناء الجميل ثابت لله والشكر له والصلوة والسلام على خير نبى ارسل هذه نقاية
بضم النون اى خلاصة مختارة من عدة علوم هى اربعة عشر يحتاج الطالب اليها
ويتوقف كل علم دينى عليها اذ منها ما هو فرض عين وهو اصول الدين والتصوف
ومنها ما هو فرض كفاية اما لذاته وهو التفسير والحديث والفرايض او لتوقف غيره

عليه وهو الاصول والنحو وما بعدهما ومنه الطب الذى يعرف به حفظ الصحة
المطلوبة للقيام بالعبادات كالقيام بالمعايش بل اهم والله اسال ان ينفع بها
ويوصل اسباب الخير بسببها اصول الدين بدأت به لانه اشرف العلوم مطلقا لانه
يبحث فيه عما يتوقف صحة الايمان عليه وتتمانه ولست اعنى به علم الكلام وهو ما نصب
فيه الادلة العقلية وتنقل فيه اقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف اتفق
الشافعى ومن كلامه فيه لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من
ان يلقاه بشئ من علم الكلام ثم ثنيت بالتفسير لانه اشرف العلوم الثلاثة الشرعية
لتعلقه بكلام الله ثم بعلم الحديث لانه يليه فى الفضل ثم باصول الفقه لانه اشرف
من الفقه اذ الاصل اشرف من الفرع ثم بالفرائض الذى هو من ابواب الفقه
وهو بعد الاصول فى الرتبة قال بعضهم اذا اجتمع عند الشيخ دروس قدم الاشرف
فالاشرف ثم رتبها كما ذكر ثم بدأت من الالات بالنحو والتصريف لتوقف
علم البلاغة عليهما وقدمت علم النحو على التصريف وان كان اللايق بالوضع العكس
اذ معرفة الذوات اقدم من الطوارى والعوارض لان الحاجة اليه اهم ثم لما كان
القلم احد اللسانين وكان اللفظ يبحث عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه
عقبت النحو والتصريف المبحوث فيهما عن كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه
عن كيفية رسمه ثم بدأت من علوم البلاغة بالمعانى لتوقف البيان عليه ولانه
انما يراعى بعد مراعات الاول واخرت البديع عنهما لانه تابع بالنسبة اليهما
ولما كانت هذه العلوم لمعالجة اللسان الذى هو عضو من الانسان ناسب ان يعقب
بالطب الذى هو اصلاح البدن كله وقدمت التشريح على الطب لانه منه

كنسبة التصريف من النحو وقد تقدم ان اللايق بالوضع تقديمه لانه يبحث فيه
عن ذات البدن وتركيبها والطب عن الامور العارضة لها ولما كان الطب لمعالجة
الامراض الظاهرة الدنيوية عقب بالتصوف الذي هو الطب للامراض الباطنة
الاخروية اذا علمت ذلك فحد اصول الدين علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده وهو قسمان
قسم يضر الجهل به في الاعتقاد كمعرفة الله وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة
والنبوة وامور الميعاد وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء على الملئكة فقد ذكر السبكي
في تاليف له لو مكث الانسان مدة عمره لم يخطر بباله تفضيل النبي على الملئكة
لم يسأله الله عنه العالم وهو ما سوى الله تعالى حادث بمعنى محدث اي موجود
عن العدم لانه متغير اي يعرض له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد
بعد ان لم يكن وصانعه الله الواحد اي الذي لا نظير له في ذاته ولا في صفاته قديم
اي لا ابتداء لوجوده اذ لو كان حادثا لاحتاج الى محدث تعالى عن ذلك وقديم
اما خبر اول وما قبله تابع او خبر ثان وما قبله اول او خبر لمحذوف وما بعده
خبر آخر او عطف بيان او صفة كاشفة واطلاق الصانع على الله تعالى شائع
عند المتكلمين واعترض بانه لم يرد واسماء الله توقيفية واجيب بانه مأخوذ
من قوله صنع الله وقراءة صنعه الله بلفظ الماضي وهو متوقف على الاكتفا
في الاطلاق بورود المصدر والفعل واقول بل ورد اطلاقه عليه تعالى في حديث
صحيح لم يستحضره من اعترض ولا من اجاب وهو ما رواه الحاكم وصححه والبيهقي
من حديث حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته مخالفة
لسائر الذوات جل وعلا وعدلت عن قول ابن السبكي في جمع الجوامع حقيقة

مخالفة

مخالفة لسائر الحقايق لان ابن الزملكاني قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة
على الله قال ابن جماعة لانه لم يرد وقد ورد اطلاق الذات عليه تعالى ففي البخاري
في قصة خبيب من قوله وذلك في ذات الاله وصفاته الحياة وهي صفة تقتضي
صحة العلم لموصوفها والارادة وهي صفة تخصص احد طرفي الشيء من الفعل والترك
بالوقوع والعلم وهي صفة ينكشف بها المعلوم عند تعلقها به والقدرة وهي صفة
تؤثر في الشيء عند تعلقها به والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف بهما
عن الانكشاف بالعلم والكلام القائم بذاته تعالى المعبر عنه بالقرآن المكتوب
في المصاحف باشكال الكتابة وصور الفاظه المحفوظ في الصدور بالفاظه
المتخيلة المقروء بالالسنة بحروفه الملفوظة المسموعة قديمة كلها خبر لصفاته
منزه تعالى عن الجسم واللون والطعم والعرض والحلول اي عن ان يحل في شيء
لان هذه حادثة وهو تعالى منزه عن الحدوث والجسم ما يقوم بنفسه
والعرض ما يقوم بغيره ومنه اللون والطعم فعطفه عليهما عطف عام على خاص
فهو كما قال في كتابه العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وما ورد في الكتاب
والسنة من المشكل من الصفات نؤمن بظاهره وننزهه عن حقيقته كقوله تعالى
الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه ربك ولتصنع على عيني يد الله فوق ايديهم
وقوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن
كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوض معناه المراد اليه تعالى
كما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب الخلف فنؤول
في الآيات الاستواء بالاستيلاء والوجه بالذات والعين بالبصر واليد بالقدرة

والمراد في الحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شئ يسير
يصرفه كيف يشاء كما يقلب الواحد من عباده اليسير بين اصبعين من اصابعه
القدر وهو ما يقع من العبد المقدر في الازل خيره وشره كائن منه تعالى بخلقه
وارادته ما شاء كان وما لا يشاء لم يكن فلا يكون لا يغفر الشرك المتصل بالموت
بل غيره ان يشاء قال الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء لا يجب عليه تعالى شئ لانه خالق الخلق فكيف يجب عليه شئ ارسل تعالى رسله مؤيدين
منه بالمعجزات الباهرات اى الظاهرات وختم بهم محمدا صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة من انواع البلاغة قلب لطيف والاصل
وختمهم بمحمد والنكتة فيه الاشارة الى انه الاول في الحقيقة وفي بعض احاديث
الاسراء جعلتك اول النبيين خلقا وآخرهم بعثا رواه البزار من حديث ابي هريرة
والمعجزة المؤيد بها الرسل امر خارق للعادة بان تظهر على خلافها كاحياء ميت
واعدام جبل وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اى الدعوى للرسالة
فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم والخارق من غير تحد وهو كرامة الولي
والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل بتصديقه فنطق بتكذيبه وتكون كرامة
للولي وهو العارف بالله حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب للمعاصي
المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات كجريان النيل بكتاب عمر ورؤيته
وهو على المنبر بالمدينة جيشه فيها بنهاوند حتى قال لامير الجيش يا سارية الجبل
الجبل محذرا له من وراء الجبل لكمن العدو هناك وسماع سارية كلامه
مع بعد المسافة وغير ذلك مما وقع للصحابة وغيرهم الاثر ولد دون والد

وقلب

وقلب جماد بهيمة فلا يكون كرامة لولي وهذا توسعا للقشيري قال ابن السبكي
في منع الموانع وهو حق يخصص قول غيره ما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز
ان يكون كرامة لولي لا فارق بينهما الا التحدي ونعتقد ان عذاب القبر للكافر
والفاسق المراد بتعذيبه بان ترد الروح الى الجسد او ما بقي منه حق قال
صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين فقال انهما ليعذبان رواه
الشيخان وان سؤال الملكين منكر ونكير للمقبور حق قال صلى الله عليه وسلم
ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه آتاه ملكان فيقعدانه
فيقولان له ما كنت تقول في هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه
عبد الله ورسوله واما الكافر والمنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان
وفي رواية لابي داود فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا الرجل الذي
بعث فيكم فيقول المؤمن ربي الله وديني الاسلام والرجل المبعوث رسول الله
ويقول الكافر في الثلاث لا ادري وفي رواية للترمذي يقال لاحدهما
المنكر وللآخر النكير وذكر ابن يونس من اصحابنا ان ملكي المؤمن يقال لهما
مبشر وبشير وان الحشر للخلق اجمع بان يحييهم الله بعد فنائهم ويجمعهم
للعرض والحساب والمعاد اي عود الجسم بعد الاعدام باجزائه وعوارضه كما
كان حق قال تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا واذا الوحوش حشرت
وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده كما بدأنا اول خلق نعيده وان الحوض
حق قال القرطبي وهما حوضان الاول قبل الصراط وقبل الميزان على الاصح
فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيردونه قبل الميزان والصراط

والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا روى مسلم عن انس قال بينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا اذ اغفى اغفاءة ثم رفع راسه متبسما
فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال انزلت علي آنفا سورة وقرأ انا اعطيناك
الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر
وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة انيته عدد
نجوم السما فيختلج العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث
بعده وفي الصحيح حديث حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من الورق وريحه اطيب
من المسك كيزانه كنجوم السما من شرب منه لم يظما بعده ابدا وفي رواية لمسلم
ينبعث فيه ميزابان من الجنة وفي لفظ لغيره يغت فيه ميزابان من الكوثر وروى
ابن ماجه حديث الكوثر نهر في الجنة حافتاه من الذهب مجراه على الدر والياقوت تربته
اطيب من المسك واشد بياضا من الثلج وان الصراط وهو كما في حديث مسلم جسر
ممدود على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف حق ففي الصحيح يضرب الصراط
بين ظهري جهنم ويمر المؤمنون عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد
الرجال حتى يجيء الرجل ولا يستطيع يسير الا زحفا وفي حافتيه كلاليب معلقة
مامورة باخذ من امرت باخذه فمن مشى نجا ومن انكب سقط في النار وان الميزان
حق وله لسان وكفتان تعرف به مقادير الاعمال بان توزن صحفها به قال تعالى
ونضع الموازين القسط ليوم القيمة الاية وروى الترمذي وحسنه حديث يصاح
برجل من امتي على رؤس الخلايق وينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل مثل مد
البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب

فيقول

فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم
عليك اليوم فيخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله
فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال
انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت
البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شي قال الغزالي والقرطبي ولا يكون الميزان في حق
كل احد فالسبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان
ولا ياخذون صحفا وان الشفاعة حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل
القضا والاراحة من طول الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد تردد
الخلق الى نبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب قال النووي
وهي مختصة وتردد في ذلك التقيان بن دقيق العيد والسبكي الثالثة الشفاعة
فيمن استحق النار ان لا يدخلها قال القاضي عياض وليست مختصة به وتردد
فيه النووي قال السبكي لانه لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه الرابعة الشفاعة
في اخراج من ادخل النار من الموحدين ويشاركه فيها الانبيا والملائكة والمؤمنون
الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وجوز النووي اختصاصها
به السادسة الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار كما في حق
ابي طالب وفي الصحيح انا اول شافع واول مشفع وانه ذكر عنده عمه ابو طالب
فقال لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار وروى البيهقي حديث خيرت
بين الشفاعة وبين ان يدخل شطر امتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى
اترونها للمتقين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين وان رؤية المؤمنين له

تعالى قبل دخول الجنة وبعده حق قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة
وفي الصحيحين ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك الحديث
وفيه دلالة ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم حديث اذا دخل اهل الجنة يقول الله
تعالى تريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة
وتنجينا من النار فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم
وفي رواية ثم تلا هذه الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة فالحسنى الجنة
والزيادة النظر اليه تعالى ويحصل بان ينكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة
والجهة اما الكفار فلا يرونه لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون
المواقف لقوله لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار اي لا تراه المختص بما سبق
وان المعراج بجسد المصطفى صلى الله عليه وسلم الى السموات بعد الاسراء به الى البيت
المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده الاية وقال صلى الله عليه
وسلم اتيت بالبراق وهو دابة ابيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره
عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس الى ان قال ثم عرج بنا الى السماء
الحديث رواه مسلم وقيل كان الاسراء والمعراج بروحه لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا
التي اريناك الا فتنة للناس ولما روى ابن اسحاق في السيرة ان معاوية كان
يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله صادقة وان عائشة قالت ما
فقدت جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما اسري بروحه واجيب

عن الاية

عن الاية بان قوله فتنة للناس يريد انها رؤيا عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا
يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس كان يقول هي رؤيا عين اريها وقيل ان الاية
نزلت في غير قصة الاسراء وعن قول عايشة بانها لم تكن حينئذ زوجة اذ كان الاسراء
قبل الهجرة وانما بنى بها بعد وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج مناما وقيل مرتين مرة
يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح الاسماء النبوية وروى كعب ان المعراج
مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب وروى ابن سعد قصتهما بطولها وان نزول
عيسى ابن مريم عليه الصلوة والسلام قرب الساعة وقتل الدجال حق ففي الصحيح
لينزلن ابن مريم حكما وعدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن
الجزية الحديث وروى الطيالسي في مسنده حديث انا اولى الناس بعيسى ابن مريم
فاذا رايتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى الحمرة والبياض كان راسه
يقطر ماء ولم يصبه بلل وانه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويفيض المال حتى
يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام وحتى يهلك الله في زمانه مسيح
الضلالة الاعور الكذاب وتقع الامنة في الارض حتى يرعى الاسد مع الابل
والنمر مع البقر والذئب مع الغنم وتلعب الصبيان بالحيات فلا يضر بعضهم بعضا
يبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه
وفي رواية انه يمكث سبع سنين وهي الصواب والمراد بالاربعين في الرواية
الاولى ابتداء مدة مكثه قبل الرفع وبعده فانه رفع وله ثلاث وثلثون سنة
وفي صحيح مسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة خلق وفي رواية امر اكبر من
الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج الدجال في خفقة من الدين

وادبار ثم وله اربعون ليلة يسيرها في الارض اليوم منها كالسنة واليوم منها
كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر ايامه كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين
اذنيه اربعون ذراعا فيقول للناس انا ربكم وهو اعور وان ربكم ليس باعور
مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء ومنهل
الا المدينة ومكة حرمهما الله عليه وقامت الملائكة بابوابهما ومعه جبال من خبز
والناس في جهد الا من اتبعه ومعه نهران انا اعلم بهما منه نهر يقول الجنة ونهر
يقول النار فمن ادخل الذي يسميه الجنة فهو في النار ومن ادخل الذي يسميه النار فهو
في الجنة قال ويبعث معه شياطين تكلم الناس ومعه فتنة عظيمة يامر السماء
فتمطر فيما يرى الناس ويقتل نفسا ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس ايها
الناس هل يفعل هذا الا الرب فيفر الناس الى جبل الدخان بالشام فياتيهم
فيحاصرهم فيشتد حصارهم ويجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فيأتي
في السحر عليه السلام فيقول يا ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث
فينطلقون فاذا هم بعيسى فتقام الصلوة فيقال له تقدم يا روح الله فيقول ليتقدم
امامكم فليصل بكم فاذا صلوا صلاة الصبح خرجوا اليه فحين يراه الكذاب فينماث
اي يذوب كما ينماث الملح في الماء فيقتله حتى ان الشجر والحجر ينادي يا روح الله هذا
يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه احدا الا قتله وفي الصحيح احاديث بمعنى ذلك
وان رفع القرآن حق روى ابن ماجه من حديث حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس
وشي الثوب حتى لا يدرى ما صيام ولا صلوة ولا نسك ولا صدقة ويسرى
على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه آية وروى البيهقي في شعب الايمان

عن ابن

عن ابن مسعود انه قال اقرؤا القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم الساعة حتى يرفع
قالوا هذه المصاحف ترفع فكيف بما في صدور الناس قال يعدى عليهم ليلا فيرفع
من صدورهم فيصبحون يقولون كأنا كنا لا نعلم شيئا ثم يقعون في الشعر
قال القرطبي وهذا انما يكون بعد موت عيسى وبعد هدم الحبشة الكعبة ونعتقد
ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم قبل يوم الجزاء للنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت
للمتقين اعدت للكافرين وقصة آدم وحوى في اسكانهما الجنة واخراجهما منها
واحاديث الاسراء وفيها ادخلت الجنة ورايت النار وفي حديث الشفاعة قول آدم
وهل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك ونعتقد ان الجنة في السماء وقيل
في الارض وقيل بالوقف حيث لا يعلمه الا الله والذي صححه هو المفهوم من سياق
القرآن والحديث كقوله في قصة آدم قلنا اهبطوا وفي الصحيح حديث سلوا الله
الفردوس فانه اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم
ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل
معلقة بالعرش واخرج ابو نعيم في تاريخ اصبهان من طريق عبيد عن مجاهد عن
ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا وان الجنة من ورائها فلذلك كان الصراط
على جهنم طريقا الى الجنة ونقف على النار اي يقول فيها بقول الوقف اي محلها
حيث لا يعلمه الا الله فلم يثبت عندي حديث اعتمده في ذلك وقيل تحت الارض
لما روى ابن عبد البر وضعفه من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا لا يركب البحر
الا غاز او حاج او معتمر فان تحت البحر نارا وروى ايضا عنه موقوفا لا يتوضا
بماء البحر لانه طبق جهنم وفي شعب الايمان للبيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت

القيامة امر بالفلق ينكشف عن سقر وهو غطاؤها فتخرج منه نار فاذا
وصلت الى البحر المطبق على شفير جهنم وهو بحر البحور نشفته اسرع من طرفة العين
وهو حاجز بين جهنم والارضين السبع فاذا نشفه اشتعلت في الارضين السبع
فتدعها جمرة واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روي عن وهب بن منبه قال
اشرف ذو القرنين على جبل قاف فرأى تحته جبلا صغارا الى ان قال يا قاف اخبرني
عن عظمة الله تعالى فقال ان شأن ربنا العظيم وان وراي ارضا مسيرة خمسمائة
عام في خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا هي لاحترقت من حر
جهنم وروى الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله بن سلام قال الجنة
في السماء والنار في الارض وقيل محلها في السماء ونعتقد ان الروح باقية بعد موت
البدن منعمة او معذبة لا تفنى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء واما غيرهم
فارواح المؤمنين في عليين وارواح الكفار في سجين ولكل روح بجسدها اتصال
معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة يكون في الارض
على افنية القبور وتارة في السماء وقد قيل انها تزور قبورها كل جمعة وقيل ارواح
المؤمنين كلهم في الجنة ونعتقد ان الموت بالاجل وهو الوقت الذي كتب الله في الازل
انتهاء حياته فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا كان او غيره ونعتقد ان الفسق
لا يزيل الايمان فيصير كافرا ولا واسطة ولا تزيله ايضا البدعة كانكار صفات الله
وخلقه افعال عباده وجواز رؤيته في الاخرة لانه مبني على التاويل الا التجسيم وانكار
علم الله تعالى الجزئيات فانه مكفر بلا نزاع ولا نقطع بعذاب من لم يتب ومات على
الفسق لقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العقاب

ولا يخلد

يا قاف

ولا يخلد اذا عذب اي ينقطع بخروجه وادخاله الجنة روى البزار والطبراني حديث
من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما اصابه واسناده
صحيح ونعتقد ان افضل الخلق على الاطلاق حبيب الله المصطفى صلى الله عليه وسلم
قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه مسلم وقال ابن عباس
ان الله فضل محمدا على اهل السماء وعلى الانبياء واما حديث الصحيحين لا تخيروني
على موسى وما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس ابن متى فمحمول على التواضع
او على انه قبل ان يعلم انه افضل الخلق ووصفه بالخليل اورد فيه [?] مأخوذ من حديث
الترمذي ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم يليه في التفضيل
فهو افضل الخلق بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك وفي الصحيح خير البرية
ابراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح
الثلاثة بعد ابراهيم وافضل من سائر الانبياء ولم اقف على نقل انهم افضل
وهم اي الخمسة اولوا العزم من الرسل المذكورون في سورة الاحقاف اي اصحاب
الجد والاجتهاد فسائر الانبياء افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خص به
كل منهم فالملئكة بعدهم فهم افضل من باقي البشر وافضلهم جبريل كما في حديث
رواه الطبراني فابو بكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء فعمر بن الخطاب بعده
فعثمان بن عفان بعده فعلي بن ابي طالب بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنخير ابا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رواه البخاري
زاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره رواه الترمذي
وحسنه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر

شأنه

بالمحل [?]

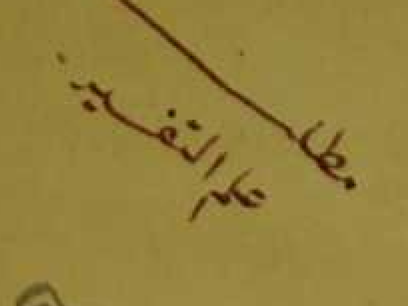
هما سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين
فباقي العشرة المشهود لهم بالجنة اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع
على ذلك ابو [illegible]ر التميمي وهم طلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وسعيد
بن زيد بن عمرو بن سعيد وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة ابن الجراح روى
اصحاب السنن وصححه الترمذي عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عشرة في الجنة ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان وعلي والزبير وطلحة
وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد فاهل بدر
افضل الامة وعدتهم ثلثمائة وبضعة عشر وفي الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل
بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وروى ابن ماجه عن رافع بن خديج
قال جاء جبريل او ملك السماء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون من شهد
بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك هم عندنا خيار الملائكة فاحد اي فاهل احد
الذين شهدوا وقعتها يلون اهل بدر في الفضيلة فالبيعة اي اهل بيعة الرضوان
بالحديبية يلون اهل احد قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار احد ممن بايع
تحت الشجرة رواه ابو داود والترمذي وصححه فالحديبية يلون اهل البيعة
نقل الاجماع على هذا الترتيب التميمي فسائر الصحابة افضل من غيرهم قال صلى الله
عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق احدكم مثل احد ذهبا
ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه رواه مسلم فباقي الامة افضل من سائر الامم
قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقال صلى الله عليه وسلم انتم توفون
سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله رواه اصحاب السنن على اختلاف

اوصافهم

اوصافهم منهم العالم والعابد والسابق والتالي والمقتصد والظالم لنفسه
ونعتقد ان افضل النساء مريم بنت عمران وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
روى الترمذي وصححه حديث حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران
وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون وفي الصحيحين
من حديث علي خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد
وفي الصحيحين فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن حذيفة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك من الملائكة استأذن ربه يسلم علي
وبشرني ان حسنا وحسينا سيدا شباب اهل الجنة وامهما سيدة نساء
اهل الجنة وروى الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيامة قيل يا اهل الجمع
غضوا ابصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد وفي هذه الاحاديث دلالة على تفضيلها
على مريم خصوصا اذا قلنا بالاصح انها ليست نبية وقد تقرر ان هذه الامة
افضل من غيرها وروى الحارث بن ابي اسامة في مسنده بسند صحيح لكنه
مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها ورواه الترمذي
موصولا من حديث علي بلفظ خير نسائها مريم وخير نسائها فاطمة
قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر والمرسل يفسر المتصل وافضل امهات المؤمنين
اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى وازواجه امهاتهم اي في الحرمة
والتعظيم خديجة بنت خويلد اول نساء النبي صلى الله عليه وسلم وعائشة
الصديقة قال صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم
وآسية وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

وفي لفظ الا اربع مريم وآسية وخديجة وفي التفضيل بينهما اقوال ثالثها
الوقف ونعتقد ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون لا يصدر
عنهم ذنب لا كبيرة ولا صغيرة لا عمدا ولا سهوا لكرامتهم على الله تعالى بل ومن
المكروه لان وقوع المكروه من التقي نادر فكيف من النبي ونعتقد ان الصحابة
كلهم عدول لانهم خير الامة قال صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني رواه الشيخان
ونعتقد ان الشافعي امامنا ومالكا وابا حنيفة واحمد وسائر الائمة على هدى
من ربهم في العقائد وغيرها ولا التفات الى ما تكلم فيهم بما هم بريئون منه وقد
في الحديث التبشير بالشافعي ومالك فروى الطيالسي في مسنده والبيهقي
في المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالمها يملاء الارض علما قال الامام
احمد وغيره هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر في طباق الارض من علم
عالم قريشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي وروى الحاكم
في المستدرك وغيره حديث تضرب اكباد الابل فلا تجدون عالما اعلم
من عالم المدينة قال سفيان نرى هذا العالم مالك بن انس وما يورد في ذكر
ابي حنيفة من الاحاديث فباطل كذب لا اصل له ونعتقد ان الامام ابا الحسن
الاشعري وهو من ذرية ابي موسى الاشعري امام في السنة اي في الطريقة
المعتقدة مقدم فيها على غيره ولا التفات لمن تكلم فيه مما هو بريء منه ونعتقد
ان طريق ابي القاسم الجنيد سيد الصوفية علما وعملا وصحبه طريق مقوم فانه
خال عن البدع داير على التفويض والتسليم والتبري من النفس وهذا آخر
ما اوردناه من اصول الدين ومن تأمل هذه الاسطر اليسيرة وما اودعناه

فيها



فيها تحقق انه لم يجمع قبل في كتاب علم التفسير علم يبحث فيه عن احوال
الكتاب العزيز اي من جهة نزوله وسنده وآدابه والفاظه ومعانيه المتعلقة
بالالفاظ والمتعلقة بالاحكام وغير ذلك وهو علم نفيس لم نقف على تاليف
فيه لاحد من المتقدمين حتى جاء شيخ الاسلام جلال الدين البلقيني فدونه
ونقحه وهذبه ورتبه في كتاب سماه مواقع العلوم من مواقع النجوم فاتى
بالعجب العجاب وجعله خمسين نوعا على نمط انواع علوم الحديث وقد
استدركت عليه من الانواع ضعف ما ذكره وتتبعت اشيا متعلقة بالانواع
التي ذكرها مما اهمله واودعتها كتابا سميته التحبير في علم التفسير وصدرته
بمقدمة فيها حدود مهمة ونقلت فيها حدودا كثيرة للتفسير ليس هنا
موضع بسطها فكان ابتداء استنباط هذا العلم من البلقيني وتمامه على يدي
وسكنا كل مستنبط يكون قليلا ثم يكثر وصغيرا ثم يكبر وينحصر في مقدمة و
خمسة وخمسين نوعا بحسب ما ذكرنا هنا وانواعه في التحبير مائة نوع ونوعان
المقدمة في حدود لطيفة القرآن حده الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم
للاعجاز بسورة منه فخرج بالمنزل على محمد التورية والانجيل وسائر الكتب وبالاعجاز
الاحاديث الربانية كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي وغيره والاقتصار
على الاعجاز وان انزل القرآن لغيره ايضا لانه المحتاج اليه في التمييز وقولنا بسورة
هو بيان لاقل ما وقع به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة كالكوثر او ثلاث آيات
من غيرها بخلاف ما دونها وزاد بعض المتأخرين في الحد المتعبد بتلاوته ليخرج
المنسوخ التلاوة والسورة الطايفة من القرآن المترجمة اي المسماة باسم خاص

توقيفا اى بتوقيف من النبى صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث شيخنا العلامة
الكافيجى فى تصنيف له وليس بصاف عن الاشكال فقد سمى كثير من الصحابة
والتابعين سورا باسماء من عندهم كما سمى حذيفة سورة التوبة بالفاضحة
وسورة العذاب وسمى سفيان ابن عيينة الفاتحة بالواقية وسماها يحيى بن
كثير بالكافية وسماها آخر بالكنز وغير ذلك مما بسطناه فى التحبير فى النوع
الخامس والتسعين وقال بعضهم السورة قطعة لها اول وآخر ولا يخلو من نظر
اى لصدقه على الآية وعلى القصة ثم ظهر لى رجحان الحد الاول ويكون المراد بالتوقيف
الاسم الذى تذكر به وتشتهر واقلها ثلاث آيات كالكوثر اى على عدم عد البسملة
آية اما على عدم كونها من القرآن فى كل سورة كما هو مذهب غيرنا او على انها منه
لكنها ليست آية من السورة بل آية مستقلة للفصل كما هو وجه عندنا وليس
فى السور اقصر من ذلك والآية طائفة من كلمات القرآن متميزة بفصل وهو آخر
الآية ويقال فيها الفاصلة ثم منه اى القرآن فاضل وهو كلام الله فى الله كآية الكرسى
ومفضول وهو كلامه تعالى فى غيره كسورة تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين بن
عبد السلام وهو مبنى على جواز التفاضل بين الآى والسور وهو الصواب الذى
عليه الاكثرون منهم اسحاق بن راهويه والحليمى والبيهقى وابن العربى وقال
القرطبى انه الحق الذى عليه جماعة من العلماء والمتكلمين وقال ابو الحسن بن
الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف فى ذلك مع النصوص الواردة كحديث
البخارى اعظم سورة فى القرآن الفاتحة وحديث مسلم اعظم آية فى القرآن آية
الكرسى وحديث الترمذى سيدة اى القرآن آية الكرسى وسنام القرآن البقرة

وغير ذلك

ح بالوافية

وغير ذلك ومن ذهب الى المنع قال لئلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه
وقد ظهر لى ان القرآن ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول لان كلام الله
فى الله بعضه افضل من بعض كتفضيل الفاتحة وآية الكرسى على غيرهما وقد بينته
فى التحبير وتحرم قراءته اى القرآن بالعجمية اى باللسان غير العربى لانه يذهب اعجازه
الذى انزل له ولهذا يترجم العاجز عن الاذكار فى الصلاة ولا يترجم عن القرآن
بل ينتقل الى البدل وتحرم قراءته بالمعنى وان جازت رواية الحديث بالمعنى لفوات
الاعجاز المقصود من القرآن وتحرم تفسيره بالرأى قال صلى الله عليه وسلم من
قال فى القرآن برأيه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار رواه ابو داود
والترمذى وحسنه وله طرق متعددة لا تأويله اى لا يحرم تأويله بالرأى
للعالم بالقواعد والعارف بعلوم القرآن المحتاج اليها والفرق ان التفسير
الشهادة على الله والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا فلم يجز الا بنص من النبى
صلى الله عليه وسلم او الصحابة الذين شاهدوا التنزيل والوحى ولهذا
جزم الحاكم بان تفسير الصحابى مطلقا فى حكم المرفوع واما التأويل فهو ترجيح
احد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله فاغتفر ولهذا اختلف جماعة
من الصحابة والسلف فى تأويل آيات ولو كان عندهم فيه نص عن النبى صلى الله
عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم منع التأويل ايضا سدا للباب الانواع منها ما
يرجع الى النزول مكانا وزمانا ونحوهما وهو اثنا عشر نوعا وانواعه
فى التحبير عشرون الاول والثانى المكى والمدنى الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكى
وما نزل بعدها مدنى سواء نزل بالمدينة ام بمكة ام غيرهما من الاسفار

وقيل المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل بالمدينة وعلى هذا ثبت
الواسطة وهو اي المدني فيما قال البلقيني عشرون سورة البقرة وثلاث تليها
اخرها المايدة والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب والقتال وتاليها
اي الفتح والحجرات والحديد والتحريم وما بينهما من السور والقيمة والقدر والزلزلة
والنصر والمعوذتان بكسر الواو وقيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة
من المدني والاصح انها من المكي دليله في الرحمن ما روى الترمذي والحاكم عن جابر
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وقرأ عليهم سورة الرحمن
من اولها الى اخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن
مردودا منكم الحديث وقراءته صلى الله عليه وسلم على الجن بمكة قبل الهجرة بدهر
وفي الاخلاص ما رواه الترمذي عن ابي ان المشركين قالوا للرسول الله صلى الله
عليه وسلم انسب لنا ربك فانزل الله تعالى قل هو الله احد الحديث وفي الحديث
ان الحجر مكية بالاتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد اتيناك سبعا من المثاني وهي الفاتحة
كما في حديث الصحيحين ويبعد ان يمتن بها عليه قبل نزولها واستدل من قال بانها
مدنية بما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة قال انزلت فاتحة الكتاب
بالمدينة وقد بينت علته في التحبير وثالثها اي الاقوال في الفاتحة نزلت مرتين
مرة بمكة ومرة بالمدينة عملا بالدليلين وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها
نزلت نصفين نصفا بمكة ونصفا بالمدينة وقيل النسا والرعد والحج والحديد
والصف والتغابن والقيامة والمعوذتان مكيات والاصح انها مدنيات
وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني وادلة ذلك في التحبير والادلة على ان

النسا

النساء مدنية لا تنحصر فان غالب اياتها نزلت في وقايع مدنية وسفر تبا جماع
ويدل للرعد ما رواه الطبراني في الاوسط ان قوله هو الذي يريكم البرق الى قوله
شديد المحال نزلت في اربد بن قيس وعامر بن الطفيل لما قدما المدينة في وفد
عامر وللحج ما رواه الترمذي وغيره عن عمران ابن حصين قال نزلت على النبي
صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة شيء عظيم الى قوله ولكن
عذاب الله شديد وهو في السفر الحديث وروى البخاري عن ابي ذر ان هذان
خصمان الى قوله الحميد نزلت في حمزة وصاحبه وعتبة وصاحبيه لما تبارزوا
يوم بدر وروى الحاكم في المستدرك وغيره عن ابن عباس قال لما اخرج
اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا
نبيهم لنهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وللصف ما رواه
الحاكم وغيره عن عبد الله بن سلام قال قعدنا نفرا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله لعملناه
فانزل الله سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم يا ايها الذين
امنوا لم تقولون ما لا تفعلون حتى ختمها وللمعوذتين ما رواه البيهقي في
الدلايل بسند فيه ضعف عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سحره لبيد بن
الاعصم في مشاطة من راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه
ثم دسها في بير ذي اروان الحديث وفيه فاستخرجه فاذا فيه وتر معقود فيه
اثنا عشرة عقدة مغروزة بالابر فانزل الله المعوذتين فجعل كلما قرأ اية
انحلت عقدة الحديث وقد بينت في التحبير الادلة على ان الحديد مكية

وان الكوثر مدنية وهو الذي راه النوع الثالث والرابع الحضري والسفري
الاول كثير لا يحتاج الى تمثيل لوضوحه والثاني له امثلة كثيرة ذكرناها في التحبير
وذكر البلقيني يسيرا منها فتبعناه هنا وذلك سورة الفتح فقد روى البخاري
من حديث عمر بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما
طلعت عليه الشمس فقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم قالا نزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شان
الحديبية من اولها الى آخرها واية التيمم التي في المائدة نزلت بذات الجيش
او البيدا قريب من المدينة في القفول من غزوة المريسيع كما ثبت في الصحيح
عن عايشة وكانت في شعبان سنة ست وقيل سنة خمس وقيل سنة اربع
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله نزلت بمنى في حجة الوداع كما رواه البيهقي في الدلائل
وامن الرسول الى آخرها اي السورة نزلت يوم الفتح اي فتح مكة فيما قاله البلقيني
ولم اقف عليه في حديث ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان الى قوله الحميد
نزلا ببدر روى احمد عن سعيد بن ابي وقاص قال لما كان يوم بدر قتل اخي
عمير وقتلت سعيد بن العاصي واخذت سيفه فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اذهب فاطرحه فرجعت وبي ما لا يعلمه الا الله من قتل اخي واخذ سلبي
فما جاوزت الا يسيرا حتى نزلت سورة الانفال واما الاية الاخرى فذكرها
البلقيني اخذا من حديث ابي ذر السابق فقال الظاهر انها نزلت وقت المبارزة
لما فيه من الاشارة بهذان واليوم اكملت لكم دينكم نزلت بعرفات في حجة الوداع

كما في

كما في الصحيح عن عمر وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الى آخر السورة نزلت
باحد ففي الدلائل للبيهقي ومسند البزار من حديث ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال لامثلن
بسبعين منهم مكانك فنزل جبريل والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بخواتيم
سورة النحل وروى الترمذي حديثا فيه انها نزلت يوم فتح مكة وذكرنا ما فيه
في التحبير النوع الخامس والسادس النهاري والليلي الاول كثير والثاني له
امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث السابق وتمسك البلقيني بظاهره فزعم
انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بل النازل منها تلك الليلة الى صراطا مستقيما
واية القبلة ففي الصحيحين بينما الناس بقبا في صلوة الصبح اذ اتاهم ات
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان تستقبل
القبلة ويا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين الاية ففي البخاري
عن عايشة خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت امرأة
جسيمة لا تخفى على من يعرفها فراها عمر فقال يا سودة اما والله ما تخفين
علينا فانظري كيف تخرجين قالت فانكفات راجعة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانه ليتعشى وفي يده عرق فقلت يا رسول الله خرجت لبعض
حاجتي فقال لي عمر كذا وكذا فاوحى اليه وان العرق في يده ما وضعه فقال
انه قد اذن لكن ان تخرجن لحاجتكن قال البلقيني وانما قلنا ان ذلك كان
ليلا لانهن انما كن يخرجن للحاجة ليلا كما في الصحيح عن عايشة في حديث الافك
واية الثلاثة الذين خلفوا في براة ففي الصحيح من حديث كعب فانزل الله

نوبتنا حين بقي الثلث الاخير من الليل ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام
سلمة والثلاثة كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع النوع
السابع والثامن الصيفي والشتائي الاول كاية الكلالة يستفتونك قل الله
يفتيكم في الكلالة الاية وفي صحيح مسلم عن عمر ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في شيء ما راجعته في الكلالة وما اغلظ لي في شيء ما اغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه
في صدري وقال يا عمر الا تكفيك اية الصيف التي في آخر سورة النساء
والثاني كالايات العشر في براءة عايشة في سورة النور وهي ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم ففي البخاري من حديثها فوالله ما رام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان
ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شات
من ثقل القول الذي ينزل عليه وعندي وعندي ان في الاستدلال بهذا الحديث
نظر لاحتمال ان يكون حكت حاله وهو انه في اليوم الثاني يتحدر منه الا انه
في هذه القصة بعينها كان في يوم شات ويغني عن هذا المثال ما ذكره الواحدي
انزل الله في الكلالة ايتين احداهما في الشتاء وهي التي في اول النساء والاخرى
في الصيف وهي التي في آخرها والايات التي في سورة الاحزاب في غزوة الخندق
فقد كانت في شدة البرد النوع التاسع الفراشي كاية الثلاثة الذين خلفوا
انزلت وهو صلى الله عليه وسلم نايم في بيت ام سلمة كما في الحديث السابق ويلتحق به
ما نزل وهو نايم فان رؤيا الانبياء وحي تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم كسورة
الكوثر ففي صحيح مسلم عن انس بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم

بين اظهرنا في المسجد اذ اغفى اغفاة ثم رفع راسه متبسما فقلنا ما اضحكك
يا رسول الله فقال انزلت علي آنفا سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك
الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر وقال الرافعي في اماليه فهم
فاهمون من الحديث ان السورة نزلت في تلك الاغفاة وقالوا ان من الوحي
ما ياتيه في النوم قال وهذا صحيح لكن الاشبه ان يقال ان القرآن كله نزل
في اليقظة وكانه خطر في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة او عرض عليه
الكوثر الذي وردت فيه او تكون الاغفاة ليست اغفاة نوم بل الحالة التي كانت
تعتريه عند الوحي وتسمى برحاء الوحي قلت الذي قاله الرافعي في غاية الاتجاه
والجواب الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب وفيه تصانيف اشهرها
للواحدي ولشيخ الاسلام ابي الفضل بن حجر فيه تاليف في غاية النفاسة لكن
مات عن غالبه مسودة فلم ينتشر وما روي فيه عن صحابي فمرفوع اي فحكمه حكم الحديث
المرفوع لا الموقوف اذ قول الصحابي فيما لا مدخل للاجتهاد فيه مرفوع وذلك منه
فان كان بلا سند فمنقطع لا يلتفت اليه او تابعي فمرسل لانه ما سقط فيه الصحابي
كما سياتي في علم الحديث فان كان بلا سند رد كذا قال البلقيني فتبعناه ولا
ادري لم فرق بين الذي عن الصحابي والذي عن التابعي فقال في الاول منقطع
وفي الثاني رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا الفصل نحرر في التحبير
بما لم اسبق اليه وصح فيه اشيا كقصة الافك وهي مشهورة في الصحاح وغيرها
والسعي ففي الصحيحين عن عايشة كان الانصار قبل ان يسلموا يهلون بمناة الطاغية
وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فسالوا عن ذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الى قوله فلا جناح
عليه ان يطوف بهما رواه البخارى عن عاصم بن سليمن قال سالت انسا عن الصفا
والمروه قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جاء الاسلام امسكنا عنهما فانزل
الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله واية الحجاب واية الصلوة خلف المقام
وعسى ربه ان طلقكن الاية فقد روى البخارى عن انس قال قال عمر وافقت
ربى فى ثلاث قلت يارسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا
وقلت يارسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن ان يحتجبن
فنزلت اية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه فى الغيرة
فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك

النوع الحادى عشر اول ما نزل الاصح انه اقرا باسم ربك ثم المدثر وقيل عكسه
لما فى الصحيحين عن ابى سلمة بن عبد الرحمن سالت جابر بن عبد الله اى القران
انزل قبل قال يا ايها المدثر قلت او اقرا باسم ربك قال احدثكم بما حدثنا به
رسول الله صلى الله عليه وسلم انى جاورت بحرا فلما قضيت جوارى نزلت
فاستبطنت الوادى فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى
ثم نظرت الى السما فاذا هو جبريل فاخذتنى رجفة فاتيت خديجة فامرتهم
فدثرونى فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر واجاب الاول بما فى الصحيحين ايضا
عن ابى سلمة عن جابر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة
الوحى فقال فى حديثه فبينما انا امشى سمعت صوتا من السما فرفعت راسى
فاذا الملك الذى جاءنى بحرا جالس على كرسى بين السما والارض فرجعت فقلت

زملونى زملونى فدثرونى فانزل الله يا ايها المدثر فقوله الملك الذى جاءنى بحرا
دال على ان هذه القصة متاخرة عن قصة حرا التى فيها اقرا باسم ربك قال البلقينى
ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرا المدثر فاجابه بما تقدم
وفى المستدرك عن عايشة اول ما نزل من القران اقرا باسم ربك واول ما نزل
بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة نقل الباقينى الاول عن على بن الحسين والثانى
عن عكرمة وروى البيهقى فى الدلائل عن ابن عباس اول ما نزل بالمدينة ويل
للمطففين ثم البقرة النوع الثانى عشر آخر ما نزل فيه اقوال كثيرة سردناها
فى التحبير قيل اية الكلالة آخر النسا رواه الشيخان عن البرا بن عازب وقيل اية الربا
رواه البخارى عن ابن عباس والبيهقى عن وقيل واتقوا يوما ترجعون الاية
رواه النسائى وغيره عن ابن عباس وقيل آخر براءة رواه الحاكم عن ابى بن
كعب واخر سورة نزلت النصر رواه مسلم عن ابن عباس وقيل سورة براءة
رواه الشيخان عن البرا ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة الاول والثانى
والثالث المتواتر والاحاد والشاذ الاول ما نقله جمع يمتنع تواطوهم
على الكذب عن مثلهم الى منتهاه وهو السبعة اى القراة المنسوبة الى الائمة السبعة
نافع وابن كثير وابى عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى قيل الا ما كان
من قبيل الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمزة فانه ليس بمتواتر وانما المتواتر
جوهر اللفظ قاله ابن الحاجب ورد بانه يلزم من تواتر اللفظ تواتر هيئته وذكر
ابن الجوزى ان ابن الحاجب لا سلف له فى ذلك والثانى ما لم يصل الى هذا الحد
مما صح سنده كقراات الثلاثة ابى جعفر ويعقوب وخلف المتممة للعشرة

وقراات الصحابة التي صح اسنادها انه لا يغلطون بهم القراءة بالرأي الثالث ما لم
يشتهر من قرات التابعين لغرابته او ضعف اسناده كذا اتبعنا البلقيني في
هذا التقسيم وصرنا الكلام في هذه الانواع في التحبير بما لا مزيد عليه ونقلنا
فيه خلاصة كلام الفقها والقرا وان الثلاثة من المتواتر ولا يقرأ بغير الاول
اي الاحاد في اثبات وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى مجرى التفسير كقراة ابن
مسعود وله اخ او اخت من ام والا فقولان قيل يعمل به وقيل لا فان عارضها
خبر مرفوع قدم انتهى وشرط القران صحة السند باتصاله وثقة رجاله وضبطهم
وشهرته وموافقته اللفظ العربية ولو بوجه كقراءة وارجلكم بالجر خلاف
ما لا مزية لتنزيه القران عن اللحن والخط اي خط المصحف الامام بخلاف ما خالفه
وان صح سنده لانه قد نسخ بالعرضة الاخيرة او باجماع الصحابة على المصحف العثماني
مثال ما لم يصح سنده قراءة انما يخشى الله الاية برفع الله ونصب العلماء وغالب
الشواذ مما اسناده ضعيف ومثال ما صح وخالف العربية وهو قليل جدا
رواية خارجة عن نافع معايش بالهمزة ومثال ما صح وخالف الخط قراة ابن
مسعود والذكر والانثى رواها البخاري وغيره النوع الرابع قرات النبي
صلى الله عليه وسلم عقد لها ابو عبد الله الحاكم الذي ابوه في كتاب المستدرك
على الصحيحين بابا اخرج فيه من طريق عدة قرات فاخرج من طريق الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرا ملك يوم الدين بلا الف وقال
صحيح على شرط الشيخين وجعله شاهدا لحديث عبد الله بن ابي مليكة عن ام
سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

الرحمن

الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني بلا الف ولكن وقع لنا الحديث في معجم ابن
جميع من طريق هارون الاعور عن الاعمش بلفظ مالك فالله اعلم والقراتان
في السبع واخرج من طريق ابراهيم بن سليمان الكاتب عن ابراهيم بن طهمان
عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ اهدنا
الصراط المستقيم بالصاد وقال صحيح الاسناد وتعقبه الذهبي فقال لم يصح
وابراهيم بن سليمان متكلم فيه واخرج من طريق داود بن شبل عن عيان المكي
عن ابيه عن عبد الله بن كثير القاري عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي ان النبي
صلى الله عليه وسلم قرا واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس بالتا ولا تقبل منها
شفاعة بالتا ولا يؤخذ منها عدل بالياء وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق خارجة
ابن زيد بن ثابت عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا كيف ننشزها
بالزاي والقراات بالسبع واخرج من هذا الطريق انه صلى الله عليه وسلم قرا فرهن
مقبوضة بغير الف وقال في كل صحيح الاسناد والقراتان في السبع واخرج من طريق
داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرا وما كان لنبي
ان يَغل بفتح اليا وقال صحيح الاسناد وهو في السبع واخرج من طريق الزهري
عن انس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس
والعين بالعين بالرفع وهي في السبع واخرج من طريق عبد الرحمن ابن غنم الاشعري
عن معاذ ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه هل تستطيع ربَّك بالتا وقال صحيح
الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق حميد بن قيس الاعرج عن مجاهد عن ابن
عباس عن ابي بن كعب ان الله صلى الله عليه وسلم اقرأه وليقولوا درست يعني

بجزم السين ونصب التاء وقال صحيح الاسناد وهو في السبع واخرج من طريق عبد الله
ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قرأ لقد جاءكم رسول
من انفَسكم بفتح الفاء يعني من اعظمكم قدرًا واخرج من طريق ابي اسحاق السبيعي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ وكان امامهم ملك
يأخذ كل سفينة صالحة غصبا واخرج من طريق الحاكم بن عبد الملك عن قتادة
عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ وترى الناس
سكرى وما هم بسكرى وهي في السبع واخرج من طريق محمد عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قرأة اعين وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق محمد بن فضل بن غزوان عن ابيه
عن زاذان عن علي انه صلى الله عليه وسلم قرأ الذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان
وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق عاصم الجحدري عن ابي بكرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان وقال صحيح الاسناد

النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ اشتهر بحفظ القرآن واقرأ به من
الصحابة عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وابي بن كعب وزيد بن ثابت
وعبد الله بن مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد الانصاري احد
عمومة انس واسمه قيس بن السكن على المشهور وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر
وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود
وسالم ومعاذ وابي بن كعب وفيه عن قتادة قال سالت انس بن مالك من جمع
القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة كلهم من الانصار ابي بن

كعب

كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد وفيه عن انس ايضا قال مات
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل
وزيد بن ثابت وابو زيد ثم ممن اخذ عن هؤلاء ابو هريرة وعبد الله بن عباس
وعبد الله بن السايب اخذوا عن ابي واشتهر من التابعين ابو جعفر يزيد
بن القعقاع وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج ومجاهد ابن جبير وسعيد بن جبير
وعكرمة مولى بن عباس وعطا بن يسار وابن ابي رباح والحسن بن ابي الحسن
البصري وعلقمة بن قيس والاسود وزر بن حبيش وعبيدة بفتح العين
السلماني ومسروق واليهم ترجع السبعة فان نافعا اخذ عن ابي جعفر
وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السايب وابا عمرو اخذ عن ابي جعفر ومجاهد وابن
عامر اخذ عن ابي الدرداء وعاصما اخذ من زر وحمزة اخذ عن عاصم والكسائي
اخذ عن حمزة ومنها ما يرجع الى الاداء وهو ستة الاول والثاني الوقف والابتداء
يوقف على التحريك بالسكون هذا هو الاصل ويزاد الاشمام في الضم وهو الاشارة
الى الحركة بلا تصويت بان تجعل شفتيك على صورتها اذا لفظت بها وسواء
فيه الاعراب والبناء اذا كان لازما يزاد الروم وهو النطق ببعض الحركة فيه اي في الضم
والكسر الاصليين بخلاف العارضين كضم ميم الجمع وكسرها اما الفتح فلا روم
فيه ولا اشمام واختلف في الوقف على الهاء المرسومة تاء فوقف عليها ابو عمرو
والكسائي وابن كثير بالهاء من رواية البزي وكذا الكسائي في مرضات واللات
وهيهات وتابعه البزي على هيهات فقط وكذا وقف ابن كثير وابن
عامر على يا ابت حيث وقع ووقف الباقون على هذه المواضع بالتاء ووقف الكسائي

في رواية الدوري على وي من ويكأن ووقف ابو عمرو على الكاف منها والباقون
على الكلمة باسرها ووقف على اللام نحو مال هذا الرسول مال هذا الكتاب فمال
هؤلاء فمال الذين كفروا اتباعا للرسم اذ تفصل فيه وعن الكسائي رواية بالوقف
على ما النوع الثالث الامالة هي ان ينحو بالالف نحو اليا وبالفتحة نحو الكسرة
امال حمزة والكسائي كل اسم يائي او فعل كموسى وسعى ومثويكم ومأويكم وانى
بمعنى كيف نحو فاتوا حرثكم انى شئتم بخلاف غيرها وامالا كل مرسوم باليا واويا
كان او مجهولا كمتى وبلى الا حتى ولدى والى وعلى وما زكى منكم من احد ابدا بخلاف
الواوي المرسوم بالالف كالصفا وعصاه ودعا وخلا ولا يميل غيرهما شيئا
الا ابو عمرو وورش وابو بكر وحفص وهشام في مواضع معدودة محلها كتب
القراات فاشرنا اليها في التحبير النوع الرابع المد هو متصل بان يكون حرف
المد والهمزة في كلمة ومنفصل بان يكونا في كلمتين واطولهم اي القراء فيهما ورش
وحمزة ولهما ثلاث الفات تقريبا في الاشهر عند المتأخرين فعاصم وله الفان
ونصف تقريبا فابن عامر والكسائي ولهما الفان تقريبا فابو عمرو وله الف ونصف
تقريبا ولا خلاف في تمكين المتصل بحرف مد واختلف في المنفصل فقالون والبزي
يقصران حرف المد فلا يزيدونه على ما فيه من المد الذي لا يوصل اليه الا به والباقون
يطولونه النوع الخامس تحقيق الهمزة هي انواع اربعة نقل لحركتها الى الساكن
قبلها فتسقط نحو قد افلح وابدال لها بمد من جنس حركة ما قبلها فتبدل الفا
بعد الفتح وواوا بعد الضم وياء بعد الكسر نحو يأتي يؤمن وبئر معطلة وتسهيل
بينها وبين حرف حركتها نحو ائذا واسقاط بلا نقل اذا اتفقتا في الحركة وكانتا

في كلمتين

في كلمتين نحو جاء اجلهم من السماء ان اولياء اولئك ومواضع هذه الانواع
ومن يقرا بها موضع بسطها كتب القراات واشرنا اليها في التحبير النوع السادس
الادغام هو ادخال حرف في مثله او مقاربه في كلمة او كلمتين فهو اربعة اقسام
ولم يدغم ابو عمرو المثل في كلمة الا في موضعين مناسككم ما سلككم واظهر ما عداهما
نحو جباههم ووجوههم واما في كلمتين فادغم في جميع القران الا فلا يحزنك كفره
فالا اذا كان الاول مشددا او منونا او تاء خطاب او متكلم واما المتقارب فان
ادغم في كلمة القاف المتحرك ما قبلها في الكاف في ضمير جمع المذكر فقط واظهر
ما عداها وفي كلمتين حروفا مخصوصة موضع بسطها كتب القراات واشرنا اليها
في التحبير ومنها ما يرجع الى مباحث الالفاظ وهو سبعة الاول الغريب اي معنى
الالفاظ التي تحتاج الى البحث عنها في اللغة ومرجعه النقل والكتب المصنفة فيه
فلا نطول بامثلة ومن اشهر تصانيفه غريب العزيزي وهو محرر سهل ولابي
حيان فيه تاليف لطيف في غاية الاختصار وتتاكد العناية به الثاني المعرب
بتشديد الرا وهو لفظ استعملته العرب في معنى وضع له في غير لغتهم واختلف
في وقوعه في القران فقال قوم نعم كالمشكاة للكوة بالحبشة والكفل الضعف بها
والاواه الرحيم بها والسجيل الطين المشوي بالفارسية والقسطاس العدل
بالرومية وجمعت نحو ستين لفظا ونظمت في ابيات ومنها الاستبرق والسندس
والسلسبيل وكافور وناشئة الليل وغيرها وانكرها الجمهور فقالوا بالتوافق
اي بانها عربية وافقت فيها لغة العرب لغة غيرهم حذرا من ان يكون في القران
لفظ غير عربي وقد قال تعالى قرانا عربيا واجاب غيرهم بان هذه الالفاظ

القليلة لا تخرجه عن كونه عربيا فالقصيدة العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرج
بها عن كونها عربية وبالعكس الثالث المجاز وسياتي انه اللفظ المستعمل في غير ما
وضع له وله انواع كثيرة جدا بسطناها في التحبير ولابن عبد السلام في مجاز القرآن
تصنيف والمذكور هنا من انواعه اختصار حذف وهما متقاربان نحو فمن كان
مريضا او على سفر فعدة اي فافطر فعدة انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف
اي فارسلوه فجا فقال يا يوسف ترك خبر نحو صبر جميل اي صبري مفرد ومثنى
وجمع عن بعضها اي استعمال كل واحد من الثلاثة موضع الآخر مثال المفرد عن المثنى
والله ورسوله احق ان يرضوه اي يرضوهما وعن الجمع ان الانسان لفي خسر اي الاناسي
بدليل الاستثناء منه والملئكة بعد ذلك ظهير ومثال المثنى عن المفرد القيا في جهنم
اي الق وعن الجمع ثم ارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد
رب ارجعون اي ارجعوني وعن المثنى فان كان له اخوة فلامه السدس فانها
تحجب بالاخوين لفظ عاقل اي استعماله لغيره نحو قالتا اتينا طايعين رايتهم لي
ساجدين جمع الوصفان باليا والنون وهو من خواص العقلا والموصوف وهو
السما والارض والكواكب من غيرهم والمسوغ بذلك تنزيل منزلته اذ نسب
اليه القول والسجود الذي لا يكون الا من العقلاء وعكسه اي استعمال لفظ غير العاقل
للعاقل نحو ولله يسجد ما في السموات وما في الارض اطلق ما على الملئكة والثقلين
وهي موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن به غلب لكثرته وان كان الاكثر في مثل
ذلك تغليب العاقل لشرفه التفات وهو الانتقال من واحد من التكلم والخطاب
والغيبة الى آخر منها نحو مالك يوم الدين اياك نعبد حتى اذا كنتم في الفلك وجرين

بهم الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا ذكره ابو عبيدة
في انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل هو من انواع الخطاب فانه حقيقة ولذا
لم نذكره في التحبير في باب المجاز وافردنا له بابا اضمار نحو واسأل القرية
منهم من جعله قسما من الحذف فلا قسيما له زيادة نحو ليس كمثله شيء تكرير نحو
كلا سيعلمون ثم كلا سيعلمون تقديم تاخير نحو فضحكت فبشرناها باسحق اي
فبشرناها فضحكت سبب نحو يذبح ابناءهم اي يامر بذبحهم فاسند اليه
لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ له معنيان وفي القرآن كثير منه القرء
للحيض والطهر وويل كلمة عذاب وواد في جهنم كما رواه الترمذي من حديث ابي
سعيد الخدري والند كالمثل والضد والتواب للتائب نحو يحب التوابين والقابل
التوبة نحو انه كان توابا والمولى للسيد والعبد والغي لضد الرشد واسم واد
في جهنم كما قال ابن مسعود في قوله تعالى فسوف يلقون غيا رواه الحاكم في المستدرك
ووراء للخلف وامام وهو معنى وكان وراءهم ملك والمضارع للحال والاستقبال
على الاصح من اقوال مبينة في كتبنا النحوية الخامس المترادف وهو لفظان بازاء
معنى واحد وهو في القرآن كثير منه الانسان والبشر بمعنى سمي بالاول لنسيانه
وبالثاني لظهور بشرته اي ظاهر جلده خلاف غيره من الحيوانات والحرج والضيق
بمعنى واليم والبحر بمعنى وقيل ان اليم معرب والرجز والرجس والعذاب بمعنى السادس
الاستعارة وهي تشبيه حال منه اداته اي آلة التشبيه لفظا وتقديرا نحو اومن كان
ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعير لفظ الموت للضلال والكفر والاحياء
للايمان والهداية واية لهم الليل نسلخ منه النهار استعير من سلخ الشاة وهو كشط

جلدها فان الاستعارة من انواع المجاز الا انها تفارق سائر انواعه ببنائها على
التشبيه السابع التشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر لآخر في معنى ثم شرطه
اقتران اداة لفظا او تقديرا خلافا لابن البلقيني حيث جوز في كتابه خلوه
عن الاداة وهو خلاف ما عليه اهل البيان حتى قالوا ان ما فقد الاداة لفظا
ان قدرت فيه الاداة فهي تشبيه والا فاستعارة وبذلك يفترقان ومثلوه
بقوله تعالى صم بكم عمي وهي اي اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك
وكان بالتشديد وامثلة في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم مثل
الحيوة الدنيا كماء انزلناه الاية شبه زهرتها ثم فناءها بزهرة النبات في اول
طلوعه ثم تكسره بعد يبسه مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار الآية
شبههم لحملهم التورية وعدم علمهم بما فيها بالحمار في حمله ما لا يعرف ما فيه
بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث المعاني المتعلقة بالاحكام وهو
اربعة عشر الاول العام الباقي على عمومه وله عزيز اذ ما من عام الا وخص قوله
وحرم الربا خص منه العرايا حرمت عليكم الميتة خص منه المضطر وميتة السمك
والجراد ولم يوجد لذلك مما لا يتخيل فيه تخصيص الا في قوله تعالى والله بكل شيء عليم
فانه تعالى عالم بكل شيء الكليات والجزئيات وقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة
اي آدم فان المخاطبين وهم البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر ان من ذلك
حرمت عليكم امهاتكم الاية فانه من صيغ العموم الجمع المضاف ولا تخصيص فيها
الثاني والثالث العام المخصوص والعام الذي اريد به الخصوص الاول كثير كتخصيص
قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء بغير الحامل والآيسة

والصغيرة

والصغيرة بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقوله تعالى
واللائي يئسن الاية والثاني في قوله تعالى ام يحسدون الناس اي رسول الله لجمعه
ما في الناس من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس اي نعيم بن مسعود الاشجعي
لقيامه مقام كثير في تثبيط المؤمنين عن الخروج بما قاله والفرق بينهما ان الاول حقيقة
لانه استعمل فيما وضع له ثم خص منه البعض بمخصص والثاني مجاز لانه استعمل
من اول وهلة في بعض ما وضع له وان قرينة الثاني عقلية وقرينة الاول لفظية
من شرط او استثناء او نحو ذلك ويجوز ان يراد به واحد كما تبين في الآيتين
بخلاف الاول فلا بد ان يبقى اقل الجمع الرابع ما خص من الكتاب بالسنة هو جائز
خلافا لمن منعه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وواقع
كثيرا وسواء متواترها واحادها مثال ذلك تخصيص وحرم الربا بالعرايا
الثابت بحديث الصحيحين وحرمت عليكم الميتة والدم بحديث احلت لنا ميتتان
ودمان السمك والجراد والكبد والطحال رواه الحاكم وابن ماجه من حديث
بن عمر مرفوعا والبيهقي عنه موقوفا وقال هو في معنى المسند واسناده صحيح
وتخصيص آيات المواريث بغير القاتل والمخالف في الدين الماخوذ من الاحاديث
الصحيحة الخامس ما خص منه اي من الكتاب السنة هو عزيز لقلته ولم يوجد
الا قوله تعالى حتى يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها واوبارها الاية وقوله
والعاملين عليها وقوله حافظوا على الصلوات خصت هذه الآيات اربعة احاديث
فالاولى خصت حديث الصحيحين امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله
الا الله فانه عام في ذي الجزية والثانية خصت حديث ما ابين من حي ميت

رواه الحاكم من حديث ابى سعيد وقال صحيح على شرط الشيخين وابو داود
والترمذى وحسنه من حديث ابى واقد بلفظ ما قطع من البهيمة وهى حية
فهو ميت اى كالميت فى النجاسة مع ان الصوف ونحوه طاهر اذا جز فى الحياة
لامتنان الله به فى الاية والثالثة خصت حديث النساى وغيره لا تحل الصدقة
لغنى فان العامل ياخذ مع الغنى فانها اجرة والرابعة خصت النهى عن الصلوة
فى الاوقات المكروهة اخرج فى الصحيحين وغيرهما فانه عام فى صلوة الوقت ايضا
السادس المجمل ما لم تتضح دلالته كثلاثة قروء لاشتراكه بين الحيض والطهر
وبيانه بالسنة المبين ظاهر السابع المؤول ما ترك ظاهره لدليل كقوله
والسما بنيناها بايد ظاهره جمع يد الجارحة فاول على القوة للدليل القاطع على
تنزيه الله عن ظاهره الثامن المفهوم وهو قسمان موافقة وهو ما يوافق
حكم المنطوق نحو ولا تقل لهما اف فانه يفهم تحريم الضرب من باب اولى
ومخالفة وهو ما يخالفه فى صفة نحو ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا فيجب التبيين
فى الفاسق بخلاف غيره وشرط نحو وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن اى فغير
اولات الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا تحل له من بعد
حتى تنكح زوجا غيره اى فان نكحت فتحل للاول بشرطه وعدد نحو فاجلدوهم
ثمانين اى لا اقل ولا اكثر التاسع والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول
على الثانى اذا امكن كالرقبة فى كفارة القتل والظهار قيدت الرقبة فى الاولى
بالايمان واطلقت فى الثانية فحملت عليها فلا تجزى فيهما الا مومنة فان لم يمكن
كقضاء رمضان اطلق فلم يذكر فيه تتابع ولا تفريق وقد قيد صوم الكفارة

اى الصيام

بالتتابع

بالتتابع وصوم التمتع بالتفريق فلا يمكن حمل رمضان عليهما
ولا على احدهما لعدم المرجح فبقى على اطلاقه الحادى عشر والثانى عشر الناسخ والمنسوخ
وهو كثير فى القرآن وفيه تصانيف لا تحصى وكل منسوخ بالقرآن فناسخه معه
فى الترتيب الا اية العدة وهى قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
وصية لازواجهم متاعا الى الحول نسختها اية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر
وعشرا وهى قبلها فى الترتيب وان تاخرت عنها فى النزول والنسخ يكون
للحكم والتلاوة معا روى البخارى عن عايشة كان فيما انزل عشر رضعات
معلومات فنسخن بخمس معلومات ولاحدهما اى الحكم فقط كاية العدة والكرم
او التلاوة كاية الرجم فقط نحو اذا زنا الشيخ والشيخة فارجموهما البتة
نكالا من الله والله عزيز حكيم كانت فى سورة الاحزاب رواه الحاكم وغيره
الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد مثال
اية النجوى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم
صدقة لم يعمل بها غير على بن طالب كما رواه الترمذى عنه ثم نسخت وبقيت
عشرة ايام وقيل ساعة وهذا القول هو الظاهر اذ ثبت انه لم يعمل بها
غير على كما تقدم فيبعد ان تكون الصحابة مكثرا تلك المدة لم يكلموه ومنها
ما يرجع الى المعانى المتعلقة بالالفاظ وهو ستة الاول والثانى الفصل و
الوصل ويانيان فى المعانى بحدهما واقسامهما والمراد بالوصل العطف وبالفصل
تركه مثال الاول واذا خلوا اى المنافقون الى شياطينهم اى رؤسايهم قالوا
انا معكم انما نحن مستهزؤن مع الاية بعدها اى قوله الله يستهزئ بهم فصل

فلم يعطف لانه ليس من مقولهم والثاني مثاله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار
لفي جحيم وصل بالعطف للمناسبة المقتضية له الثالث والرابع والخامس الايجاز
والاطناب والمساواة تاتي في المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حياة فان معناها
كثير ولفظه يسير لانه قام مقام قولنا الانسان اذا علم انه اذا قتل يقتص منه
كان ذلك داعيا قويا مانعا له من القتل فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من
قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع القتل حياة لهم ومثال الثاني قال الم اقل
لك الطنب بزيادة لك توكيدا لتكرره ومثال الثالث ولا يحيق المكر السيء الا باهله
فان معناه مطابق للفظه السادس القصر ياتي في المعاني ومثاله وما محمد الا رسول
اي لا يتعدى الى التبري من الموت الذي هو من شان الاله ومن انواع هذا العلم
ما لا يتعلق بما تقدم وهو كالذيل والتتمة له وذلك بحسب المذكور هنا اربعة
الاول الاسماء فيه اي القرآن من اسماء الانبياء خمسة وعشرون آدم ونوح وادريس
وابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وهود وصالح وشعيب
وموسى وهرون وداود وسليمان وايوب وذو الكفل ويونس والياس واليسع
وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن اسماء الملائكة
اربعة جبريل وميكائيل وهاروت وماروت هنا ما ذكره البلقيني وزدنا
في التحبير الرعد والسجل ومالك وقعيدا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون وطالوت
وجالوت ولقمان الحكيم وتبع وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومريم وابوها
عمران واخوها هرون وليس اخا لموسى ففي الترمذي عن المغيرة بن شعبة
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا الستم تقرون يا اخت

هرون

هرون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فلم ادر ما اجيبهم فرجعت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال الا اخبرتهم انهم كانوا يسمون
بانبيائهم والصالحين قبلهم وعزير ومن الصحابة زيد بن حارثة المذكور في
الاحزاب لا غير الثاني الكنى لم يكن فيه غير ابي لهب واسمه عبد العزى ولهذا
لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا وقيل للاشارة الى ان مصيره اللهب وكان كني
الابها لاشراق وجهه الثالث الالقاب ذو القرنين اسمه الاسكندر على الاشهر
ولقب بذلك لانه ملك فارس والروم وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل
لانه كان برأسه شبه القرنين وقيل كان له ذوابتان وقيل رأى في النوم انه
اخذ بقرني الشمس المسيح عيسى بن مريم لقب به اما من السياحة او لانه
كان مسيح القدمين لا اخمص له فرعون اسمه الوليد بن مصعب المبهمات
مومن آل فرعون الذي في سورة غافر اسمه خرقيل الرجل الذي في سورة يس
في قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة اسمه حبيب بن موسى النجار فتى موسى
الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان في سورة المائدة في قوله
تعالى قال رجلان من الذين يخافون هما يوشع وكالب ام موسى اسمها يوحانذ
بضم الياء التحتية وبالحاء المهملة وكسر النون وبالذال المعجمة امرأة فرعون
اسية بنت مزاحم العبد في سورة الكهف في قوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا
هو الخضر الغلام الذي في قصته في قوله تعالى لقيا غلاما فقتله اسمه حيسور
بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مثناة تحتية وقيل نون وآخره راء وقيل نون
الملك الذي في قصته في قوله تعالى وكان وراءهم ملك اسمه هدد بن بدد

كما سماها بوزن سعد العزيز اسمه اظفير او قطفير امراته الدمها واعيل هنا
ما ذكره البلقيني في بعض المواضع ووراء ذلك اقوال اخر سردناها في التحبير
وهي اي المبهمات في القرآن كثيرة جدا ولم يستوفها ابن البلقيني ولا قارب
وفيها تصنيف مستقل للسهيلي والبدر بن جماعة وقد استوعبتها في التحبير
فلم ادع منها شيئا ورتبتها على فصول ولله الحمد علم الحديث علم بقوانين
يعرف بها احوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول
وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق
المتن من قولهم فلان سند اي معتمد لاعتماد الحفاظ عليه في صحة الحديث
وضعفه او من السند وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل لان المسند
يرفعه الى قايله والمتن ما ينتهي اليه غاية السند من الكلام من المماتنة
وهي المباعدة في الغاية لانه غاية السند او من متنت الكبش اذا شققت
جلدة بيضته واستخرجتها فكان المسند استخرج المتن او من المتن وهو ما
صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه ثم ان من
اول من صنف في هذا الفن القاضي ابو محمد الرامهرمزي عمل فيه كتابه المحدث
الفاصل ولم يستوعب والحاكم ولم يهذب ولم يرتب ثم ابو نعيم الاصبهاني
ثم الخطيب فصنف الكفاية في قوانين الرواية والجامع لاداب الشيخ والسامع
وصنف في انواع هذا الفن كتبا مفردة كثيرة حتى قال الحافظ ابو بكر بن
نقطة كل من انصف علم ان المحدثين عيال على كتبه الى ان جاء الشيخ تقي الدين
بن الصلاح فجمع مختصره المشهور واملاه شيئا بعد شيء لما ولي تدريس

دار

دار الحديث بالاشرفية فهذب فنونه ونقح انواعه ولخصها واعتنى
بمولفات الخطيب فجمع متفرقاتها وشتات مقاصدها فصار على كتابه المعول
واليه يرجع كل مختصر ومطول الخبر بمعنى الحديث وقيل اعم منه ان تعددت طرقه
بلا حصر بان احالت العادة تواطوهم على الكذب او وقوعه منهم اتفاقا بلا قصد
واتصف بذلك في كل طبقاته فهو متواتر اي يسمى بذلك وسياتي في اصول
الفقه انه يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح
ومثاله على التفسير المذكور يعز وجوده الا ان يدعى ذلك في حديث من كذب
متعمدا رواه من الصحابة نحو المائة وقيل المايتين وتعقب عليه الحافظ ابو الفضل
العراقي بحديث مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة وحديث رفع اليدين
في الصلوة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل
بن حجر ما ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع لان ذلك نشا
عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد
العادة ان يتواطوا على الكذب او يحصل منهم اتفاقا قال ومن احسن ما يقرر به
كون المتواتر موجودا وجود كثيرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة
بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفها
اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطوهم
على الكذب افاد العلم اليقيني بصحته الى قايله ومثل ذلك في الكتب المشهورة
كثير قلت صدق شيخ الاسلام ويره وما قاله هو الصواب الذي لا يمترى
فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع على طرقه فقد وصف جماعة من المتقدمين

والمتأخرين احاديث كثيرة بالتواتر منها حديث نزل القرآن على سبعة احرف
وحديث الحوض وانشقاق القمر واحاديث المهدي والفتن في آخر الزمان وقد جمعت
جزا في حديث رفع اليدين في الدعا فوقع لي من طرق تبلغ العشرين وعزمت على
جمع كتاب في الاحاديث المتواترة يسر الله ذلك بمنه وكرمه آمين وغيره وهو
ما لم تصل طرقه الى المرتبة المذكورة احاد فان كان باكثر من اثنين كثلاثة فمشهور
اي يسمى بذلك لوضوحه وربما يطلق على ما اشتهر على الالسنة ولو كان له اسناد
واحد بل ولو لم يوجد له اسناد اصلا او بهما او باثنين بان رواه فقط عن اثنين
فقط وهكذا فعزيز لقلة وجوده او لعزته وقوته لمجيئه من طريق اخرى مثاله حديث
الشيخين عن انس والبخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده الحديث رواه عن انس
قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه
عن عبد العزيز اسمعيل بن علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة او بواحد
فقط بان لم يروه غيره في اي موضع وقع التفرد فغريب فمنه ما وقع التفرد
في اصل السند بان يكون في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت
الطرق اليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي ويسمى الفرد المطلق كحديث النهي
عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد ينفرد به
راو عن ذلك المتفرد كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابي هريرة
وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته
او اكثرهم وفي مسند البزار والمعجم الاوسط للطبراني امثلة كثيرة لذلك

ومنه

ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث في نفسه
مشهورا ويسمى الفرد النسبي وهو اي الاحاد باقسامه الثلاثة قسمان
مقبول وغيره فالاول اي المقبول ان نقله عدل تام الضبط متصل السند
غير معلل ولا شاذ صحيح فخرج بالعدل الفاسق والمجهول والعدالة ملكة
تمنع من ارتكاب كبيرة او اصرار على صغيرة بحيث تغلب على حسناته كما نص
عليه الشافعي وبالضبط والمراد به ضبط الصدر بان يثبت ما سمعه بحيث
يتمكن من استحضاره متى شاء والكتاب بان يصونه لديه منذ سمع فيه
وصححه الى ان يؤدي منه نقل المغفل وبالتام اضعف منه المأخوذ في الحسن
وبمتصل ما انقطع السند وهو بالنصب على الحال ما لم يتصل سنده باقسامه
الآتية وبما بعده المعلل والشاذ فلا يسمى بشيء من ذلك صحيحا ويتفاوت
الصحيح في القوة بحسب ضبط رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتحري مخرجيه
واحتياطهم ولهذا اتفقوا ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه الشيخان ثم
ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط البخاري ثم
بشرط مسلم ثم شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة اصح من صحيح ابن حبان
وابن حبان اصح من مستدرك الحاكم لتفاوتهم في الاحتياط ومن المرتبة العليا
ما اطلق عليه بعض الائمة انه اصح الاسانيد كالشافعي عن مالك عن نافع
عن ابن عمر والزهري عن سالم عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة عن علي
والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودون ذلك كرواية بريد بن بردة عن
ابيه عن جده عن ابي موسى وكحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك

اخف

كسهيل عن ابيه عن ابي هريرة والعلاء عن ابيه عن ابي هريرة فان خف الضبط
اي قل مع وجود بقية الشروط فحسن وهو يشارك الصحيح في الاحتجاج به وان
كان دونه وتفاوتم فاعلاه ما قيل بصحته كرواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
ومحمد بن اسحاق عن عاصم ابن عمر عن جابر وزيادة راويهما اي الصحيح والحسن
اي العدل الضابط على غيره مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا اذا لم
تناف رواية من لم ترد فان نافت بان لزم من قبولها رد الاخرى احتيج الى الترجيح
فان كان لاحدهما مرجح فالاخر شاذ وقد ذكرناه حيث قلنا فان خالف اي الراوي
بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او نحو ذلك من المرجحات فشاذ والارجح يقال
له المحفوظ مثاله ما رواه الاربعة الا ابا داود من طريق بن عيينة عن عمرو بن
دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم يدع فراديا الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع ابن عيينة على وصله
ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن ابن دينار عن عوسجة ولم
يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة فحماد من اهل العدالة
والضبط ومع ذلك رجح رواية الاكثر وعرف من هذا ان حد الشاذ ما رواه المقبول
مخالفا لمن هو اولى منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول فلا يسمى شاذا بل
منكرا وان سلم من المعارضة بان لم يأت خبر يضاده فمحكم ومثاله كثير والا اي
وان عورض وامكن الجمع بينهما فمختلف الحديث اي يسمى بذلك وقد صنف فيه الشافعي
وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم مثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث
فر من المجذوم فرارك من الاسد وكلاهما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض

لا تعدى

نخ
ويتفاوت

لا تعدى بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه
مرضه ثم قد يتخلف او يقال ان نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار
سدا للذريعة لئلا يتفق للذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله ابتداء لا
بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج
او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الاخير منهما فناسخ اي الاخر والمتقدم منسوخ
ومعرفة الاخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تذكر الاخرة او بتصريح الصحابي به كقول جابر كان آخر الامرين من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار اخرجه الاربعة او بالتاريخ
كصلاته صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا والناس خلفه قياما وقد قال
قبل ذلك واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين ثم ان لم يعرف الاخر فاما
ان يرجح احدهما بمرجح ان امكن كحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث الترمذي عن ابي رافع انه نكحها
وهو حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني لكون راويه صاحب الواقعة
فهو ادرى بها والمرجحات كثيرة ومحلها علم اصول الفقه او يوقف عن العمل
باحدهما حتى يظهر مرجح وسياتي له مثال في الاصول والفرد النسبي ان وافقه
غيره فهو المتابع بالكسر فان حصل للراوي نفسه فمتابعة تامة او لشيخه
فصاعدا فالقاصرة ويستفاد بها التقوية مثاله ما رواه الشافعي في الام
عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه

نخ
فمتابع

فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين فظن قوم ان الشافعي تفرد به بهذا اللفظ
عن مالك لان اصحاب مالك رووه عنه بلفظ فان غم عليكم فاقدروا له لكن
تابع الشافعي الثقفي عن مالك اخرجه عنه البخاري وهي متابعة تامة وله متابعة
قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده
عبد الله بن عمر بلفظ فكملوا ثلاثين وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر بلفظ فاقدروا ثلاثين ولا يختص المتابعة بقسميها باللفظ
بل لو جاءت بالمعنى كفى نعم تختص بكونها من رواية ذلك الصحابي او وافقه متن
يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط من رواية صحابي آخر فالشاهد مثاله
في الحديث السابق ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين عن ابن عباس
مرفوعا بمثل حديث ابن دينار عن ابن عمر سوا باللفظ وما رواه البخاري من رواية
محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين
وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سوا كان من رواية ذلك الصحابي ام لا والشاهد
بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الآخر والامر فيه سهل وتتبع الطرق
من المحدث من الجوامع والمسانيد وغيرها له اي للحديث الذي يظن انه فرد
ليعلم هل له متابع او شاهد ام لا اعتبار اي يسمى بذلك والمردود اما ان يكون
رده لسقط اي لحذف بعض رجال الاسناد فان كان السقط من اول السند
فمعلق سواء كان الساقط واحدا او اكثر ولو كل رجاله وقيل مثلا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه
انه ان اتى بصيغة الجزم كقوله قال وروى دل على انه ثبت اسناده عنده

وانما

ح القعنبي

وانما حذف لغرض من الاغراض والا كيروى ويذكر ففيه مقال اما في غير صحيحه
فمردود للجهل بحال [illegible] مالم يعرف من وجه آخر او كان بعد التابعي فمرسل
بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل
كذا وانما رد للجهل بحال الساقط اذ يحتمل ان يكون صحابيا وان يكون تابعيا وعلى
الثاني يحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن
صحابي وان يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد
الى ما نهاية له عقلا والى ستة او سبعة استقراء اذ هو اكثر ما وجد من رواية
بعض التابعين عن بعض ولهذا لم يصوب قول المرسل ما سقط من الصحابي
اذ لو عرف ان الساقط صحابي لم يرد او كان الساقط بعد غيره اي غير التابعي
بان يكون من اثناء الاسناد فان كان يفوت واحدا اي باثنين فصاعدا والا
فمعضل والا بان كانا بواحد او اكثر لا على التوالي بل من موضعين من الاسناد
او اكثر فهو منقطع فان خفي السقط بحيث لا يدركه الا الائمة الحذاق المطلعون
على علل الاسانيد وطرق الحديث بكون الراوي ارسل عمن عرف لقيه اياه ما لم
يسمع منه فمدلس بفتح اللام والفاعل لذلك مدلس بكسرها ومن عرف بذلك
وهو ثقة لم يقبل من رواياته الا ما صرح فيه بالتحديث واما ان يكون الرد
لطعن في الراوي فان كان الكذب في الحديث بان يروي عنه صلى الله عليه وسلم
ما لم يقله معتمدا لذلك فموضوع وهو شر المردود ويعرف باقرار الراوي
بوضعه وبقرائن يدركها من له في الحديث ملكة قوية واطلاع تام ومنها ان يكون
مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح العقل

حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل ومنها ما يؤخذ من حال الراوي كما وقع
لغياث بن ابراهيم حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال
اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر
او جناح فزاد في الحديث او جناح فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام
ثم تارة يخترع الواضع كلاما من عنده وتارة يأخذ كلام غيره كبعض السلف
او قدماء الحكماء او الاسرائيليات او يأخذ حديثا ضعيف الاسناد فيركب له اسنادا
صحيحا ليروج والحامل على ذلك اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين
الذين وضعوا احاديث فضائل القرآن او فرط العصبية كبعض المقلدين او اتباع
هوى بعض الرؤساء او الاغراب لقصد الاشتهار واجمع من يعتد به على تحريم ذلك
كله بل كفر الجويني متعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى تحريم رواية الموضوع
الا مقرونا ببيان حاله لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى انه كذب فهو احد
الكاذبين او تهمته اي تهمة الراوي بالكذب بان لا يروى ذلك الحديث الا من جهته
ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب في كلامه ولم يظهر منه وقوعه
في الحديث فمتروك وهو اخف من الموضوع او فحش غلط في الراوي اي كثرته او غفلته
عن الاتقان او فسق بغير الوضع والبدعة فمنكر او وهم بان تقوم القرائن على وهم
راويه من وصل مرسل ومنقطع او ادخال حديث في حديث او نحو ذلك من القوادح
فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق وهو من اغمض انواع علوم الحديث
وادقها او مخالفة بتغيير السند بان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة
فيرويه عنهم راو ويجمع الكل على اسناد واحد منها ولا يبين او يكون طرف المتن

عند

عند راو باسناد وطرف منه الآخر باسناد آخر فيرويه تاما بالاسناد الاول او يروى
متنين مختلفين لراويهما باسنادين فيرويهما بواحد او يروي احدهما ويزيد فيه من الآخر ما ليس
في الاول او يسوق الاسناد فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن
من سمعه ان متن ذلك الاسناد فيرويه عنه به فمدرج اي فذلك يسمى مدرج السند
او بدمج موقوف بمرفوع اول الحديث او آخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف بوروده
منفصلا من طريق اخرى او بتصريح الراوي بذلك او نحوه كحديث اسبغوا الوضوء
ويل للاعقاب من النار فان صدره مدرج من كلام ابي هريرة وحديث ابن مسعود
في التشهد وفيه فاذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك الحديث فان هذا مدرج من قول
ابن مسعود وحديث من مس ذكره او انثييه فليتوضأ فقوله او انثييه مدرج
فانه من كلام عروة راويه او بتقديم وتأخير في الاسناد او المتن فمقلوب كمرة
بن كعب بن مرة لان اسم احدهما اسم والد الآخر وكحديث ابي هريرة عند مسلم في السبعة
الذين يظلهم الله في ظل عرشه ففيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى
لا تعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا مما انقلب على احد الرواة وانما هو لا تعلم شماله
ما تنفق يمينه كما في الصحيحين او بابدال راو او لفظا بآخر ولا مرجح لاحدى الروايتين
على الاخرى فمضطرب كما رواه ابو داود وابن ماجه من رواية اسماعيل بن امية
عن ابي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن ابي هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم
فليجعل شيئا تلقاء وجهه الحديث فقد اختلف فيه على اسماعيل فرواه بشر بن المفضل
وغيره هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي
هريرة ورواه غير المذكورين على هيئة اخرى كحديث فاطمة بنت قيس ان في المال

حقا يروى الزكوة فهذا اضطراب لا يحتمل التاويل اما اذا كان لاحدى الروايتين
مرجح بحفظ او نحوه فالعمدة على الراجح او بتغيير لفظ فمصحف او شكل فمحرف وقد
صنف في ذلك العسكري والدارقطني مثال الاول في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر
الصولي املى حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا بالشين
المعجمة والياء التحتية وفي الاسناد ما ذكره ايضا ان ابن جرير قال فيمن روى
عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة ابن المنذر قاله بالموحدة
والذال المعجمة وانما هو بالنون والمهملة ومثال الثاني كتصحيف سليم بسليم
او عكسه ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ من الحديث بمرادف له او نقصه بان
يورد الحديث مختصرا لانه لا يؤمن من الابدال بما لا يطابق ومن حذف ما له
تعلق كاستثناء وشرط والعالم يؤمن فيه ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد
بلفظه كالاذكار وان لا يكون من جوامع الكلم وحيث جاز فالاولى الاتيان بلفظ
الحديث وتمامه فان خفي المعنى اما بان يكون اللفظ مستعملا بقلة او بكثرة لكن
بمدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب المصنفة في الغريب ككتاب ابي
عبيد القاسم بن سلام وابي عبيد الهروي والفايق للزمخشري والنهاية لابن
الاثير وهي اجمع كتب الغريب واسهلها تناولا مع اعواز قليل فيه وقد عزمت
على اختصارها واستدراك ما فاتها في مجلد واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب
المصنفة في المشكل ككتاب الطحاوي والخطابي وابن عبد البر او لجهالة عطف على
قوله لطعن وما بعده اي واما ان يكون الرد لجهالة الراوي وذلك اما بذكر نعته
الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب

فالعمل

ابدل

مثاله

مثاله محمد بن السايب بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن
بشر وسماه بعضهم حماد بن السايب وكناه بعضهم ابا النضر وبعضهم ابا سعيد
وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد او ندرة روايته اي قلتها
وصنفوا في هذا النوع الوحدان وهو من لم يرو عنه الا واحد وممن صنف فيه
مسلم او ابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله حدثني فلان او شيخ او رجل او بعضهم
او ابن فلان ويعرف اسمه بوروده مسمى من طريق آخر فان سمي الراوي
وانفرد عنه بالرواية واحد بان لم يرو عنه غيره فمجهول العين فلا يقبل كالمبهم
الا ان يوثق او سمي وروى عنه اكثر من واحد ولكن لم يوثق ولم يجرح فالحال اي فهو
مجهول الحال ويسمى ايضا المستور وقد اختلف في قبوله فرده الجمهور وصحح النووي
وغيره القبول وقال شيخ الاسلام التحقيق الوقف الى استبانة حاله او لبدعة
عطف على اسباب الرد والمبتدع ان كفر فواضح انه لا يقبل فان لم يكفر قبل والا
لادى الى رد كثير من احاديث الاحكام مما رواها الشيعة والقدرية وغيرهم
وفي الصحيحين من روايتهم ما لا يحصى ولان بدعتهم مقرونة بالتاويل مع ما هم
عليه من الدين والصيانة والتحرز نعم ساب الشيخين والرافضة لا يقبلون كما
جزم به الذهبي في الميزان قال مع انهم لا يعرف منهم صادق بل الكذب
شعارهم والنفاق دثارهم وانما يقبل المبتدع غير ما ذكرنا ما دام لم يكن داعية
الى بدعته او لم يرو موافقها اي موافق مذهبه واعتقاده فان كان داعية
او روى موافقه رد للتهمة اذ قد تحمله تزيين بدعته على تحريف الروايات
وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه او لسوء حفظ في الراوي عطف على اسباب الرد

والمراد ان لا يرجح جانب اصابته على جانب خطايه فان كان ذلك بلا زماله
فهو الشاذ كما تقدم فان طرا عليه لكبر او ضرر او احتراق كتبه او عدمها وكان
معتمدها فرجع الى حفظه فساء فمختلط وحكمه ورد ما حدث به بعد الاختلاط
وقبول ما قبله فان لم يتميز وقف حتى يتبين ويعرف ذلك باعتبار الاخذين عنه
وقد صنف مغلطاي كتابا في المختلطين واشار الحافظ ابو الفضل العراقي وابن
الصلاح الى انه لم يولف فيهم احد وليس كذلك فقد رأيت الحافظ ابو بكر الحازمي
ذكر في كتابه التحفة انه الف فيهم كتابا والاسناد وقد تقدم حده ان انتهى اليه
صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا او تقريرا فهو مرفوع بمسند وكذا ما انتهى
الى الصحابي لم يأخذ من الاسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان
لغة او شرح غريب كالاخبار عن بدء الخلق وامور الانبيا والملاحم والبعث اذ
مثل هذا لا مجال للراي فيه فلا بد للقايل به من موقف ولا موقف للصحابة الا
النبي صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرض انه مما لم
ياخذ عن اهلها قال الحاكم ومن ذلك تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل
وخصه ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول وفيه شي فقد كان الصحابة
يتحاشون عن تفسير القرآن بالرأي ويتوقفون عن اشيا لم يبلغهم فيها شي من النبي
صلى الله عليه وسلم وقد ظهر لي تفصيل حسن اخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس
موقوف من طريق ومرفوعا من اخرى التفسير على اربعة اوجه وجه تعرفه العرب
من كلامها وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير يعلمه العلما وتفسير لا يعلمه
الا الله فما كان عن الصحابة مما هو من الوجهين الاولين فليس بمرفوع لانهم اخذوه

من معرفتهم

من معرفتهم بلسان العرب وما كان من الوجه الثالث فهو مرفوع اذا لم يكونوا يقولون
في القرآن بالرأي والمراد بالرابع المتشابه او انتهى الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله
عليه وسلم مؤمنا فهو موقوف والتعبير بالاجتماع احسن من الرؤية ليدخل الاعمى
كابن ام مكتوم وخرج من اجتمع به كافرا واسلم بعده فلا يسمى صحابيا وزاد العراقي
وغيره في الحد ومات على الايمان ليخرج من ارتد بعد اجتماعه ومات على الردة كابن
خطل بخلاف من اسلم بعدها كالاشعث بن قيس او انتهى الى تابعي فمن بعده فهو مقطوع
وربما يطلق عليه منقطع وبالعكس تجوزا والا فالاول من مباحث المتن والثاني من
مباحث الاسناد فان قل عدده اي عدد رجال الاسناد فعال واعلى ما وقع لنا من ذلك
ما بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة على ضعف وبالاسناد الصحيح احد عشر
وبالسماع المتصل اثنا عشر فان وصل الى شيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه فموافقة
او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال الاول روى الامام احمد في مسنده حديثا عن عبد
الرزاق فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين عبد الرزاق عشرة رجال ولو رويناه
من مسند عبد بن حميد كان بيننا وبينه تسعة وذلك موافقة لاحمد بعلونا ومثال
الثاني روى البخاري حديثا عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه
كان بيننا وبين شعبة احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود الطيالسي
كان بيننا وبينه عشرة او تسعة باجازة وذلك بدل البخاري يعلونها بمهملة لم اقف
على تصريح بانه هل يشترط استوا الاسناد بعد الشيخ المجتمع فيه اولا وقد وقع لي
في الامالي [illegible] من طريق الترمذي فيه عن قتيبة عن عبد العزيز الدراوردي
عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا لا تجعلوا بيوتكم مقابر الحديث

وتداخرجه مسلم عن قتيبة عن يعقوب القارى عن سهل فقتيبة له فيه شيخان
عن سهل فوقع فى صحيح مسلم عن احد هما وفى الترمذى عن الاخر فصل يسمى هذا موافقة
لاجتماعنا معه فى قتيبة او بدلا للتخالف فى شيخه والاجتماع فى سهيل اولا ولا
يكون واسطة بين الموافقة والبدل احتمالات اقربها عندى الثالث فان ساوى
عدد الاسناد عدد سلسلنا اسناد احد المصنفين بان يكون بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم
عدد مابينه وبينه وهو معدوم الان فى اصحاب الكتب الستة فمساواة او
مساوى تلميذه اى تلميذ احد المصنفين بان يكون اكثر عددا من اسناده بواحد
فمصافحة ان العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا فكانا لاقى ذلك المصنف وصافحه
ويقابله اى العلو النزول او روى الراوى عن قرينه فى السن او المشايخ فاقرانه
اى فهو النوع المسمى رواية الاقران وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهانى كما رواه احمد
بن حنبل عن ابى خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن ابن المدينى عن عبيد الله
بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن ابى بكر بن حفص عن ابى سلمة عن عايشة قالت كن
ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ياخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة فاحمد و
الاربعة فوقه وخمستهم اقران او روى كل من القرينين عن الاخر فمدبج وهو اخص
مما قبله وصنف فيه الدارقطنى كرواية ابى هريرة عن عايشة ورواية الزبيرى
عن ابى الزبير عنه ومالك عن الاوزاعى والاوزاعى عنه واحمد عن ابن المدنى وابن
المدنى عنه او روى عمن هو دونه اى اصغر منه او فى مرتبة الاخذين عنه فالاكابر
عن الاصاغر كرواية الزهرى عن مالك والاصل فيه رواية النبى صلى الله عليه وسلم
عن تميم الدارى خبر الجساسة ومنه اى من نوع رواية الاكابر عن الاصاغر رواية

ابا

نخ
المدينى

ابا عن ابنا والصحابة عن الاتباع وصنف فيهما الخطيب كرواية العباس عن ابنه
الفضل ورواية وايل بن داود عن ابنه بكر وكرواية العبادلة الاربعة وابى
هريرة ومعاوية وانس عن كعب الاحبار اما رواية الابناء عن الاباء فكثيرة وانهم من
من روى عن ابيه عن جده وصنف فى ذلك جماعة وان تقدم موت احد قرينين
اى اثنين اشتركا فى الاخذ عن شيخ فسابق ولاحق وصنف فى ذلك الخطيب كالبخارى
حدث عن تلميذه ابى العباس السراج ومات سنة ست وخمسين ومائتين واخر
من حدث عنه بالسماع ابو الحسن الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلثماية
وسمع ابو على البردانى من تلميذه السلفى حديثا ورواه عنه ومات على راس الخمسماية
وكان اخر اصحاب السلفى سبطه ابو القاسم بن مكى سنة خمسين وستماية وبينهما ماية
وخمسون قال شيخ الاسلام وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وقد سمع الذهبى
من ابى اسحاق التنوخى وحدث عنه كما ذكره شيخ الاسلام فى تاريخه ومات سنة
ثمان واربعين وسبعماية واخر من مات من اصحاب التنوخى الشهاب الشاوى
مات فى ذى القعدة سنة اربع وثمانين وثمانماية ومن اصحاب التنوخى الان
جماعة موجودون وان كان فى الدنيا بقاء وقد راينا قاربوا التسعين لم يكور
او اتفقوا اى الرواة على شئ من قول او حال او صفة فمسلسل كسمعت فلانا
يقول اشهد بالله لقد حدثنى فلان الى اخره وحدثنى فلان وهو اخذ بلحيته
فقال امنت بالقدر الى اخره وكالمسلسل بالحفاظ والفقهاء وقد يقع التسلسل فى
معظم الاسناد كالمسلسل بالاولية فان السلسلة تنتهى فيه الى سفيان او اتفقوا
اسما فقط او مع اسم الاب او اسم الاب والجد والنسبة فمتفق ومفترق وصنف

غير الخطيب كالخليل بن احمد ستة واحمد بن جعفر بن حمدان اربعة وابى عمران
الجونى اثنان وابى بكر بن عياش ثلاثة وحماد لابن زيد وابن سلمة والحنفى نسبة
لبنى حنيفة وللمذهب او اتفقوا خطا لا نطقا فمؤتلف ومختلف وصنف فيه خلق
اولهم عبد الغنى بن سعيد واخرهم الذهبى ثم شيخ الاسلام مثاله سلام وسلام
الاول بالتشديد وهو مخالف ما وقع والثانى بالتخفيف وهو عبد الله بن سلام
الحبر الصحابى وسلام بن اخته وسلام جد ابى على الجبائى وجد النسفى والتيبس
ووالد محمد بن سلام البيكندى شيخ البخارى وسلام بن ابى الحقيق اليهودى
او اتفقت الاباء خطا لا لفظا مع اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه وهو
مركب من النوعين قبله وصنف فيه الخطيب مثاله موسى بن على وموسى بن على
بضمها الاول كثير جدا والثانى ابن رباح اللخمى المصرى وشريح ابن النعمان بالشين
المعجمة والحاء المهملة وسريج ابن النعمان بالمهملة والجيم الاول تابعى يروى
عن على ابن ابى طالب والثانى من شيوخ البخارى وصيغ الاداء التى يروى بها
الحديث فيها وفى مراتبها وكيفيتها خلاف طويل وقد جزمنا بما هو المشهور
عند المتاخرين وعليه العمل وهو سمعت وحدثنى للاملاء اى لما تحمل من لفظ الشيخ
فاخبرنى وقرأت للقارى على الشيخ وتجويز استعمال لفظ التحديث هنا والاخبار
فيما قبله لكن الاول هو الاولى فالجمع اى اخبرنا وقرأ عليه وانا اسمع للسامع
فانبأنا وشافهنى وكتب وعن للاجازة والمكاتبة والاول والاخير فى الاجازة مطلقا
والثانى اذا شافهه بها الشيخ ولا يستعمل فى المكاتبة والثالث لما كتب بها
اليه من بلد ويجوز استعمال الاخبار فيها مقيدا بقوله اجازة او مشافهة او كتابة

اوذنا

او اذنا او نحو ذلك ومطلقا وعند قوم ولنا فيه تفصيل بيناه فى غير هذا الكتاب
وعلم مما سبرناه فى صيغ الاداء ان وجوه التحمل السماع من لفظ الشيخ والقراءة
والسماع عليه والاجازة وهى مرتبة فى العلو كذلك كما افاده العطف بالفاء وارفعها
اى انواع الاجازة المقارنة بكسر الراء للمناولة لما فيه من التعيين والتشخيص وصورتها
ان يرفع الشيخ اصله او ما يقوم مقامه للطالب او يحضر الطالب الاصل للشيخ ويقول له
هذا روايتى عن فلان فاروه عنى وشرطت اى الاجازة لها اى للمناولة فلا تصح الرواية
بها الا ان قرنها بها وشرطت ايضا للوجادة وهى ان تجد بخط يعرف كاتبه فلا يقول
اخبرنى فلان بمجرده وجادته ذلك الا ان كان له منه اجازة والا فليقل وجدت
بخطه والوصية وهى ان يوصى عند موته او سفره باصله لمعين فلا تجوز له
روايته عنه بمجرد الوصية الا ان كان له منه اجازة والاعلام وهو ان يعلم الشيخ
احد الطلبة بان يروى كتاب كذا عن فلان فليس لمن اعلمه الرواية عنه بمجرد ذلك
الا ان كان له اجازة ومن الانواع فى علم الحديث طبقات الرواة اى معرفتها طبقة
طبقة اى الرواة والمشتركين فى السن والشيوخ ليامن من تداخل المشتبهين المتفقين
اذا افترقا فى النسب واحوالهم تعديلا وجرحا ويرجع الى الكتب المؤلفة فى ذلك
كالثقات لابن حبان والعجلى والضعفاء لهما وللذهبى ومراتبهما اى الجرح والتعديل
ليعرف من يرد حديثه ممن تعتبر وارفع مراتب التعديل صيغة المبالغة كاوثق
الناس والمكرر كثقة ثبت او ثقة حافظ او ثقة او ثقة متقن ونحو ذلك ويليها
ثقة متقن حجة ثبت حافظ ضابط مفردا ويليها ليس به باس لا باس به صدوق
مامون خيار ويليها محله الصدق وقد رووا عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث

بفتح الرا وكسرها جيد الحديث حسن الحديث ويليها صويلح صدوق ان شاء الله
ارجوا انه لا باس به واسوا مراتب التجريح كذاب وضاع دجال يكذب يضع ويليها
متهم بالكذب او بالوضع ساقط هالك ذاهب متروك تركوه فيه نظر سكتوا عنه
لا يعتبر به ليس بثقة غير ثقة ولا مامون ويليها مردود الحديث ضعيف جدا واه
بالمرة مطروح ارم به ليس بشي لا يساوي شيا وكل من وصف بشي من هذه
المراتب لا يحتج به ولا يستشهد به ولا يعتبر به ويليها ضعيف منكر الحديث مضطرب
الحديث واه ضعفوه لا يحتج به ويليها فيه مقال ضعف ليس بذلك ليس بالقوي تعرف
وتنكر ليس بعمدة فيه خلف مطعون فيه سي الحفظ لين تكلموا فيه واصحاب هذه المرتبتين
يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به والاسما المجردة وترجع الى الكتب المولفة فيها كطبقات
ابن سعد وتاريخ البخاري وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل لابن ابي حاتم وكتب
الثقات والضعفا والمصنفات من رجال كتب مخصوصة كتهذيب المزي في رجال الكتب
الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص برجال الموطا ومسانيد الشافعي واحمد
وابي حنيفة ومعاجيم الطبراني والكنى بانواعها وهي ثلاثة عشر الاول من اسمه
كنيته وليس له كنية اخرى كابي بلال الاشعري او له كابي بكر اسمه عبد الله بن محمد بن
عمرو ابن حزم يكنى ايضا ابا محمد الثاني من عرف بكنيته ولم نقف على اسمه فلم ندر
هل اسمه كنيته كاولا او لا كابي شيبة الخدري من الصحابة الثالث من لقب بكنيته
كابي الشيخ بن حيان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب له الرابع من
تعددت كناه كابن جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد الخامس من اتفق على اسمه
واختلف في كنيته وصنف فيه بعض المتاخرين كاسامة ابن الحب يكنى ابا زيد

او ابا محمد

او ابا محمد او ابا خارجة او ابا عبد الله اقوال السادس عكسه كابي هريرة في اسمه
اقوال كثيرة سردناها في شرح مسند الشافعي السابع من اختلف في اسمه وكنيته
معا كسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم وهو لقبه اسمه صالح او مهران
او عمير اقوال وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف في اسمه
ولا كنيته كائمة المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته كطلحة
ابي محمد والزبير بن عبد الله العاشر عكسه كابي الضحى مسلم بن صبيح الحادي عشر
من وافقت كنيته اسم ابيه كابي اسحاق ابراهيم بن اسحاق المدني الثاني عشر
عكسه كاسحاق بن ابي اسحاق السبيعي الثالث عشر من وافقت كنيته زوجه
كابي ايوب الانصاري وزوجه ام ايوب وابي الدردا ورايت في هذا النوع
تاليفا لطيفا واختصرته والالقاب واسبابها كالاعمش والاعرج والضال
لقب معاوية ابن عبد الكريم لانه ضل في طريق مكة وصنف في هذا النوع جماعة
كابن الجوزي وابي بكر الشيرازي ولي فيه تاليف جامع وجيز مسمى بكشف النقاب
في الالقاب والانساب هل هي الى وطن او حرفة او صناعة كالخياط والبزاز
ولابن السمعاني في ذلك تاليف عظيم في مجلدات والف قبله الرشاطي واختصر
ابن الاثير تاليف ابن السمعاني وزاد عليه اشيا قليلة في كتاب سماه اللباب
وقد اختصرته وزدت عليه اشيا جمة ولم اترك ضبطها بالحرف وجا في مجلدة لطيفة
مسمى لب اللباب والمنسوب لغير ابيه كالمقداد بن الاسود نسب الى الاسود
الزهري لكونه تبناه وانما هو المقداد بن عمرو واسماعيل بن علية هي امه وابوه
ابراهيم ومن وافق اسمه اباه وجده كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب

نخ ٦
لب اللباب

او وافق اسمه شيخه وشيخه اى شيخ شيخه كعمران القصير عن عمران ابى رجا
العطاردى عن عمران بن حصين الصحابى او اتفق اسم راويه اى الراوى عنه وشيخه
كالبخارى يروى عن مسلم وروى عنه مسلم فشيخه مسلم بن ابراهيم الفراديسى
والراوى عنه مسلم بن الحجاج والموالى من اعلى او اسفل بالرق او الحلف والاخوة
والاخوات وصنف فيها قدماء كعلى بن المدينى ومسلم ومن لطيفه ان ثلاثة او اربعة
وقعوا فى اسناد واحد ففى العلل للدارقطنى من طريق هشام ابن حسان عن محمد بن
سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لبيك بحجة حقا تعبدا ورقا وذكر محمد بن طاهر
المقدسى ان محمد بن سيرين رواه عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس وادب
الشيخ والطالب ويشتركان فى تصحيح النية والتطهير عن اغراض الدنيا وتحسين الخلق
وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ويرشد الى من هو اولى منه ولا يترك
اسماع احد لنية فاسدة وان يتطهر ويجلس بوقار ولا يحدث قائما ولا عجلا
ولا فى الطريق الا ان اضطر الى ذلك وان يمسك عن التحديث اذا خشى التغير لمرض
او هرم وان يعقد مجلسا للاملا ويتخذ مستمليا يقظا وينفرد الطالب بان
يوقر الشيخ ولا يضجره ويرشد غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة حيا
او تكبرا ويكتب ما سمعه تاما ويعتنى بالتقييد والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ
فى ذهنه وسن التحمل ووقته بالنسبة الى السماع التمييز ويحصل غالبا باستكمال
خمس سنين وما دونها فهو حضور هم كالمجمعين على صحته قال شيخ الاسلام ولا بد
فى ذلك من اجازة المسمع وبالنسبة الى الطالب ان يتاهل لذلك ويصح تحمل

الكافر

الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه وتوبته وسن الادا ولا حد له بل متى
تاهل لذلك وقال ابن خلاد اذا بلغ الخمسين ولا ينكر عند الاربعين وخصوه بغير
البارع المطلوب منه تجرد الاسناد اما البارع فلا وقد حدث مالك وله نيف
وعشرون سنة وشيوخه احيا وكذلك الشافعى وحدث البخارى وما فى وجهه
شعرة واستمر العلما على ذلك وهلم جرا وقد حدثت بمكة ولى عشرون سنة و
عقدت مجلس الاملا اول سنة اثنين وسبعين ولى اثنان وعشرون سنة ونصف
وكتابة الحديث بان يكتبه مفسرا مبينا ويشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط
فى الحاشية فى اليمين ما دام فى السطر بقية والا ففى اليسرى ويقابله مع الشيخ
او ثقة غيره او مع نفسه وسماعه اى لينتبه بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ
بما يخل به من نسخ او حديث او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او فرع قوبل عليه
وتصنيفه بان يتصدى له اذا تاهل وترتيبه اما على الابواب الفقهية او غيرها
او المسانيد بان يجمع مسند كل صحابى على حدة مرتبا على السوابق او على حروف
المعجم او العلل بان يذكر المتن وطرقه ويبين اختلاف نقلته واسبابه اى الحديث
وصنف فى ذلك ابو حفص العكبرى شيخ ابى يعلى بن العز ومبهمها وهذه الانواع
المذكورة وكثير مما قبلها النقل اذ لا ضابط لها تدخل تحته فلتراجع مصنفاتها
المشار اليها فيما سبق ليحصل الوقوف على حقايقها واستيعابها اصول الفقه
اى العلم المسمى بهذا اللقب المشعر بمدحه بابتنا الفقه عليه ادلته الاجمالية
اى غير المعينة كمطلق الامر والنهى وفعل النبى والاجماع والقياس والاستصحاب
المبحوث عن اولها بانه للوجوب حقيقة والثانى بانه للحرمة كذلك والباقى

مطلب اصول الفقه

بان هاجد وغيره بخلاف التفصيلية نحو اقيموا الصلوة ولا تقربوا الزنا وصلاته
صلى الله عليه وسلم في الكعبة والاجماع على ان لبنت الابن السدس مع بنت الصلب
وقياس الارز على البر في الربا واستصحاب الطهارة لمن شك في بقايها فليست
من اصول الفقه وعدلت عن قول غيره دلايله لان فعيلا لا يجمع على فعايل قياسا
وكيفية الاستدلال بها بالترجيح عند التعارض ونحوه وحال المستفيد اي صفات
المجتهد وذكرا في الحد لتوقف استفادة الاحكام التي هي الفقه من الادلة
عليهما فانحصر في سبعة ابواب واول من ابتكر هذا العلم الامام الشافعي رضي الله
عنه بالاجماع والف فيه كتاب الرسالة الذي ارسل بها الى ابن مهدي وهو
مقدمة الامام والفقه لغة الفهم واصطلاحا معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها
الاجتهاد كالعلم بان النية في الوضوء واجبة وان الوتر مندوب وخرج بالاحكام
الذوات وبالشرعية غيرها كالنحوية وبما طريقها الاجتهاد ما طريقها القطع
كوجوب الصلاة الخمس فلا يسمى شيء من ذلك فقها والحكم وهو خطاب الله تعالى
المتعلق بفعل المكلف ان عوقب تاركه واثيب فاعله فهو واجب اي يسمى بذلك
او عوقب فاعله واثيب تاركه امتثالا فحرام او اثيب فاعله ولم يعاقب فاعله
فهو ندب اي مكروه او ولم يثب ولم يعاقب لا فاعله ولا تاركه فهو مباح
وقد يتعلق به الثواب لعارض كما سياتي في اول التصوف او نفذ بالمعجمة واعتد
به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان او عبادة فهو صحيح وغيره بان لم
يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او عبادة باطل وتصور المعلوم اي ادراك
ما من شانه ان يعلم على ما هو به في الواقع علم كادراكنا ان العالم حادث وعدلت

عن قول

عن قول غيره معرفة العلوم لان ما بعده يكون كان السبكي زايدا على الحد
لان ما ليس مطابقا لما هو به لا يسمى معرفة وخلافه بان ادركه على خلاف ما هو به
جهل كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى هذا عدم الادراك لا يسمى جهلا
كعدم علمنا بما تحت الارضين وما في بطون البحار وبعضهم يسميه جهلا بسيطا والاول
مركبا وعبارة المتن تصلح للمذهبين بان يضبط خلافه على الاول بالجر عطفا على المجرور
اي وادراكه على خلاف ما هو به والثاني بالرفع عطفا على تصور اي خلاف تصوره
على هو به وهو صادق بتصوره على غير ما هو به وبعدم التصور اصلا والمتوقف
من العلم على نظر واستدلال مكتسب كالعلم بان العالم حادث فانه موقوف على
النظر في العالم وما نشاهده فيه من التغيير فينتقل من تغيره الى حدوثه وغيره
ضروري كالعلم الحاصل باحدى الحواس من السمع والبصر واللمس والذوق والشم
فانه يحصل بمجرد الاحساس بها من غير نظر واستدلال والنظر المذكور هو الفكر في المطلوب
ليهتدي اليه فخرج الفكر لا فيه كاكثر حديث النفس والدليل المستدل به عليه هو
المرشد اليه لانه علامة له ولا حاجة الى تعريف الاستدلال وان عرفه بعضهم
مع النظر تاكيدا لان مؤداهما واحد ثم ما حصل في التصور لا بجزم بل مع التردد
ولا يخلو اما ان يكون احد الطرفين راجحا والاخر مرجوحا او يستويان
والظن راجح التجويزين ومقابله المرجوح وهم بسكون والمستوي شك فالتردد
في قيام زيد ونفيه على السواء شك ومع رجحان الثبوت او الانتفاء ظن ومقابله
وهم الادلة المتفق عليها للاحكام الشرعية اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس
مباحث الكتاب الكلام امر ونهي نحو قم ولا تقعد وخبر نحو قام زيد واستفهام

نحو هل قام زيد وتمن نحو ليت الشباب يعود وعرض نحو الا تنزل عندنا وقسم
نحو والله لافعلن كذا وحقيقة وهي ما بقي على موضوعه ثم يستعمل في غيره كالاسد
السبع وغيره بان يستعمل في غير ما وضع له مجاز كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب
الفعل ممن دونه بخلافه ممن هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني سوالا
ومن هو المختار تبعا لامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول ولاهل البيان
فانطبه كما سياتي بافعل اي صيغته الدالة عليه هذه الصيغة وما شاكلها من صيغ
الامر كاضرب واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجرد عن القرينة
الصارفة له الى غيره نحو اقيموا الصلاة لا لفور او تكرار بل يحصل الاجزا بالتراخي
وغيره الا الدليل عليهما كالامر بالصلوات الخمس وبصوم رمضان وهذا اي الامر
بالشي نهي عن ضده وعكسه اي النهي عن الشي امر بضده فاذا قال له اسكن
كان ناهيا له عن التحريك او لا تتحرك كان امرا له بالسكون ويوجب الامر مع ايجاب
المامور به ما لا يتم المامور به الا به فالامر بالصلوة امر بالوضوء الذي لا تصح بدونه
والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي لا يتوصل اليه الا به ويدخل فيه
اي في الامر من الله تعالى المومن لا ساه وصبي ومجنون وسكره لانتفاء التكليف
عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم
حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يبرا رواه ابو داود والترمذي وحسنه وابن
حبان والحاكم وصححاه والساهي في معنى النائم وروى ابن ماجه حديث ان الله وضع
عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه نعم يومر الساهي بعد ذهاب السهو
بجبر خلله كقضا ما فاته من الصلاة وضمان ما اتلفه من المال والكافر مخاطب

بالفروع

بالفروع وشرطها وهو الاسلام الذي لا تصح الا به لافتقارها الى النية المتوقفة
عليه وفائدة خطابهم بها عقابهم عليها اذ لا يصح منهم حال الكفر لما ذكر ولا يواخذون
بها بعد الاسلام ترغيبا فيه قال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين
الايات وقال فويل للمشركين الذين لا يوتون الزكوة ويرد الامر لندب نحو فكاتبوهم
ان علمتم فيهم خيرا واباحة نحو واذا حللتم فاصطادوا وتهديد نحو اعملوا ما شئتم
وتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو كونوا قردة والتعجيز
نحو فاتوا بسورة من مثله النهي استدعا الترك اي طلبه لانه الامر وفيه ما مر
من مبحث الامر من المسائل فلا يكون طلبه الا ممن دون الناهي وصيغته لا تفعل
وهي عند الاطلاق للتحريم وترد للكراهة ولا بد فيه من الفور والتكرار والا لم يتحقق
الترك الا ان دل دليل على تقييده بزمان مخصوص كالنهي عن الصيد في الاحرام
وتقدم انه امر بضده ويحرم مقدمات النهي عنه كتحريم اتخاذ الاواني الذهب لانه
تجر الى استعمالها ويدخل فيه المومن لا ساه وصبي ومجنون وسكره ويخاطب به الكافر
ولا يحتاج الى شرط الاسلام لانه ركون لا يتوقف عليه الخبر يحتمل الصدق والكذب
لذاته كزيد قائم وان قطع بصدقه او كذبه بخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيلمة وغيره
الانشا وهو ما اقترن لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فوق واحد
اي اثنين فصاعدا ولفظه بمعنى الفاظه ذو اللام اي المعرف بها فردا وجمعا نحو ان
الانسان لفي خسر فاقتلوا المشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل داري فهو امن
وما فيما لا يعقل نحو ما جاءني منك اخذته واي فيهما نحو اي عبيدي ضربك فهو حر
واي الاشيا اردت اعطيتك واين في المكان نحو اين تكن اكن ومتى في الزمان

نحو متى شئت جئتك ولا في النكرات نحو لا رجل ولا عموم في الفعل بل هو من صفات الالفاظ
كجمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين في السفر الثابت في الصحيح فلا يعم كل سفر
طويلا او قصيرا وكقضائه بالشفعة للجار رواه النسائي مرسلا عن الحسن فلا يعم
كل جار لاحتمال خصوصية في ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة اي اخراج من العام
بشرط ولو مقدما نحو اكرم بني تميم الفقهاء ويحمل المطلق منها على المقيد بها ان امكن
كالرقبة في كفارة القتل قيدت بالايمان وفي كفارة الظهار اطلقت فتحمل على تلك احتياطا
فلا يجزي فيهما الا مؤمنة فان لم يمكن فلا كصوم الكفارة قيد بالتتابع وصوم التمتع
قيد بالتفريق واطلق قضاء رمضان فلا يمكن حمله عليهما لاستحالته ولا على احدهما
لعدم المرجح فيبقى على اطلاقه والاستثناء وهو اخراج من متعدد بحروفه الآتية
في النحو بشرط ان يتصل ولا يستغرق فلو قال له علي عشرة الا عشرة او قال بعد
ساعة الا تسعة لم يصح ويجوز الاستثناء من غير الجنس نحو له علي الف الا ثوبا او جاء
القوم الا الحمير ويجوز تقديمه على المستثنى منه نحو له علي الا درهما الف ويجوز
تخصيص الكتاب به اي بالكتاب كقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات خص بقوله والمحصنات
من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اي حل لكم وبالسنة وتقدم مثاله في علم التفسير
وهي بها اي ويجوز تخصيص السنة بالسنة كتخصيص حديث الصحيحين فيما سقت
السماء العشر بحديثهما ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ويجوز تخصيص السنة
به اي بالكتاب وتقدم مثاله في علم التفسير وهما اي ويجوز تخصيص الكتاب والسنة
بالقياس لانه يستند الى نص من كتاب او سنة فكانه المخصص ومن امثلته
تخصيص حديث من ملك ذا رحم محرم فهو حر بالاصل والفرع قياسا على النفقة

المجمل

المجمل ما افتقر للبيان وتقدم في علم التفسير البيان اخراج الشيء من حيز الاشكال
الى حيز التجلي اي الاتضاح النص ما لا يحتمل غيره معنى كزيد في رأيت زيدا الظاهر
ما احتمل امرين احدهما اظهر من الآخر كالاسد في رأيت اسدا فانه ظاهر في الحيوان
المفترس لانه فيه حقيقة محتمل للرجل الشجاع بدله فان حمل على الآخر لدليل فمؤول كقوله
تعالى والسماء بنيناها بأيد ظاهره جمع يد الجارحة ودل الدليل القاطع على ان ذلك محال
على الله تعالى فحمل على القدرة النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج بالرفع الثابت بالبراءة
الاصلية اي عدم التكليف بشيء والمخرج بغاية او نحوها من المخصصات وبقولنا بخطاب
الرفع بالموت والجنون ونحوهما ويجوز النسخ الى بدل كنسخ استقبال بيت المقدس
باستقبال الكعبة والى غيره كنسخ وجوب الصدقة بين يدي النجوى في قوله اذا ناجيتم
الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة والى بدل اغلظ كنسخ التخيير بين صوم
رمضان والفدية الثابت بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بتعيين الصوم
بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه والى بدل اخف كنسخ العدة عاما باربعة اشهر
وعشرا ونسخ الكتاب به كآية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله تعالى كتب عليكم
اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بحديث الترمذي
لا وصية لوارث وهي بها اي والسنة بالكتاب والسنة كنسخ استقبال بيت المقدس
الثابت بالسنة الفعلية بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وكقوله صلى الله
عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم السنة اي هذا
مبحثها المراد بها اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريره قوله صلى الله عليه وسلم
حجة بلا نزاع واما فعله فان كان قربة ودل دليل على الاختصاص به فظاهر انه يحمل عليه

كوجوب الضحى والاضحى والتهجد عليه والا اى وان لم يدل دليل عليه حمل على الواجب
في حقه وحقنا احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او يوقف عنه حتى يقوم عليه دليل
ثلاثة اقوال او غيرها اى وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فالاباحة
اى فهو محمول عليها لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل
على الاختصاص به كزيادة في النكاح على اربع نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقريره
قول او فعل وقع بحضرته حجة لانه معصوم من ان يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله
باعطا سلب القتيل لقاتله وتقريره خالد بن وليد على اكل الضب متفق عليهما و
كذا ما فعل في عهده وعلم به وسكت عليه حجة كحلفه بحلف ابى بكر انه لا ياكل الطعام
في وقت غيظه ثم اكل لما رأى الاكل خيرا رواه البخارى ومتواترها اى السنة وتقدم
في اول علم الحديث يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم
ذكرهم تواطيا او اتفاقا والاحاد منها يوجب العمل والا لبطل الاحتجاج بغالب
السنة دون العلم لجواز الخطا على الراوى وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة
لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده اما ابن المسيب
فاستقريت مراسيله فوجدت من مسانيد عن ابى هريرة صهره الاجماع اى هذا
مبحثه هو اتفاق فقها العصر اى مجتهديه على حكم الحادثة فلا عبرة باتفاق العوام
والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم لهم وهو حجة على عصره وعلى من بعده في اى
عصر كان من عصر الصحابة فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطا لقوله صلى الله عليه وسلم
لا تجتمع امتى على ضلالة ولا تشترط في انعقاده انقراضه اى العصر بان يموت اهله
فلا يجوز لهم على هذا الرجوع عنه لانعقاده ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد

في حياتهم

نقل

في حياتهم وصار من اهل الاجتهاد لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر
قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقول وفعل من الكل ومن بعض لم يخالف اى لم
يخالفه الباقون ولا حامل لهم على ترك المخالفة من خوف او طمع وهذا الاجماع السكوتى
وليس قول الصحابى حجة على غيره على الجديد والقديم نعم لحديث اصحابى كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم واجيب بضعفه القياس اى هذا مبحثه هو رد فرع الى اصله
بعلة جامعة في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز على البر في الربا بجامع الطعم
فان اوجبته اى الحكم العلة بحيث لا يحسن عقلا تخلفه عنها فقياس علة كقياس الضرب
على التافيف للوالدين في التحريم بعلة الايذا او دلت عليه ولم توجبه فدلالته
اى فقياس دلالة كقياس مال الصبى على مال البالغ في وجوب الزكوة بجامع انه مال
تام ويجوز ان يقال لا يجب كما قال به ابو حنيفة او تردد فرع بين اصلين والحق بالاشبه
به اى الاكثر شبها فشبه اى فقياس شبه كالعبد اذا اتلف فانه متردد في الضمان
بين الانسان الحر من حيث انه ادمى وبين البهيمة من حيث انه مال وهو بالمال
اكثر شبها بدليل انه يباع ويورث ويوقف وتضمن اجزاؤه بما نقص من قيمته
وشرط الاصل المقيس عليه ثبوته بدليل وفاق بقول به الخصم ان كان خصم ليكون
القياس حجة عليه فان لم يكن فالقايس وشرط الفرع مناسبة للاصل فيما يجمع به
بينهما للحكم وشرط العلة الاطراد في معلولاتها فلا ينتقض لفظا ولا معنى فمتى
انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم او معنى
بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس الاول كان يقال في القتل
بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص كالقتل بالمحدد فينتقض ذلك

كوجوب الضحى والاضحى والتهجد عليه والا اى وان لم يدل دليل عليه حمل على الواجب
في حقه وحقنا احتياطا او الندب لانه القدر المتيقن او يوقف عنه حتى يقوم عليه دليل
ثلاثة اقوال او غيرها اى وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فالاباحة
اى فهو محمول عليها لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل
على الاختصاص به كزيادة في النكاح على اربع نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقريره
قول او فعل وقع بحضرته حجة لانه معصوم من ان يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله
باعطا سلب القتيل لقاتله وتقريره خالد بن وليد على اكل الضب متفق عليهما و
كذا ما فعل في عهده وعلم به وسكت عليه حجة كحلفه بحلف ابى بكر انه لا ياكل الطعام
في وقت غيظه ثم اكل لما رأى الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها اى السنة وتقدم
في اول علم الحديث يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم
ذكرهم تواطئا او اتفاقا والاحاد منها يوجب العمل والا لبطل الاحتجاج بغالب
السنة دون العلم لجواز الخطا على الراوى وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة
لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده اما ابن المسيب
فاستقريت مراسيله فوجدت من مسانيد عن ابى هريرة صهره الاجماع اى هذا
مبحثه هو اتفاق فقها العصر اى مجتهديه على حكم الحادثة فلا عبرة باتفاق العوام
والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم لهم وهو حجة على عصره وعلى من بعده في اى
عصر كان من عصر الصحابة فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطا لقوله صلى الله عليه وسلم
لا تجتمع امتى على ضلالة ولا تشترط في انعقاده انقراضه اى العصر بان يموت اهله
فلا يجوز لهم على هذا الرجوع عنه لانعقاده ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد

نقل

في حياتهم

في حياتهم وصار من اهل الاجتهاد لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر
قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقول وفعل من الكل ومن بعض لم يخالف اى لم
يخالفه الباقون ولا حامل لهم على ترك المخالفة من خوف او طمع وهذا الاجماع السكوتي
وليس قول الصحابي حجة على غيره على الجديد والقديم نعم لحديث اصحابي كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم واجيب بضعفه القياس اى هذا مبحثه هو رد فرع الى اصله
بعلة جامعة في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز على البر في الربا بجامع الطعم
فان اوجبته اى الحكم العلة بحيث لا يحسن عقلا تخلفه عنها فقياس علة كقياس الضرب
على التافيف للوالدين في التحريم بعلة الايذا او دلت عليه ولم توجبه فدلالته
اى فقياس دلالة كقياس مال الصبى على مال البالغ في وجوب الزكوة بجامع انه مال
نام ويجوز ان يقال لا يجب كما قال به ابو حنيفة او تردد فرع بين اصلين والحق بالاشبه
به اى الاكثر شبها فشبه اى فقياس شبه كالعبد اذا اتلف فانه متردد في الضمان
بين الانسان الحر من حيث انه ادمى وبين البهيمة من حيث انه مال وهو بالمال
اكثر شبها بدليل انه يباع ويورث ويوقف وتضمن اجزاؤه بما نقص من قيمته
وشرط الاصل المقيس عليه ثبوته بدليل وفاق بقول به الخصم ان كان خصم ليكون
القياس حجة عليه فان لم يكن فالقايس وشرط الفرع مناسبة للاصل فيما يجمع به
بينهما للحكم وشرط العلة الاطراد في معلولاتها فلا ينتقض لفظا ولا معنى فمتى
انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم او معنى
بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس الاول كان يقال في القتل
بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص كالقتل بالمحدد فينتقض ذلك

بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به قصاص والثاني كان يقال تجب الزكاة في المواشي
لدفع حاجة الفقير فيقال ينتقض ذلك بوجوده في الجواهر ولا زكاة فيها وايجب
في واجد بعض الما بانه يعد ذا التيمم لما بقي من اعضايه كالمريض المستعمل للما الجامع
تبعيض الطهارة فقيل العلة هناك المرض قلنا موجود في من عمت الجراحة اعضاه
ولا نقد فيه وكذا الحكم اي شرطه ان يكون مطردا تابعا للعلة متى وجدت ومتى انتفت
انتفى وهي اي العلة الجالبة له اي للحكم بمناسبته له الاستصحاب بالاصل عند عدم الدليل
حجة كصوم رجب لم يشرع لفقد دليل عليه فاستصحب الاصل اي العدم الاصلي وهذا هو
الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل المنافع بعد البعثة الحل
والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم خاص وقيل اصل الاشيا كلها على الحل لان الله
خلق الموجودات ينتفعون بها وقيل على التحريم لانها ملك لله فلا يتصرف بها الا
باذن منه والاول راعى في الجهتين المصلحة وقد ثبت لا ضرر ولا ضرار في الاسلام
اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق باحد لانتفا الرسول الموصل به الاستدلال
اي هذا مبحث كيفيته اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع بينهما جمع كحديث
مسلم الا اخبركم بخير الشهدا الذي ياتي بشهادته قبل ان يسالها وحديث البخاري
خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا
فحمل الاول على ما اذا لم يكن المشهود له عالما بها والثاني على ما اذا كان عالما بها
وكحديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم توضا وغسل رجليه وحديث النساي
انه توضا ورش الما على قدميه فجمع بينهما بان الرش في حالة التجديد والا اي
وان لم يمكن الجمع وتقاصي يظهر مرجح كقوله تعالى او ما ملكت ايمانكم وقوله وان

تجمعوا

تجمعوا بين الاختين فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين والثاني يحرم ذلك فرجح التحريم
احتياطا وكحديث ابي داود انه سئل عما يحل للرجل من امراته وهي حايض فقال
ما فوق الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شي الا النكاح اي الوطي فهو يدل على حل
الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول تحرمه فرجح التحريم احتياطا فان
علم متاخر فناسخ والمتقدم منسوخ كاية العدة ونحوها او تعارض عام وخاص خص
العام به اي بالخاص كحديث فيما سقت السما العشر السابق او كل منهما عام من وجه وخاص
من وجه خص كل بكل كحديث ابي داود اذا بلغ الما قلتين فانه لا ينجس وحديث ابن ماجه
الما لا ينجسه شي الا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه فالاول خاص بالقلتين عام
في المتغير وغيره والثاني خاص بالمتغير عام في القلتين ودونهما فخص عموم الاول
بخصوص الثاني حتى يحكم بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير ويقدم الظاهر
من الادلة على المؤول لقوته والموجب للعلم كالمتواتر عن الظن اي الموجب له كالاحاد
والكتاب والسنة على القياس اي المواد لا راي مع قول الله وقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجليه اي القياس على خفيه كقياس العلة على الشبه المستدل هو المجتهد
وشرط ليتحقق له الاجتهاد العلم بالفقه اي بمسايله وقواعده اصلا وفرعا
خلافا عاليا ومذهبا ليذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يحدث قولا يخرق به
الاجماع والمهم من تفسير ايات ومن اخبار اي احاديث وهو ايات الاحكام واخبارها
بخلاف ايات الامثال والقصص واحاديث الزهد ونحوها فليست بشرط و
المهم من لغة ونحو لان بهما تعرف معاني الفاظ الكتاب والسنة وحال رواة
الاخبار من جرح وتعديل لياخذ برواية المقبول منهم دون غيره والاجتهاد وحده

بذل الوسع اى الطاقة فى طلب الغرض ليحصل له وليس كل مجتهد مصيبا اذ الحق
واحد لايتعدد بل ماجورا ان لم يقصر لحديث البخارى اذا اجتهد الحاكم فحكم فاصاب
فله اجران واذا حكم فاخطا فله اجر فان قصر اثم وفاقا والتقليد قبول القول
من المقلد بلا حجة يذكرها ولايجوز اى التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد علم
الفرائض علم يبحث فيه عن قدر المواريث لكل وارث وكيفية قسمها عند العول
والانكسار والاصل فيه حديث ابن ماجه وغيره تعلموا الفرايض وعلموه فانه
نصف العلم اى لتعلقه بالموت المقابل للحياة اسباب الارث اربعة قرابة فيرث
بعض الاقارب من بعض على التفصيل الاتى ونكاح فيرث كل من الزوجين الاخر ولا
فيرث المعتق العتيق لحديث الولا لحمة كلحمة النسب ولاعكس واسلام اى جهته
فتصرف التركة لبيت المال ارثا اذا لم يكن وارث بالاسباب الثلاثة وموانعه
اى الارث رق فلا يرث الرقيق والا لانتقل ميراثه الى سيده لعدم ملكه وهو
اجنبى من الميت ولايورث اذ لاملك له وقتل فلا يرث القاتل لحديث الترمذى
ليس للقاتل شئ وسواء العمد وغيره والمضمون وغيره كالحد والقصاص لعموم
الحديث فلو اتفق موت القاتل قبل المقتول بان طال مرضه بالجرح ومات
بعده بالسراية ورثه واختلاف دين فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم
كما فى الحديث الصحيحين اما الكفار فيرث بعضهم بعضا وان اختلف مللهم كا
اليهودى من النصرانى وعكسه اذ الكفر كله ملة واحدة نعم لا توارث بين حربى
وذمى لانقطاع الموالات بينهما والموت معية بان ماتا معا بغرق او هدم او
حريق فلا يرث احدهما من الاخر وجهل السبق بان علم سبق ولم يعلم السابق

اوجهلا

اوجهلا اصلا والوارثون من الرجال بالاجماع عشرة وبالبسط خمسة عشر
اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابن الاخ
اى ابن الاخ لابوين ولاب وكذا عم وابنه اى كل منهما لابوين ولاب لا لام
وزوج ومعتق والوارثات بالاجماع من النساء سبع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن
وان سفل الابن وام وجدة لاب ولام واخت لابوين ولاب ولام وزوجة ومعتقة
ويدخل فى العم عم لاب وعم الجد والمعتق عصبة اما ذووا الارحام وهم كل قريب
ليس بذى فرض ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذا لم ينتظم بيت المال
بان لايصرف مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين وورثهم غيرنا
مطلقا الفروض اى الانصبا المقدرة فى كتاب الله تعالى للورثة ستة نصف لخمسة
لزوج لم تخلف زوجته ولدا او ولد ابن قال الله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم
ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد فى ذلك اجماعا واستغنيت عن تقييده فى
المتن هنا بتقييده فى الربع وبنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف وبنت ابن
بالاجماع واخت لابوين او لاب قال تعالى وله اخت فلها نصف ما ترك المراد اخت
لابوين او لاب دون الاخت للام لان لها السدس للاية الاتية منفردات بخلاف ما
اذا اجتمعن مع اخوتهن او اخواتهن او بعضهن مع بعض على ما سياتى وربع لزوج
لزوجته ولد او ولد ابن قال تعالى فان كان لهن ولد فلكم وولد الابن كالولد فى ذلك
اجماعا وزوجة ليس لزوجها ذلك قال تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد
ومثل الولد فى ذلك ولد الابن اجماعا وثمن لها اى الزوجة معه اى مع الولد او ولد
الابن قال تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن وولد الابن كالولد اجماعا والربع والثمن

للزوجين والثلث والربع بالاجماع والرجعية كالزوجة ومثلثان لعدد ذوات
النصف ثنتين فاكثر من البنات وبنات الابن والاخوات قال تعالى في البنات فان كن
نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وفي الاختين فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان
مما ترك فيمن له اخوات فدل على ان المراد منها الاختان فصاعدا وقيس بنات الابن
على بنات الصلب وثلث لعدد ولد الام اثنين فصاعدا قال تعالى وله اخ او اخت
فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث المراد اولاد
الام كما قرأ ابن مسعود وغيره ولام ليس لميتها ولد او ولد ابن او اثنان من اخوة
او اخوات قال تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له
اخوة فلامه السدس وولد الابن يلحق بالولد في ذلك والمراد بالاخوة الاثنان
فصاعدا والانثى كالذكر وسدس لها اي للام معه اي مع المذكور من الولد او
ولد الابن او اثنين من الاخوة او الاخوات للاية السابقة ولاب وجد مع ولد
او ولد ابن للميت قال تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له
ولد والحق به ولد الابن وقيس الجد على الاب ولبنت ابن فصاعدا مع بنت لصلب
لانه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك رواه البخاري عن ابن مسعود ولاخت لاب فصاعدا
مع اخت شقيقة قياسا على بنت الابن مع بنت الصلب ولاخ او اخت لام للاية المتقدمة
ولجدة فاكثر لانه صلى الله عليه وسلم اعطى الجدة السدس رواه ابو داود عن المغيرة
وروى الحاكم وصححه عن عبادة انه صلى الله عليه وسلم قضى للجدتين من الميراث بالسدس
بينهما ولا ترث من الجدات من ادلت بغير وارث كذكر بين انثيين كام ابي الام
وترث المدلية بوارث كالمدلية بمحض اناث كام ام الام او ذكور كام ابي الاب

اوانات

اوانات الى ذكر كام ام الاب ويسقطها اي الجدة لاب جدة قربى اي اقرب منها
مطلقا سواء كانت القربى لاب او لام كام ام الاب بام الام وام الاب ويسقط غيرها
اي الجدة للام قرباها الاقربى لاب فتسقط ام ام الام بام الاب لقوة قرابة
الام وكذا تسقط ام الاب بالام والاب وام الام بالام فقط لا بالاب ويسقط
الجد لاب او جد اقرب منه وابن الابن ابن لقربه والاخوة كابويه او ابا وام
اب وابن وابنه ملحق به بالاجماع في ذلك والاخ غير الشقيق يسقطه الشقيق
لانه اقوى منه والمراد بغير الشقيق الاخ للاب ويسقط الاخوة ذوي الام ستة
الثلاثة المذكورون وجد وبنت وبنت ابن وهي اي بنت الابن تسقط بعدد بنت
اي بنتين فصاعدا ما لم يعصبهن ابن ابن اخوها او ابن عمها في درجتها او انزل
فان كان اخذن معه الباقي بعد ثلثي البنتين بالتعصيب وكذا اخوات لاب مع
اخوات الابوين يسقطن ما لم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي الاخت
اخ لا ابن اخ بل تسقط به ويختص هو بالباقي بخلاف بنت الابن فيعصبها من في
درجتها وانزل كما تقدم العصبة ولفظها يطلق على الواحد والجمع والمذكر والمؤنث
وارث بالاجماع لا مقدر له فيرث المال كله ان لم يكن معه ذو فرض او الباقي
بعد الفروض والفرض ان كان وقد يكون الشخص صاحب فرض في حالة وتعصيب
في اخرى كالاب ولا يكون العصبة بنفسه امرأة الا المعتقة وقد يكون اذا كان
بغيره كالبنت مع اخيها والجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين لا يحجبون به وهو غير ولد الام
والحال انه لا فرض في المسئلة له الاكثر من امرين الثلث ومقاسمتهم كاخ فان كان معه
اخوان واخت فالثلث اكثر او اخ واخت فالمقاسمة اكثر فان استويا يعبر عنه

الفرضيون بالثلث لانه اسهل او وهناك فرض فمن السدس اى هله الاكثر من ثلاثة اشياء سدس كل المال وثلث الباقى بعد الفرض والمقاسمة كاخ ففى بنتين وجد واخوين واخت السدس اكثر وفى زوجة وام وجد واخوين واخت ثلث الباقى اكثر وفى بنت وجد واخ واخت المقاسمة اكثر فان بقى بعد الفرض سدس فقط فاز به الجد وسقطوا اى الاخوة كبنتين وام مع الجد والاخوة هى من ستة للبنتين الثلثان اربعة وللام سدس وبقى سدس للجد اى بقى دونه اى السدس عالت بتتمته له وكذا اذا لم يبق شئ فرض له وعالت وسقطوا مثال الاولى بنتان وزوج مع الجد والاخوة هى من اثنى عشر ثمانية للبنتين وللزوج ثلاثة بقى واحد وللجد السدس سهمان فتعول الى ثلاثة عشر ومثال الثانية هذه المسيلة مع ام فتعول بعد عولها بنصيب الام الى ثلاثة عشر بنصيب الجد الى خمسة عشر

فرع في القسمة ان كانت الورثة عصبة قسم المال بينهم بالسوية وجعل الذكر كانثيين واصل المسيلة عدد الروس كثلاثة بنين او اخوة او ثلاث معتقات هى من ثلاثة وكابن وبنت هى من ثلاثة للابن سهمان وللبنت سهم وكان فيهم فرض او فرضان اى صاحبه او صاحبهما وهما متماثلان كنصف او نصفين فمن مخرجه اصل المسيلة كزوج واخ لاب او واخت لاب فالمسيلة من اثنين مخرج النصف فالنصف مخرجه اثنان لانهما اقل عدد له نصف صحيح وكذا الباقى والثلث مخرجه ثلاثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن ثمانية وكان فيها فرضان مخرجاهما مختلفان فان تداخلا بان فنى الاكثر منهما بالاقل مرتين فاكثر كثلاثة مع ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسيلة كام وولدم واخ لاب فيها سدس

وثلاث

وثلث فهى من ستة او توافقا بان لم يفنهما الا عدد ثالث كستة واربعة يفنيهما الاثنان فالحاصل بضرب الوفق من احدهما اى الجزء الذى حصلت به الموافقة فى الاخرى هو اصل المسيلة كزوجة وام وابن فيها ثمن وسدس وهما متوافقان بالنصف اذ كل منهما له نصف صحيح فيضرب نصف الثمانية او الستة فى الاخر يبلغ اربعة وعشرين وهو اصل المسيلة او تباينا بان لم يفنهما الا الواحد ولا يسمى عددا كثلاثة واربعة فيضرب كل فى كل اى الحاصل بذلك اصل المسيلة كام وزوجة واخ لاب فيهما ثلث وربع فيضرب احدهما فى الاخر يبلغ اثنى عشر وهو اصل المسيلة والاصول سبعة اثنان وثلاثة واربعة وستة وثمانية واثنا عشر واربعة وعشرون والذى يعول منها ثلاثة احدها الستة فتعول الى سبعة كزوج واختين لابوين او لاب للزوج ثلاثة ولكل اخت اثنان وثمانية كهم وام لها السدس واحد وتسعة كهم واخ لام له السدس واحد وعشرة كهم واخ اخر لام له واحد والثانى الاثنا عشر فتعول الى ثلاثة عشر كزوجة وام واختين لابوين او لاب للزوجة ثلاثة وللام اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ لام له السدس اثنان وسبعة عشر كهم واخ اخر لام له اثنان والثالث الاربعة وعشرون فتعول الى سبعة وعشرين كبنتين وابوين وزوجة للبنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللزوجة ثلاثة فالعول زيادة ما بقى من سهام ذوى الفروض على اصل المسيلة ليدخل النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص اصحاب الديون بالمحاصة ثم ان قسمت المسيلة [illegible] كزوج وثلاث بنين هى من اربعة لكل واحد سهم والا بان كسرت قوبلت اى السهام المنكسرة بعدد المنكسر عليه فان تباينا ضرب عدده فى المسيلة

يعولها ان عالت كزوج واخوين لاب هي من اثنين للزوج واحد يبقى واحد لا يصح
قسمه على الاخرين ولا موافقة فيضرب عددهما في اصل المسئلة يبلغ اربعة منها
تصح وكزوج وخمس اخوات لاب هي من ستة وتعول الى سبعة للزوج ثلاثة يبقى
اربعة لا يصح قسمها على الاخوة ولا موافقة فيضرب عددهن في تبلغ خمسة وثلاثين
ومنه تصح او توافقا فالوفق من عدده يضرب في المسئلة بعولها ان عالت وتصح
مما بلغ كام واربعة اعمام لاب هي من ثلاثة للام واحد يبقى اثنان يوافقان عدد
الاعمام بالنصف فيضرب نصف عددهم وهو اثنان في ثلاثة اصل المسئلة يبلغ
ستة ومنها تصح وكزوج وابوين وست بنات هي بعولها من خمسة عشر للزوج
ثلاثة وللابوين اربعة يبقى ثمانية يوافقان عدد البنات بالنصف يضرب نصفه
ثلاثة في خمسة عشر يبلغ خمسة واربعين ومنها تصح فان كان المنكسر عليه صنفين
قوبلت سهام كل صنف بعدده فان توافقا رد الصنف الى وفقه والا بان تباينا
ترك ثم ان تماثل عدد الروس في الصنفين بالرد الى الوفق او البقاء على حاله ضرب
احدهما اي العددين المتماثلين في اصل المسئلة وما بلغ صحت منه كام وستة اخوة
لام وثنتي عشر اختا لاب هي من ستة وتعول الى سبعة للاخوة سهمان يوافقان
عددهم بالنصف فيرد الى ثلاثة وللاخوات للاب اربعة اسهم يوافقان عددهن
بالربع فيرد الى ثلاثة فيتماثلان فيضرب احد الثلاثين في سبعة تبلغ احدى وعشرين
ومنه تصح وكثلاث بنات وثلاثة اخوة لاب هي من ثلاثة للبنات سهمان وللاخوة
سهم وسهام كل مباين لعدده والعددان متماثلان يضرب احدهما ثلاثة في ثلاثة
اصل المسئلة تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا فاكثرهما يضرب في اصل المسئلة

المتماثلين

ومابلغ

ومابلغ صحت منه كام وثمانية اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة
الى اربعة والاخوات الى اثنين وهما متداخلان فتضرب الاربعة في سبعة اصل المسئلة
بعولها تبلغ ثمانية وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وستة اخوة لاب العددان
متداخلان تضرب الستة في ثلاثة اصل المسئلة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح
او توافقا فالوفق من احدهما يضرب في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها اي
المسئلة وما بلغ صحت منه كام واثني عشر اخا لام وستة عشر اختا لاب يرد
عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة وهما متوافقان بالنصف فيضرب نصف
احدهما في الاخر يبلغ اثنا عشر يضرب في سبعة اصل المسئلة بعولها تبلغ اربعة
وثمانين ومنه تصح وكتسع بنات وست اخوة لاب العددان متوافقان بالثلث
يضرب ثلث احدهما في الاخر تبلغ ثمانية عشر تضرب في ثلاثة اصل المسئلة
تبلغ اربعة وخمسين ومنه تصح او تباينا فكل من العددين يضرب فيه اي في الاخر
ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها وما بلغ صحت منه كام وستة اخوة لام وثمان
اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى ثلاثة والاخوات الى اثنين وهما متباينان
فيضرب احدهما في الاخر تبلغ ستة تضرب في سبعة تبلغ اثنين واربعين ومنه
تصح وكثلاث بنات واخوين لاب العددان متباينان يضرب احدهما في الاخر
تبلغ ستة تضرب في ثلاثة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح ويقاس بهذا ما
اذا وقع التوافق في صنف والتباين في اخر وما اذا وقع الانكسار على ثلاثة اصناف
واربعة ولو مات احدهم قبلها اي قبل القسمة فان لم يرث الثاني غير الباقين
وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل كان الثاني لم يكن وقسم المال بين الباقين

كاخوة واخوات او بنين وبنات مات بعضهم عن الباقين وان ورثه غيرهم ارثهم
واختلف قدر الاستحقاق صحح مسئلة الاول ثم مسئلة الثاني ثم ان انقسم نصيبه
اى الثاني من مسئلة الاول على مسئلة فذاك كزوج واختين لاب ماتت احداهما عن الاخرى
وعن بنت المسئلة الاولى من ستة وتعول الى سبعة والثانية من اثنين ونصيب
ميتها من الاولى اثنان فتنقسم عليهما والا فيضرب وفقها اى وفق مسئلة الثاني فيها
اى في مسئلة الاول ان كان بين نصيبه وبينها موافقة والا بان كان بينهما مباينة
فتضرب كلها اى الثانية في الاولى وما بلغ صحتا منه ومن له شيء من الاولى ضرب
فيما ضرب فيها من وفق الثانية او كلها واخذه او من الثانية ففي نصيب الثاني
من الاولى يضرب ان كان بينه وبين مسئلته مباينة او في وفقه ان كان بينهما موافقة
مثال ذلك جدتان وثلاث اخوات متفرقات ماتت الاخت للام عن اخت لام هي الاخت
للابوين في الاولى وعن اختين لابوين وعن جدة هي احدى الجدتين في الاولى
للمسئلة الاولى من ستة وتصح من اثنى عشر والثانية من ستة ونصيب ميتها
من الاولى اثنان يوافقان مسئلته بالنصف فيضرب نصفها ثلاثة في الاولى
تبلغ ستة وثلاثين لكل من الجدتين من الاولى سهم في ثلاثة بثلاثة وللوارثة
في الثانية سهم منها في واحد بواحد وللاخت للابوين في الاولى ستة منها
في ثلاثة بثمانية عشر ولها من الثانية سهم في واحد بواحد وللاخت للاب
في الاولى سهمان في ثلاثة بستة وللاختين للابوين في الثانية اربعة منها
في واحد باربعة زوجة وثلاث بنين وبنت ماتت البنت عن ام وثلاثة اخوة
هم الباقون من الاولى المسئلة الاولى من ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر

ونصيب



ونصيب ميتها من الاولى سهم لا يوافق مسئلته فيضرب في الاولى تبلغ مائة
واربعة واربعين للزوجة من الاولى سهم في ثمانية عشر بثمانية عشر ومن الثانية
ثلاثة في واحد بثلاثة ولكل من الاولى سهمان في ثمانية عشر بستة وثلاثين
ومن الثانية خمسة في واحد بخمسة علم النحو علم يبحث فيه عن اواخر الكلم
اعرابا وبناء هما بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف والخط
اذ يبحث فيهما عن جملة الكلمة ومنها الاخر لكن من حيث التصحيح والاعتلال
لفظا والابقاء والحذف رسما الكلام حده قول اى لفظ دال على معنى مفيد اى
مفهم معنى يحسن السكوت عليه مقصود اى لذاته فخرج بالقول والتعبير به
احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل ما لا يدل من الالفاظ او يدل من غيرها
كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم نحو ان قام زيد وبالمقصود
ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى شيء من ذلك كلاما وكذا المقصود
لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة الكلمة حدها قول وتقدم تفسيره وما يخرج
مفرد هو ما لا يدل جزؤه على جزء معناه كزاى زيد وغلام زيد علما فخلاف غير علم
والكلام والكلم فان اجزاء كل مما ذكر يدل على جزء معناه وهو اسم يقبل الاسناد
اى بطرفيه وهو انفع علاماته فان به يعرف اسمية الضمائر نحو انا قمت وحده
تعليق خبر بمخبر عنه او طلب بمطلوب منه ونسمو له الطلب عدلت اليه عن قول
غير الاخبار عنه والجر اى الكسرة التي يحدثها عامله سواء كان مدخول حرف او
مضافا اليه او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الله الكريم والتعبير به احصر من حرف
الجر واحسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم في الصورة نحو ذلك بان الله ويشمل

المضاف اليه لان جره على المختار تبعا للمجرور به بالمضاف وان قال ابن مالك بالحرف
المقدر لان التابع فجاره جار متبوعه من حرف او مضاف والقول بان جاره جار
المضاف اليه التبعية لا الاضافة ضعيف والتنوين وهو نون تثبت لفظا لا خطا
هذا احسن حدوده واخصرها واوضح باخره نون التاكيد الخفيفة كغيرها ثم
هو تمكين في الاسم المعرب كزيد ورجل وتنكير في المبني من اسماء الافعال دالة على
تنكيره كصه اي اسكت سكوتا تاما ومقابله في جمع المؤنث السالم كمسلمات
عن نون جمع المذكر وعوض عن جملة وهو اللاحق لاذ عوضا عما يضاف اليه واسم
وهو اللاحق لكل وبعض واي ومرف وهو اللاحق للمنقوص حالة الرفع والجر كقاض
وفعل يقبل التاء وتصدق بتاء الفاعل المتكلم او المخاطب او المخاطبة كضربت وبتاء التانيث
الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة ولات وهذه العلامة تختص بها الماضي
ونون التوكيد شديدة كاضربن او خفيفة كاضربن وهذه العلامة تختص
بها الامر والمضارع في بعض احواله بان يكون تلو اما الشرطية كاما ترين او طلبا
نحو ليضربن وهل تفعلن او قسما مثبتا مستقلا نحو والله لاقومن بخلاف الحال
والمنفي نحو تالله تفتؤ اي لا تفتؤ وقد للتحقيق نحو قد يعلم الله او للتقريب نحو قد قامت
الصلاة او للتعليل نحو قد يصدق الكذوب هذه اشهر معانيها وهي للماضي والمضارع
وقد علمت نكتة تعداد العلامات وحرف لا يقبل شيئا من علامات الاسم والفعل
فخلوه من العلامة علامة وهو مختص كالاسم كحروف الجر بالفعل كنواصب الجوازم
وشانه العمل غالبا ومشترك بينهما كحروف العطف ولا تعمل غالبا وتقسيم الكلمة
الى الثلاثة معقبا كل واحد بعلامته اختصارا دليله الاستقراء الاعراب لغة البيان

واصطلاحا

واصطلاحا تغيير الاخر اعامل فخرج بالتغيير لزوم هيئة واحدة وهو البناء
وبتغيير الاخر تغير غير بالتكسير والتصغير ونحوهما وبالعامل تغيره لغير عامل كما
للحكي في ذلك من زيد او زيدا او زيد لمن قال جاء زيد ورايت ومررت بزيد فلا يسمى
ذلك اعرابا ثم التغيير يكون باربعة اشياء برفع ونصب وهما في اسم ومضارع نحو زيد
يقوم وان زيدا لن يقوم ولا حاجة الى تقييدهما بالمعربين اذ الكلام انما هو في الاعراب
وهو لا يدخل المبني وجر في الاول اي الاسم فلا يدخل الفعل لامتناع دخول عامله عليه
وجزم في الثاني اي الفعل تعويضا عن الجر نحو لم يقم والاصل فيها اي الاربعة ضم وفتح
وكسر وسكون لف ونشر مرتب اي الاصل في الرفع الضم وفي النصب الفتح وفي الجر الكسر
وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عدا ذلك نايب كما قلت وناب عن الضم
واو في موضعين في اب واخ وحم وهن وفم بلا ميم وذي كصاحب اذا اضيفت
لغير ياء المتكلم غير مثناة ولا مجموعة ولا مصغرة نحو هذا ابوك واخوك وفوك
وكذا الباقي بخلاف ما اذا افردت نحو وله اخ او اضيفت للياء نحو ان هذا اخي او كانت
مثناة او مجموعة او مصغرة فتعرب في الاول والاخير بالحركات الظاهرة وفي الثاني
بالمقدرة وفي المجموع وكذا فم بالميم يعرب بالحركات نحو هذا فمك وذو التي لا كصاحب
هي الموصولة مبنية على الواو وفي جمع مذكر سالم بان لم يتغير نظم واحده سواء
كان اسما او صفة كجا الزيدون والمسلمون وشرط الاول ان يكون علما لعاقل
خاليا من تاء التانيث ومن التركيب ليس من باب افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا
مما يستوي فيه المذكر والمؤنث وخرج بالسالم المكسر فاعرابه بالحركات كالمفرد
وبالمذكر المؤنث وسياتي وناب عن الضم الف في المثنى وهو الدال على اثنين

بزيادة الف او يا ونون نحو قال رجلان وناب عنه نون في الافعال الخمسة يفعلان
وتفعلان ويفعلون وتفعلون وتفعلين وناب عن الفتح في اب واخوته بشروطها
السابقة نحو اباك واخاك الخ والي في التثنية نحو رايت الزيدين والزيدين وناب عنه
كسرة في جمع مونث سالم بان جمع بالف وتا مزيدتين نحو خلق الله السموات وخرج
بالسالم المكسر بان كانت الالف او التا اصلية كقضاة وابيات فنصبه بالفتح اما رفع
السالم وجره فعلى الاصل وناب عن الكسر يا في الثلاثة الاول اي اب واخواته والجمع
والمثنى والنون فيهما لبيان حال الاضافة من حال الافراد اذ يحذف في الاولى كالتنوين
وناب عنه فتح فيما لا ينصرف وهو ما كان فيه الف تانيث كحبلى وحمرا او على وزن
مفاعل او مفاعيل كمساجد وقناديل او معدولا او موازنا للفعل او اعجميا او فيه
تا التانيث او تركيب مزج او الف او نون زائدتين مع العلمية في الجميع او الوصف
في الاولين والاخير كعمر واخر واحمد واحمر وابراهيم وفاطمة وطلحة وحضرموت وعثمان
(يعني لام التعريف)
وسكران فان دخلته ال او اضيف صرف نحو في المساجد في احسن تقويم ومن استثنى
هاتين الحالتين فعلى رايه انه حينئذ ممنوع الصرف وناب عن السكون حذف اخر
الفعل المعتل وهو ما اخره الف او واو او يا نحو لم يخش ولم يغز ولم يرم وحذف
نون الافعال الخمسة نحو لم يفعلا ولم يفعلوا المعرفة قال ابن مالك حدها و
حد النكرة عسير فالاولى عد اقسام المعرفة لحصرها ثم يقال وما عدا ذلك نكرة
فهكذا سلكنا هذا الصنع فلزم منه تقديم المعرفة وان كانت الفرع وهي سبعة مضمر
وهو ما دل على حاضر او غائب وهو قسمان متصل وهو التا مضمومة للمتكلم مفتوحة
للمخاطب مكسورة للمخاطبة والالف والواو والنون للمخاطب والغائب وهي مرفوعة

والياء

والياء للمتكلم والكاف للمخاطب والها للغائب وهي للنصب والجر ونا للمتكلم وهي للثلاثة
ومنفصل وهو للرفع نحو انا ونحن وانتَ وانتِ وانتما وانتم وانتن وهو وهي وهما
وهم وهن وللنصب ايا متصلا به حروف دالة على التكلم والخطاب والغيبة فعلم وهو
المعين لمسماه بلا قيد سواء كان شخصيا اسما اولي العلم كزيد او غيره كلاحق ومكة
او كنية بان صدرت باب وام كابي الخير وام كلثوم او لقبا بان اشعر بمدح او ذم
كزين العابدين وانف الناقة او جنسيا كثعالة للثعلب وام عريط للعقرب
وبرة للمبرة فاشارة وهو ذا للمذكر وتا للمونث وذان وتان رفعا وذين وتين
نصبا وجرا للمثنى واولا بالمد والقصر لجمعهما وهنا للمكان ويتصل بها في البعد
كاف الخطاب تتصرف بحسب المخاطب وحدها او مع اللام الا ان تقدم الاسم هاء
التنبيه ومنادى كيا رجل فموصول وهو الذي للمذكر والتي للمونث ويثنيان
كالاشارة والذين لجمع المذكر واللاتي لجمع المونث وللجميع من للعالم وما لغيره وال
لهما وسمي موصولا لوجوب صلة غير الجملة خبرية مشتملة على عائد وال
بوصف صريح فذو ال جنسية كانت او استغراقا نحو ان الانسان لفي خسر
او لا نحو الرجل خير من المراة او عهدية نحو فيها مصباح المصباح اذ هما في الغار
ومضاف لاحدهما كغلامي وغلام زيد الخ والمضاف في رتبة ما اضيف اليه والمضاف
للمضمر فانه دونه ولذا عطفته بالواو وكذا المنادى فانه في رتبة الاشارة
لان تعريفها بالقصد والمواجهة وعطفت الباقي بالفا اشعارا بان كلا دون
ما قبله النكرة غيرها اي السبعة المذكورة وعلامتها قبول ال المؤثرة التعريف
كرجل بخلاف سائر المعارف فلا تقبلها ونحو المحسن ال فيه للمح الصفة لا تؤثر

في التعريف الافعال ثلاثة ماض مفتوح اى مبنى على الفتح لفظا كضرب او تقديرا
كغزا وينوب عنه الضم اذا اتصل به واو نحو ضربوا ويبنى على السكون الذي هو
الاصل في البناء وعرض عند لمة ابهة المضارع اذا اتصل به ضمير رفع متصل كضربت
وامر ساكن اى مبنى على السكون كاضرب وينوب عنه الحذف في معتل الاخر كاخش
وادع وارم ومضارع معرب مرفوع اذا تجرد من ناصب وجازم وينصبه لن
نحو فلن ابرح الارض واذن نحو اذن اكرمك لمن قال ازورك وكى نحو جئت كى تكرمنى
ظاهرة قيد في الثلاثة وان كذا اى ظاهرة نحو اعجبنى ان تقوم ومضمرة بعد اللام
اى لام التعليل ولام الجحود نحو ليغفر لك الله وما كان الله ليعذبهم وبعد او نحو لا
لزمنك او تقضينى حقى وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفا السببية وواو
المعية المجاب بهما طلب امرا ونهيا ودعاء او عرضا او تحضيضا وتمنيا او ترجيا او نفيا
مثاله في الفا زرنى فاكرمك لا تطغوا فيه فيحل رب وفقنى فلا ازيغ هل لنا من شفعا
فيشفعوا لنا الا تنزل فتصيب خيرا لولا تسافر فتغنم يا ليتنى كنت معهم فافوز
لعلى ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع لا يقضى عليهم فيموتوا ومثاله في الواو
ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقس الباقى وخرج بفا السببية
وواو المعية غيرهما كالعاطفة والمستانفة فيجب الرفع بعدهما نحو الم تسال
الربع القوا فينطق لا تاكل السمك وتشرب اللبن ويجزمه لم ولما وهما للنفى
نحو وان لم تفعل بل لما يذوقوا عذاب ولما ابلغ في النفى من لم ولا واللام للطلب
وهو طلب القول المسمى بالنهى في الاولى نحو لا تشرك وطلب الفعل المسمى بالامر
في الثانية نحو لينفق والدعا فيهما نحو لا تواخذنا ليقض علينا ربك وان نحو

ان يشا

ان يشا يرحمكم واذ ما نحو اذ ما تفعل فعل وهى للزمان وصرف كاين بخلاف ما بعدها
ومهما نحو مهما تفعل افعل ومن نحو من يعمل سوءا يجز به وما نحو وما تفعلوا من خير يعلمه
واى نحو ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم وانى نحو انى تسافر اسافر
واين نحو اين تجلس اجلس وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما للمكان وكلها للشرط
اى ان وما بعدها لتعليق امر على اخر فيجزم فعلين كما تبين ويسمى الاول فعل الشرط
والثانى جوابه المرفوعات ذكرتها هنا سبعة الاول الفاعل هو اسم قبله فعل
تام او شبهه كالمصدر واسم الفاعل واسم الفعل والظرف نحو قام زيد ولله على الناس
حج البيت من استطاع زيد قائم ابوه هيهات العراق اعنده اخوك فخرج بالتام الفعل
فلا يكون فاعلا وبالقبلية المبتدا نحو زيد قام وافاد ان الفاعل لا يتقدم على الفعل
وبالتام مرفوع النواسخ نحو كان زيد قائما الثانى النايب عنه هو مفعول به او غيره
كمصدر وظرف ومجرور عند عدمه اقيم مقامه في الرفع ووجوب التاخير والعمدية
فلا يحذف نحو ضرب زيد نفخ في الصور نفخة وجلس عندك او في الدار ولا يجوز اقامة
غير المفعول به مع وجوده ان غير الفعل الرافع له بضم اول متحرك منه مطلقا ماضيا
كان او مضارعا او لحركة ام لا كضرب ويضرب وانتخرج ويستخرج وكسر ما قبل آخره
ان كان ماضيا وفتحه ان كان مضارعا كالامثلة المذكورة فان كانت عينه حرف
علة واوا او يا كقال وباع استثقلت الكسرة في الماضى عليهما فنقلت الى الفا وسكنتا
فتسلم اليا وتقلب الواو يا كقيل وبيع وقلبتا الفا في المضارع كيقال ويباع لتحركهما
الآن وانفتاح ما قبله في الاصل الثالث المبتدا هو اسم صريحا او موولا عرى عن
عامل غير مزيد كزيد في زيد قائم وان تصوموا خير لكم اى وصيامكم فخرج الفعل

والاسم المقترن بعامل غير مزيد كمدخول النواسخ وغيرها ولا يضر العامل المزيد
لكن قوله تعالى هل من خالق غير الله ولا يأتي نكرة مالم يفد فان افادت وذلك
بان يكون عاما او خاصا بوصف او غيره نحو كل يموت ومن جاءك فهو حر ورجل عالم
جاءني وغلام رجل حاضر والرابع خبره وهو المسند اليه خرج الفاعل وسائر المرفوعات
ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قائم وجملة اسمية او فعلية وانما تكون خبرا برابط يصحبها وهو
ضمير نحو زيد ابوه قائم او قام ابوه او اشارة نحو ولباس التقوى ذلك خير ويستغنى عنه
ان كانت عينه في المعنى نحو قولي لا اله الا الله وشبهها عطف على جملة وهو الظرف والمجرور
ويتعلقان حينئذ بفعل او وصف محذوف وجوبا نحو زيد عندي وزيد في الدار واصله
اي الخبر التأخير اي واصل المبتدأ التقديم لان الخبر وصف في المعنى وحق الوصف
التأخير ويجوز تقديمه نحو قائم زيد ويجب الاصل للالتباس بان يكونا معرفتين او
نكرتين مستويتين ولا قرينة نحو زيد صديقي بخلاف ما اذا كان قرينة نحو بنونا
بنو ابنائنا او كان الخبر فعلا فيلتبس المبتدأ بالفاعل نحو زيد قام فان رفع ضميرا
بارزا نحو الزيدان قاما او الزيدون قاموا جاز التقديم لامن اللبس او كان محصورا
نحو ما زيد الا شاعر فلو قدم اوهم انحصار الشعر في زيد فان قصد وجب التقديم
ويجب تصدير واجبه اي واجب التصدير منها اي من المبتدأ والخبر كالاستفهام
نحو من منجدي واين زيد ومدخول لام الابتداء نحو لزيد قائم ولقائم زيد ومرجع
ضمير هو الخبر نحو في الدار صاحبها وعلى التمرة مثلها زبدا والخامس اسم كان وامسى
واصبح واضحى وظل وبات وصار نحو كان زيد قائما الى آخره ولا شرط لها وما تصرف
منها اي المذكورات بخلاف ما بعدها فلا يتصرف وذلك كالمضارع والامر والوصف

والمصدر نحو ان كنت بغيا كونوا حجارة وليس بلا شرط ايضا ولا تتصرف نحو ليس زيد قائما
وفتئ وبرح وانفك وزال الاربعة بشرط ان تكون تلو نفي او شبهه وهو النهي
والدعاء والاستفهام ظاهرا او مقدرا ويأتي منها المضارع والوصف فقط نحو ما زال
زيد قائما لا تزل ذاكر الموت تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ ودام تلو ما المصدرية
الظرفية نحو ما دمت حيا ولا تتصرف والسادس خبر ان بالكسر وان بالفتح وهما
للتوكيد نحو ان الله غفور رحيم ذلك بان الله هو الحق وكان وهي للتشبيه نحو كان
زيدا اسد ولكن وهي للاستدراك نحو زيد شجاع لكنه بخيل وليت وهي للتمني
نحو ليت الشباب عائد ولعل وهي للترجي في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن وتكون للتوقع
في المكروه نحو لعل العدو قادم والفرق بين الترجي والتمني اشتراط امكان الاول
دون الثاني ولا يتقدم هذا الخبر حال كونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها بخلاف
خبر كان واخواتها الا ليس وما بعدها اما الظرف ومثله المجرور فيتقدم هنا كغيره
لتوسعهم فيه نحو ان لدينا انكالا ان علينا للهدى والسابع خبر لا النافية للجنس نحو
لا رجل حاضر لا احد اغير من الله عز وجل المنصوبات منها المفعول به وهو ما وقع
عليه الفعل اي تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا او مجازا نحو اردت السفر والاصل
تأخيره عن الفاعل لانه فضلة ويجوز تقديمه نحو ضرب عمرا زيد ويجب الاصل للالتباس
بان قدر اعرابهما ولا قرينة نحو ضرب موسى عيسى بخلاف ما اذا كان قرينة نحو اكل
الكمثرى موسى او كان محصورا نحو ما ضرب زيدا الا عمرا وانما ضرب زيد عمرا فان
قصد حصر الفاعل وجب تأخيره ومنها المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت ضربا
فان وافق لفظه فعله كهذا المثال فلفظي والا بان وافق معناه دون لفظه

معنوي كقعدت جلوسا ويذكر اي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى مفعولا مطلقا لبيان نوع كسرت سير الامير وعدد كضربت ضربتين وتاكيد نحو والصافات صفا وكلم الله موسى تكليما اما المصدر لغير ما ذكر فليس من المنصوبات ولا يسمى مفعولا مطلقا نحو اعجبني ضربك ومنها الظرف وهو قسمان زمان كيوم وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين وكلها تقبل النصب نحو سرت يوما وليلة الى آخرها وقد يخرج عنه نحو يوم الخميس مبارك ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلف وامام ويمين وشمال نحو جلست فوقك الخ وعند ومع وتلقا كزيد عندك وجلست معك وتلقاك ومنها المفعول له وهو مصدر معلل لفعل مشارك في الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تاديبا فخرج غير المصدر وغير المعلل والمعلل الذي لم يشارك فعله في الفاعل والوقت فيجر الجميع باللام ونحوها نحو سيري زيد للعشب له والموت وابنوا للخراب جئتك لاكرامك انت لعوم تيابها وقد يجر بها مع استيفا الشروط نحو ضربته للتاديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع بعد فعل او ما فيه معناه وحروفه من الصفات نحو سرت والنيل وانا ساير والنيل فخرج التالي للواو من غير تقدم ما ذكر نحو كل رجل وضيعته او بتقدم ما فيه معنى الفعل دون حروفه كاسم الاشارة او ها التنبيه نحو هذا لك واياك فليس بمفعول معه وفهم من قولي بعد فعل انه لا يتقدم عليه وانه هو العامل لا الواو وهو كذلك فيهما ومنها الحال وهو وصف اي مشتق فضلة اي ليس احد جزئي الكلام مبين للمبهم في الهيئة نحو جا زيد راكبا فراكبا مشتق بعد تمام الكلام بين هيئة مجي زيد وقد يكون غير وصف ذا اول به نحو زيد ماكر اسدا اي كاسد وقد لا يجوز

حذفه

حذفه نحو وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين وهو داخل في الفضلة بالمعنى السابق وحقه ان يكون نكرة وقد يكون معرفة بتاويل نحو جاوا الجم الغفير اي جميعا وادخلوا الاول فالاول اي واحدا فواحدا وان ياتي من معرفة وقد ياتي من نكرة حيث يصح الابتدا بها نحو في اربعة ايام سواء وان يكون منتقلا اي وصفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا خاتمك حديدا وعامله فعل كما تقدم او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد مسافر راكبا او لا كالاشارة نحو هذا بعلي شيخا والتمني والتنبيه ونحوها ومنها التمييز وهو نكرة مفسرة للمبهم من الذوات وبهذا يخرج الحال والذوات كالمقدار نحو شبرا رضا وقفيز برا ورطل زيتا والعدد نحو احد عشر كوكبا والنسب عطف على الذوات فيكون حينئذ منقولا من فاعل نحو طاب زيد نفسا اصله طابت نفس زيد او من مفعول نحو غرست الارض شجرا اصله شجر الارض او غيره نحو انا اكثر منك مالا اصله مالي اكثر من مالك فحول عن الابتدا او غير منقول نحو لله دره فارسا وقد يكون معرفة لفظا فيوول نحو طبت النفس يا قيس عن عمرو واول على زيادة اللام ومنها المستثنى وانما يكون من المنصوبات ان كان مستثنى بالا من موجب نحو فسجد الملئكة كلهم اجمعون الا ابليس فان كان المستثنى منفيا تاما بان ذكر جاز البدل مع جواز النصب نحو ما فعلوه الا قليل قرئ بالرفع والنصب ومثل النفي فيما ذكر النهي والاستفهام والكلام في الاستثنا المتصل اما المنقطع بان كان من غير الجنس فيجب نصبه نحو ما جا القوم الا الحمير او فارغا بان حذف المستثنى منه فعلى حسب العامل التي قبله يعرب نحو ما جا الا زيد ما رايت الا زيدا ما مررت الا بزيد

اوكان بغير وسوى بالكسر والضم مقصورا وبالفتح ممدودا جر
باضافتها نحو جاء القوم غير زيد او سوى زيد ويعرب بان كمستثنى
بالا في احوال السابقة او كان بخلا وعدا وحاشا جاز نصبه على انها
افعال فاعلها مستتر راجع الى المفهوم من الكلام قبله وجره على
انها حروف جر نحو قام القوم خلا زيد او زيد وعدا عمرا او عمرو وحاشا
بكرا او بكر فان وصلت ما بالاولين تعينت فعليتهما فوجب النصب ولا
توصل بحاشا ومنها المنادى بيا او الهمزة او آ او ايا او هيا وانما
ينصب ان كان غير مفرد بان كان مضافا نحو يا عبد الله او شبيها
بان كان ما بعده من تمامه نحو يا طالعا جبلا او نكرة غير مقصودة
كقول الاعمى يا رجلا خذ بيدي فان كان مفردا علما او نكرة مقصودة
ضم اي بني على الضم لتضمنه معنى كاف الخطاب نحو يا زيد ويا رجل
فان كان مبنيا قبل الندا على غيره قدر بناؤه عليه كيا سيبويه
ومنها اسم لا النافية للجنس وانما تنصب ان كان غير مفرد اي
مضافا او شبيهه كالمنادى نحو لا صاحب بر ممقوت ولا طالعا جبلا
حاضر والا بان كان مفردا ركب معها وبني على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية
مع نصب محله نحو لا رجل في الدار وان باشرت مدخولها شرط لعملها
لتنصب لفظا او محلا والا بان فصل بينها وبينه رفع نحو لا فيها غول
فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله جاز رفع الثاني ونصبه بتنوين
وتركيبه بنا الثلاثة ان ركب الاول فالرفع على اعمالها او عطفها

على جملة

على الجملة لا الاولى وما بعدها والنصب عطفا له على محل اسم
الاولى والتركيب استقلالا ومن الاول لا ام لي ان كان ذاك ولا اب
ومن الثاني لا نسب اليوم ولا خلة ومن الثالث لا بيع فيه ولا خلة
وان رفع الاول لم ينصب الثاني لعدم نصب محل الاول المعطوف عليه
بل يرفع ايضا اهمالا للثانية كالاولى نحو لا بيع فيه ولا خلة او يركب
استقلالا نحو فلا لغو ولا تأثيم فيها ومنها مفعول ظن وحسب
وخال بمعناها وزعم وعلم لا بمعنى عرف ورأى لا بمعنى ابصر
ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا قايما الى اخره
وافعال التصيير وهي تخذ وصير ورد وخلق وترك وجعل لا بمعنى
اعتقد او خلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا
واصل المفعولين المبتدأ والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان
واخواتها وتقدم مثالهما المجرورات ثلاثة مجرور بالاضافة اي
بسببها بتقدير من فيما هو بعض المضاف اليه نحو خاتم حديد او اللام
فيما هو ملكه او مختص به نحو غلام زيد وباب الدار او في ظرفه
نحو مكر الليل ثم الجار للمضاف اليه قال سيبويه المضاف وابن
مالك الحرف المقدر فعلى الثاني الباقي تقدير بتقديره لتعديه تتعلق
بمجرور على الاول للمصاحبة والملابسة وتقدم اول هذا الفن
ان الجر بالاضافة ضعيف ولذا نفيته بما قدم من التاويل
ومجرور بالحرف وهو اي الحرف الجار بمعنى الحروف من لابتدا الغاية

نحو من المسجد الحرام والى لانتهايها نحو الى المسجد الاقصى وعن
للمجاوزة نحو رميت السهم عن القوس وعلى للاستعلاء نحو جلست
على السرير وفى للظرفية نحو الماء فى الكوز ورب للتقليل نحو رب
رجل والباء للالصاق نحو بزيد داء والكاف للتشبيه نحو زيد كالاسد
واللام للملك والاختصاص نحو المال لزيد والجل للفرس ومذ ومنذ
ولايجران الا الاسم الزمان غير المستقبل وهما فى الماضى بمعنى من
نحو ما رايته مذ ومنذ شهر وفى الحاضر بمعنى فى نحو ما رايت مذ او منذ
يومنا والواو والتاء ولايجران الا فى القسم نحو والله وتالله ويختص الواو
بالظاهر والتاء بالله هذه اصول معانى الحروف المذكورة وقد تأتى
لغير ذلك مجازا وجد الاسم بعد الواو فى غير القسم نحو وليل كموج البحر
ارخى سدوله انما هو برب مضمرة لا بها فلا يرد على الحصر وبجرده
اى بمجاورة المجرور ذلك مسموع [illegible] حكى هذا جحر ضب خرب و
الاصل بالرفع صفة [illegible] قوله يا صاح بلغ ذوى الزوجات
كلهم والاصل بالنصب [illegible] ذوى ولايجرى ذلك فى غيرهما
من التوابع التوابع فى الاعراب اربعة الاول النعت وهو
تابع جنس مكمل ما سبق بايضاحه او تخصيصه نحو جاء زيد الكاتب
[illegible] رقبة مؤمنة فصل يخرج سائر التوابع موافق له فى اعراب
من رفع ونصب وجر وتنكير وفروعه اى تعريف حقيقيا كان
او سببيا كالمثالين السابقين وكقولك جاء زيد العالم ابوه

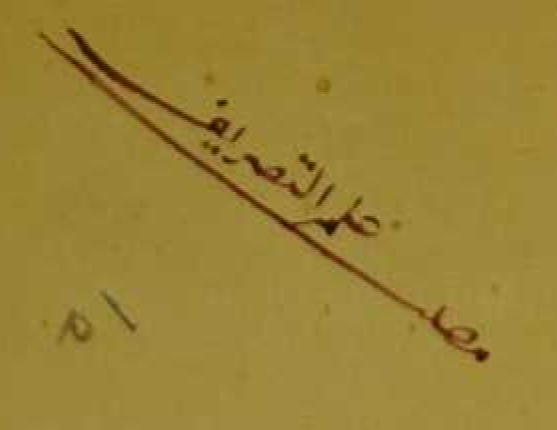
وامرأة

وامرأة عالم ابوها وفى تذكير وافراد وفروعهما اى تانيثه
وتثنيه ان كان حقيقيا بان كان معناه لما قبله نحو جاءت العالمة
والرجلان العالمان والرجال العالمون بخلاف ما اذا كان سببيا
اى معناه لما بعده فيلزم الافراد وتذكيره وتانيثه
بحسب تاليه نحو جاء الزيدان العالم ابوهما والرجال العالم اباؤهم
وهند العالم ابوها والعاقلة امها الثانى العطف وهو بيانى
كالنعت فى معناه وهو تكميل ما سبق وموافقته فى الاعراب
وما ذكر بعده ولا يكون الا معناه لما قبله ويفارق النعت
فى انه لا يكون مشتقا بخلافه نحو اقسم بالله ابو حفص عمر
ونسق بواو ولمطلق الجمع نحو جاء زيد وعمر فيصدق بجيئه قبله
ومعه وبعده وفا للترتيب والتعقيب نحو جاء زيد فعمر
وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا مدة الحمل وثم
له بتراخ نحو اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو
للشك نحو جاء زيد او عمرو وام للتفصيل بعد الهمزة نحو جاء زيد
ام عمرو أزيد افضل ام عمرو وبل للاضراب نحو اضرب زيدا بل عمرو
ولا للنفى نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك نحو جاء زيد لكن
عمرو لم يجئ وحتى للغاية فى الرفعة او الخسة نحو مات الناس
حتى الصالحون واهاننى الناس حتى الحجامون الثالث التوكيد
وهو قسمان لفظى بتكراره اى اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت

كلا اذا دكت الارض دكا دكا ونحو قولهم جاء زيد زيد او فعلا
نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او جملة نحو لك الله لك الله
ومعنوى ويكون بالنفس والعين مع ضمير المؤكد نحو جاء زيد
نفسه او عينه وجاء عند نفسهما او عينهما والزيدان والهندان
انفسهما او اعينهما والزيدون انفسهم او اعينهم والهندات
انفسهن او اعينهن وكل واجمع ولا يؤكد بهما الا ذو اجزاء حسا
او حكما نحو جاء القوم كلهم اجمعون والهنود كلهن جمع وبعت العبد
كله اجمع والجارية كلها جمعا ولا يستعملان فى المثنى وتوابعه
اى اجمع وهى اكتع وابصع وابتع ولا يؤكد بهن دون اجمع ولا تقدم
عليه كما فهم من قولى وتوابعه بخلاف اجمع مع كل على المختار
قال الله تعالى انا لمنجوهم اجمعين وفى الصحيحين فصلوا
جلوسا اجمعون فله سلبه اجمع الرابع البدل وهو اقسام
شئ من شئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن من التعبير
بكل من كل لاستعماله فى اسماء الله تعالى عز وجل ولا يطلق
عليه كل بخلاف شئ وبعض من كل نحو اكلت الرغيف ثلثه
واشتمال نحو اعجبنى زيد علمه وغلط بان دبق لسانك
الى غير المقصود فاستدركته نحو جاء زيد الفرس والاحسن
ان يقول بل الفرس علم التصريف جنس يبحث فيه
عن ابنية الكلام ذواتها كاوزان الاسم والفعل بانواعهما

والمصدر

علم التصريف



علم التصريف جنس يبحث فيه عن ابنية الكلام ذواتها كاوزان الاسم
والفعل بانواعهما والمصدر والصفات وما يتعلق بهما واحوالها اصحة واعلالا
كالزيادة والحذف والابدال والادغام وبذلك يخرج سائر العلوم الاسم ثلاثى
وله فعل مثلث الفا اى مفتوحها ومكسورها ومضمومها مربع العين بالحركات
الثلاث والسكون فتبلغ اثناعشر بنا بضرب ثلاثة فى اربعة امثلتها فرس كبد
عضد فلس عنب ابل حبك وجذع صرد دئل عنق برد لكن باب حبك مهمل وباب
دئل قليل ورباعى كجعفر وخماسى كسفرجل هذه اوزانه الاصول ومزيد
سداسى كانطلاق وسباعى كاستخراج ولا يزيد عليها الا بتا تانيث او نحوها ولا
ينقص عن ثلاثة الا بالحذف كيد ودم والفعل ثلاثى وله فعل مثلث العين
مفتوح الفا كضرب وعلم وشرف اما بضم الفا فهو فرع مفتوحها ورباعى
وله فعلل كدحرج ومزيد كخماسى وسداسى ولا يزيد على ذلك ولهما اوزان
تفعلل كتدحرج وافعنلل كاقعنسس وافعلل كاقشعر وافعل كاكرم وفعل كفرح
وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم وتفعل كتكسر وافتعل كاجتمع وانفعل كانقطع
واستفعل كاستخرج وافعل بتشديد اللام كاحمر فان سلمت اصوله اى حروفه
الاصلية وهى الموازنة اى المقابلة عند الوزن بفعل بخلاف غيرها فان الزايد
يوزن بلفظه كضرب وزنه فعل فكله اصول وضارب فاعل فالالف زائدة
من حرف علة وهى اى حرف العلة بمعنى حروفها ثلاثة الواو والالف والياء
يجمعها قولك واى صحيح والا اى وان لم تسلم اصول منها بان كان فيها احدها فهو
معتل فبالفا اى فالمعتل الفا مثال اى يسمى بذلك لمماثلته الصحيح فى عدم التغير

كوعد ومعتل العين كقال اجوف لان حرف العلة جوفه وذو الثلاثة لانه يصير
عند اسناده الى تاء الفاعل على ثلاثة احرف كقلت ومعتل اللام كرضى منقوص
لنقصان اخره من بعض الحركات وذو الاربعة لصيرورته عند اسناده الى التاء اربعة
احرف كرضيت والمعتل بحرفين لفيف ثم هو مقرون ان تواليا كنوى والا مفروق
كوعى وما نصب المفعول به من الافعال فهو متعد لتعديه اليه وغيره بان لم ينصبه
وان نصب سائر المفاعيل لازم كقام وجلس المضارع بناؤه بزيادة حرف المضارعة
وهى مجموع نأتى اى النون والهمزة والتاء والياء على صيغة الماضى فان كان الماضى مجردا
على فعل بالفتح ثلثت عينه اى المضارع كضرب يضرب ونصر ينصر وسأل يسأل
ولكن شرط الفتح لها كونها اى العين او اللام حرف حلق وهو الهمزة والهاء والعين
والحاء والغين والخاء كرأى يرى ومنع يمنع ومنح يمنح وكلأ يكلأ بخلاف ما اذا كانا غيره
وشذ نحو ابى يأبى او كان الماضى على فعل بالكسر فتحت عين المضارع كعلم يعلم
او على فعل ضمت منه كحسن يحسن وغيره اى غير المجرد وهو المزيد يكسر ما
قبل اخره ابدا ما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح كيتعلم ويتكسر ويتدحرج
ويضم حرف المضارعة من رباعى اى مما ماضيه اربعة احرف ولو بزيادة كدحرج
يدحرج واجاب يجيب واكرم يكرم وفرح يفرح وقاتل يقاتل ويفتح من غيره
والخماسى والسداسى كيقعنسس ويقشعر ويجمع وينقطع ويستخرج ويحمر والاصل
بحمر الامر هو مبنى من المضارع فان كان من ذى همز اى مما اول ماضيه همزة قطع
او وصل فانه يفتح به نحو اكرم واستخرج وان كان من غيره افتتح بتالى حرف المضارعة
بعد حذفه ان كان التالى متحركا نحو دحرج فان كان ساكنا فبالوصل اى بهمزة

يفتح

يفتح مضموما ان تلاه ضم نحو اخرج والا بان تلاه فتح او كسر افتتح به مكسورا نحو
اعلم واضرب وحركة ما قبل اخره اى الامر كالمضارع فتحا وضما وكسرا وقد تقدم ذكر
المصدر لفعل بالفتح وفعل بالكسر حال كونهما متعديين فعل بالفتح والسكون
كضرب ضربا وفهم فهما وافعل بالفتح حال كونه لازما فعول بالضم كخرج خروجا
وفعل بالكسر لازما له فعل بالفتح كفرح فرحا ولفعل بالضم فعولة بضم الفاء والعين
كصعب صعوبة وفعالة بفتحهما كجزل جزالة ولافعل افعالا كاكرم اكراما وفعل له
تفعيل ان كان صحيحا كفرح تفريحا وتفعلة ان كان معتلا كزكى تزكية وفعلل له
فعللة كدحرج دحرجة وفاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة وما
اوله همز للوصل من الماضى فالمصدر له وزنه بكسر ثالثه وزيادة الف قبل
اخره كاقعنسس اقعنساسا واقشعر اقشعرارا واجتمع اجتماعا وانقطع انقطاعا
واستخرج استخراجا واحمر احمرارا وما اوله تاء فمصدره وزنه بضم رابعه
كتدحرج تدحرجا وتقاتل تقاتلا وتكسر تكسرا المرة بناؤها من غير ثلاثى
بتاء تزاد على المصدر كانطلق انطلاقة واستخرج استخراجة ومنه اى من الثلاثى
ان عرى من التاء بفعلة بالفتح نحو ضرب ضربة فان لم يعر منها ثلاثيا او غيره
فبالوصف كرحم رحمة واحدة واستعان استعانة واحدة والهيئة اى بناء نوع من الثلاثى
بناؤها بفعلة بالكسر جلست جلسة الخطيب ولا تبنى من غير الثلاثى الآلة
بناؤها بمفعل ومفعال ومفعلة بكسر اولها وفتح ثالثها فى الاشهر كمحول
ومسواك ومطرقة ومن غير الاشهر كمكحل ومسعط ومدهن المكان بناؤه
من الثلاثى على مفعل بفتح اوله والعين ان لم يكن مثالا كمذهب وبالكسر للعين

ان كان مثالا كوعد ومن غيره اى غير الثلاثى بلفظ المفعول وسيأتى كمستخرج لمكان الاستخراج الصفات اى بناؤها الفاعل والمفعول من غير الثلاثى يكونان بزنة المضارع وزيادة ابدال اوله ميما مضمومة فيهما وبكسر متلو الاخير اى ماقبله فى اسم الفاعل وبفتح فى المفعول كمدحرج ومتدحرج ومخرج ومستخرج وبناؤهما منه اى من الثلاثى زنة فاعل فى الفاعل وزنة مفعول فى المفعول كضارب ومضروب وكاتب ومكتوب لكن لفعل بالكسر فعل كنكد وصفا كفرح فهو فرح وافعل كسود فهو اسود وفعلان كشبع فهو شبعان ولفعل بالضم فعل بالسكون كضخم فهو ضخم وفعيل كجمل فهو جميل وهذه الاوزان صفة مشبهة حروف الزيادة عشرة يجمعها قولك سالتمونيها فالالف والواو واليا تكون زائدة مع اكثر من اصلين كضارب وعجوز وقضيب لا مع اصلين فقط كقال وسوط وبيت والهمزة تكون زائدة مصدرة قبل ثلاثة اصول او موخرة بعدها كاصبع وحمرا بخلاف ما وسطا او اول او اخرا بدون ثلاثة اصول او اولا باكثر والميم تكون زائدة مصدرة قبل ثلاثة اصول كمخدع لا فى الوسط او الاخر والنون تكون زائدة بعد الف زائدة كندمان لا اصلية كرهان وفى الوسط نحو غضنفر اسما للاسد لا فى الحشو غير الوسط كعنبر ولا فى الوسط متحرك كغرنيق وتكون زايدة فى ما مر من ابنية الفعل وهو افعنلل وانفعل وبابهما من المضارع والامر والمصدر والصفات ومصادر المتكلم ومن معه مطلقا والتا تكون زائدة فى وصف المونث نحو مسلمة وما مر من تفعلل وتفاعل وتفعل وافتعل وبابها ومضارع المخاطب والسين تكون زايدة معها اى التا فى الاستفعال

كجمل

وبابها

وبابها الها تكون زائدة فى الوقف كلمه ولم تره وره واللام تكون زائدة فى اسم الاشارة للبعيد كذلك وتلك وهنالك الحذف يطرد فى فا مضارع وامر ومصدر من المثال كيعد وعد عدة لوقوعها فى المضارع وهى واو ساكنة بين يا وكسرة وحمل عليه الامر وعوض منها الها فى المصدر وفى همزة افعل فى مضارعه ووصفه اى اسم الفاعل والمفعول منه كاكرم ويكرم وتكرم ومكرم الاصل اكرم استثقلوا فيه اجتماع الهمزتين فحذفت احدهما وحمل عليه الباقى طردا للباب وفى احد مثل ظل ومس واحس اى اللام والسين فيهما حال كون كل منها مبنيا على السكون بان اسند الى ضمير الرفع المتحرك مكسورا اول الاولين اى ظاظل وميم مس ومفتوحا نحو ظلت وظلت ومست ومست واحست والاصل ظللت ومسست واحسست وفى احد تائى اول مضارع نحو تنزل الملئكة ونارا تلظى والاصل تتنزل وتتلظى وعلة الحذف فى هذه المواضع التخفيف وهل المحذوف فيها الاول والثانى قولان الابدال احرفه ثمانية يجمعها قولك طويت دائما فتبدل الهمزة من يا اذا تطرفت بعد الف زائدة او وقعت عينا فى اسم الفاعل الاجوف نحو ردا والاصل ردي وبايع بالهمزة والاصل باليا ومن واو وكذلك نحو كسا والاصل كساو وقايم بالهمزة والاصل بالواو وخرج بالتطرف فى الاولين نحو تباين وتعاون وبتقديم الالف نحو ظبى ودلو وبزيادتها نحو اى وواو وتبدل الهمزة ايضا من اول واوين ليست ثانيهما منقلبة عن واو

نحو

فاعل اواصل اصله وواصل بخلاف ووفى وتبدل ايضا من مد جمع مفاعل كالقلائد والصحايف والعجايز ومن ثانى حرفى لين اكتنفيه اى مد مفاعل بان وقع احدهما قبله والاخر بعده كاوايل وسايل واليا تبدل من واو فى مصدر الاجوف الموزون

سياب

بفعال نحو صيام والاصل صوام وفى جمع فعل معتل العين معلا او ساكنا نحو جياد وديار

جمع ثوب ودار وفى اخر بعد كسرة نحو رضى لانه مقول من الرضوان وتبدل اليا من الف

اذا تلت كسرة نحو مصابيح ومصيبيح جمع مصباح ومصغره والواو تبدل من الف اذا

وقعت بعد ضمة كبويع من بايع ومن يا بعدها ساكنة فى مفرد او متطرفة لام فعل

نحو قن ونهو والاصل ميقن ونهى من اليقين والنهى ونحو كالمعقل والالف تبدل

من يا وواو اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما كباع وقال اصلهما بيع وقول بخلاف البيع والقول

ونحو عوض والميم تبدل من نون ساكنة قبل با سواء كان فى كلمة او كلمتين نحو انبذ

من بث والتا تبدل من فا افتعال اذ كان لينا كاتسر والاصل ايتسر بخلاف همزة

كايتزر وشذ اتزر والطا تبدل من تائه اى الافتعال اذا كانت تلو حرف مطبق

وهو الصاد والضاد والطا والظا نحو مصطفى ومضطر ومطعن ومظطلم والاصل

مستفى ومضتر ومطتعن ومظتلم والدال تبدل منها اى تا الافتعال اذا كانت

تلو دال وذال او زاى نحو ادان وازدد واذكر والاصل ادتان وازتد و

اذتكر الادغام ادخال حرف ساكن فى مثله متحرك هو بالجر صفة مثل وان كان

معا فالان اضافته لا تفيد تعريفا ويجب اى الادغام عند اجتماع المثلين كرد يرد

وشد يشد ما لم يتصل به ضمير رفع متحرك فيمنع ويجب الفك لسكون ما قبله

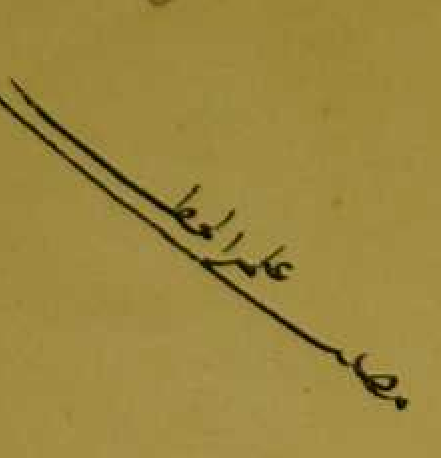
داوّل المدغم كرددت ورددنا ورددن بخلاف ضمير الرفع الساكن فيجب معه الادغام

كردا وردوا او يجزم المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو لم يرد ولم يردد فان لم يفك

بان ادغم حرك الثانى بالفتح للخفة او الكسر لالتقا الساكنين فان كان مضموم العين

فبالضم ايضا اتباعا لها وكذا الامر اى يجوز فيه الادغام والفك واذا ادغم حرك بالفتح

او الكسر



او الكسر او بالضم ايضا ان كان مضموم الاول وروى بالثلاثة قوله

فغض الطرف انك من نمير فلا كعبا بلغت ولا كلابا علم الخط علم

يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ من مراعاة حروفها لفظا او اصلا والزيادة

والنقص والوصل والفصل والبدل والف فيه جماعة منهم ابو القاسم الزجاجى و

استوفيته فى خاتمة جمع الجوامع بما لا مزيد عليه الاصل رسم اللفظ اى كتابته

بحروف هجائه الملفوظ بها مع تقدير الابتدا بها والوقف عليه ويختلف بذلك الحال

فره وجئت بجى مه ورحمة تكتب بالها وان كان لفظ الاولين خاليا منها والثالث

بالتا لان الوقف عليها بخلاف جئت مه والى م وبنت وقامت يكتبان بالتا والقاضى

باليا وقاض بدونها مراعاة للوقف ايضا واسم ونحوه ومما فيه همزة الوصل

بالهمز لانه سقط فى الدرج اعتبارا بالابتدا ويكتب المدغم من كلمة كرد بلفظه

اى بحرف واحد ومن كلمتين نحو ان الله هو الرزاق باصله اعتبارا بالوقف واذن

او قف عليها بالنون وهو المختار كتبت بها والا فبالالف وهو راى الجمهور وخرج

عن ذلك الاصل اشيا تاتى فالهمزة وصلا كانت او قطعا فى كتابتها تفصيل لان لها

احوالا فان كانت اولا اى اول الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة كانت كايوب

والا ومكسورة كاذ واعلم او مضمومة كاولوا واخرج وان كانت وسطا فان كانت

ساكنة ولا يكون ما قبلها الا متحركا كتبت بحرف حركة متلوها فان كانت فتحة

فبالالف او كسرة فباليا او ضمة فبالواو نحو يأكل بئس يؤمن وعكسه فان كانت

متحركة تلو ساكن تكتب بحرفها اى حرف حركتها نحو يسال موئلا يلوم وان كانت

متحركة تلو حركة كتبت على نحو تسهيلها فان سهلت بالالف فيها نحو سال او باليا

فيها نحو اينا او بالواو فيها نحو اؤنبئكم وان كانت طرفا ساكنة كانت او متحركة فالتى
تلو حرف ساكن تحذف نحو خبء مل ء جزء والتى تلو حركة تكتب بحرفها اى الحركة نحو قرأ
يقرئ يطو وحذفت اى الهمزة من البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها
نحو باسم ربك ومن ابن اذا وقع بين علمين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف ما اذا لم يقع
بينهما نحو زيد ابن اخينا والمسلم ابن زيد والمسلم ابن اخينا ويوصل حرف يقبله اى
يقبل الوصول كالبا واللام والكاف وتا الضمير بخلاف ما لا يقبله وهو ستة احرف
فيما قال شارح الهادى الالف والدال والذال والرا والزاى والواو وتوصل ما حال كونها
ملغاة نحو فبما رحمة مما خطاياهم عما قليل وكانه كانما وربما وكلما ان لم يعمل فيها ما قبلها بل
ما بعدها بان كانت طرفا منصوبا نحو كلما جئت اكرمتك كلما دخل عليها زكريا المحراب
وجد عندها رزقا بخلاف ما اذا عمل فيها ما قبلها نحو من كل ما سألتموه وتوصل
ما حال كونها موصولة بفى ومن نحو فيما هم فيه يختلفون خيرا مما اتاكم لا بغيرهما نحو ان
ما توعدون لات رغبت عن ما عندك وتوصل حال كونها استفهامية بهما اى بفى ومن
وعن نحو فيما جئت مما قدموك عما تسأل ومن اختها اى الاستفهامية بفى فقط نحو فيمن
رغبت وموصولة بمن وعن نحو استفدت ممن قرأت عليه ورويت عمن رويت عنه
وزيد الف بعد واو فعل جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا لا جمع اسم كاولوا الفضل
وضاربوا زيد وفعل مفرد يدعو وثمانية ومائتين وزيد واو فى اولو واولات واولئك
وفى عمرو لا منصوبا بل مرفوعا ومجرورا فرقا بينه وبين عمر واستغنى عنها فى النصب
لكتابته بالالف دونه وحذفت تخفيفا الف الله واله مفردا او مضافا والرحمن
معرفا باللام لا مضافا وكل علم فوق ثلاثى عربيا او اعجميا كصلح ومكئل وابرهيم واسحق

مالم يلتبس او يحذف منه شئ فان التبس كعامر يلتبس بعمر او حذف منه شئ كاسرائيل
وداود وحذف يا الاول وواو الثانى لم يحذف الالف للالتباس فى الاول والاجحاف من
الثانى وذكر وثلث وثلثين وثلثماية ولكن مخففا ومشددا ويا اسرايل لاجتماع اليائين
واحدى واو بين ضم اولهما كرؤوس ولام موصول غير مثنى وهو الذى والتى لئلا
يلتبس صيغة المذكر باليا بصيغة جمعه وحمل عليه ذو الالف والمؤنث والالف تكتب يا
حال كونها رابعة فصاعدا فى اسم او فعل سواء كانت من يا او واو كمصطفى ويصطفى وزكى
ويزكى لا تلو يا كالدنيا حذرا من اجتماعهما او ثالثة متعلق بها عنها كفتى وسعى او
مجهولة امليت كمتى والا بالالف اى وان كانت ثالثة عن واو او مجهولة ولم تمل كتبت بها
كعصا وخلا وكذا وكل الحروف تكتب بها اى بالالف الا بلى والى وحتى وعلى غير موصولة
بما الاستفهامية ولا يقاس خط المصحف لانه يتبع فيه ما وجد فى مصحف الامام وقد
كتب نعمت وبقيت فى مواضع بالتا وبعض الواو والفعل المفرد وجمع الاسم الف وغيره
كتب مؤلفة وقد عقدت له بابا فى التحبير حررته وهذبته بما لم اسبق اليه ثم جردته
فى كراسة سميتها كتب الاقران فى كتب القرآن ولا يقاس خط العروض لان التنوين
يكتب فيه نونا ورويه اذا كان الفا ممدودة بالفين نحو لما رأت فى ظهرى الحنا او هاتين
الجملتان اشتهر استفادها من قول ابن درستويه خطان لا يقاسان خط المصحف والعروض
وتنقطها رحمة خلافا لاهل الادب ومنهم الحريرى حيث انوا بها فيما التزموا
عروه من حرف منقط وتنقط الشين بثلاث خلاف نقطها بواحدة وقال المقصود
حال بهاما الفرق بينها وبين السين وتنقط الفا والقاف والنون واليا موصلات
فقط اى لا مفصولات لانه لرفع اللبس وانما يحصل عند الوصل لا الفصل لعدم حرف

يف آكلها اما سائر الحروف المعجمة فتنقط موصولة ومفصولة وينقط كل مهمل الا الحا
اسفل مبالغة في الايضاح ودفع توهم السهو عن المنقط اما الحا فلو نقط اسفل التبس
بالجيم او تكتب تحته حرف صغير مثله حتى الحا وهو احسن واوضح ويشكل ما قد يخفى
ولو على المبتدي بينما حاله مالا يخفى كالفتح قبل الالف وقيل في ذلك لا تشكل الا المشكل
ويكره الخط الدقيق نهى عن ذلك جماعة من السلف لانه لحق صاحبه احوج ما يكون
اليه اي عند الكبر المحوج الى المراجعة وهو مظنة ضعف البصر الا لضيق ورق او رحلة
بان يكون رحالا لا يحمل كتبه معه فيكتبها دقيقة ليخف حملها وهذه المسئلة ذكرها
اهل الحديث فذكرتها الى هنا لانه انسب بما قبله من النقط المشكل المذكور في علم الخط
والحديث ايضا علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها اي
بتلك الاحوال يطابق اللفظ مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب للمقام اذ البلاغة
الموضوع فيها هذا وما بعده الكلام الفصيح لمقتضى الحال من الاتيان بكل من التقديم
والتاخير والذكر والحذف والتعريف والتنكير ونحوها في مقام المناسب له وهي الاحوال
المذكورة وبذلك تخرج سائر العلوم العربية وبقولنا بها اي لا بغيرها يخرج البيان
والبديع اذ يعتبر فيهما امر زائد عليها ثم هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب
احوال الاسناد والمسند والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر
والانشا والوصل والفصل والايجاز والاطناب والمساواة لان الكلام اما خبر او انشا
والخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وقد تكون له متعلقات اذا كان فعلا
او شبهه والتعليق قد يكون بقصر او لا يكون والجملة ان قرنت بغيرها فقد تعطف
وقد لا والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد الفائدة او لا فانحصر فيها الباب الاول

علم المعاني

الاسناد

الاسناد الخبري منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل ومعناه من المصدر واسم الفاعل
والمفعول واسم التفضيل والظرف والصفة المشبهة لما هو له عند المتكلم سوا
طابق الواقع كقول المؤمن انبت الله البقل ام لا كقول الكافر انبت الربيع البقل
والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان اعتقاده بخلافه سوا طابق
الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله الافعال كلها ام لا كقولك جاء زيد
وانت تعلم انه لم يجئ دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناده اي ما ذكر الى ملابس له
غير ما هو له من مصدر وزمان ومكان وسبب بتاول كقول المؤمن انبت الربيع
البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تاول فيه ومنه في المصدر جد جده
وفي الزمان نهاره صائم وفي المكان نهر جار وانما هو مجرى فيه وفي السبب يذبح ابناءهم
اي يامر بذبحهم وطرفاه اي المسند اليه والمسند اما حقيقتان لغويتان كانبت
الربيع البقل او مجازان لغويان كاحيا الارض شباب الزمان اذ نسبة الاحيا والشبوبية
الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في الحيوان او مختلفان بان يكون المسند حقيقة
والمسند اليه مجازا او بالعكس نحو انبت البقل شباب الزمان واحيا الارض الربيع
وشرط قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الذهن عند انتفائها
الحقيقة وهي اما لفظية كقول ابي النجم   ميز عنه قنزعا عن قنزع جذب الليالي ابطئي
او اسرعي   ثم قال افناه قيل الله للشمس اطلعي او معنوية بان يصدر مثل انبت
الربيع من المؤمن او يستحيل قيامه بالمذكور عقلا كمحبتك جاءت بي اليك او عادة
كهزم الامير الجيش ثم قد يراد بالكلام افادة المخاطب الحكم المتضمن له او افادته
كونه اي المتكلم عالما به فليقتصر المتكلم على قدر الحاجة فخالي الذهن من الحكم لا يؤكد له

لاستغنايه عنه بن يلقى اليه الكلام خاليا من اداة التاكيد والمتردد فيه يقوى بموكد
استحسانا والمنكر له يوكد باكثر بحسب الانكار قال تعالى حكاية عن رسل عيسى الى اهل
انطاكيه اذ كذبوا اولا انا اليكم مرسلون فاكد بان واسمية الجملة وثانيا ربنا يعلم
انا اليكم لمرسلون اكد بالقسم وان واللام واسمية الجملة لمبالغة المخاطبين في الانكار
فالاول ابتدائي والثاني طلبي والثالث انكاري اي يسمى كل من المقالات بذلك وقد يجعل
المنكر كغيره فلا يوكد له لو ادع معه لو تامله ارتدع عن انكاره كقولك لمنكر الاسلام
الاسلام حق بلا تاكيد لانه معه دلايل دالة على حقيقة الاسلام او عكسه اي يجعل
غير المنكر كالمنكر فيوكد له لظهور امارة للانكار عليه كقوله جا شقيق عارضا رمحه
ان بني عمك فيهم رماح اكد وان كان لا ينكر ان كان في بني عمه رماحا لكن لما جا
واضعا رمحه على العرض من غير التفات ولا تهيؤ كانه اعتقد انهم عزل لا سلاح
معهم فنزل منزلة المنكر وقد قال تعالى انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة
تبعثون قيل في تاكيد الموت باللام وان كانوا لا ينكرونه لان من اعتقد حقيقته نشانه
الاستعداد له فلما يستعدوا بالاسلام فكانهم ينكرونه وتركت من البعث
وان انكروه لتقدم ما يدل على حقيقته قطعا في ايات خلق الانسان اذ القادر
على الانشا قادر على الاعادة فلو تاملوا ذلك لم ينكروه الباب الثاني المسند اليه
حذفه لظهوره بدلالة القرينة عليه كقوله قال لي كيف انت قلت عليل لم يقل انا
عليل لذلك او اختبار تنبه السامع هل يتنبه ام لا او اختبار قدره اي قدر تنبهه
هل يتنبه بالقراين الخفية ام لا او صون لسانك عن ذكره تحقيرا له او صونه عن
لسانك تعظيما له او تيسر الانكار عند الحاجة نحو فاسق زان اي زيد ليتاتي ان تقول

ما اردته

ما اردته بل غيره او تعينه بان لا يصلح لذلك الفعل سواه نحو فعال لما يريد
خالق لما يشا اي الله وذكره الاصل ولا مقتضى للعدول عنه او ضعف القرينة
فيحتاط او التنبيه على غباوة السامع بانه لا يفهم الا بالتصريح او زيادة الايضاح
كقوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون او رفعة لكون اسمه يدل
عليها نحو امير المومنين حاضر او اهانة لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم حاضر
او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم قايل هذا القول او تلذذ به نحو الحبيب
حاضر وتعريفه باضمار لمقام التكلم ونحوه اي الخطاب والغيبة اي لان المقام لاحدها
فيوتى به كقوله انا الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله وانت الذي اخلفتني ما وعدتني وقوله
بيمن ابي اسحاق طالت يد العلا وقامت قناة الدين واشتد كاهله هو البحر من اي النواحي
اتيته فلجته المعروف والجود ساحله وعلميته اي وتعريفه بايراده علما لاحضاره
في الذهن اي ذكر السامع ابتدا باسمه الخاص به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله احد
او رفعة او اهانة له كالالقاب الصالحة لذلك نحو ركب علي وهرب معاوية ابن
عبد فانه مثل به وكان الاولى بالادب غير هذا المثال نحو طاب محمد وخاب ابو لهب
او كناية على معنى يصلح له العلم نحو ابو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا او تلذذ به
نحو ليلاي منكن ام ليلى من البشر او تبرك به نحو الله الهادي ومحمد الشفيع وموصولية
اي وتعريفه بايراده اسم موصول لفقد علم السامع بغير الصلة من احواله
الخاصة به نحو الذي كان معنا امس رجل عالم او هجنة اي قبح التصريح بالاسم
لكونه مما يستقبح وله صفة كمال فيذكر بها او تفخيم اي تعظيم وتهويل نحو فغشيهم
من اليم ما غشيهم او تقرير للغرض المسوق له الكلام نحو وراودته التي هو في بيتها

اوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا

عن نفسه الذي هو نزاهة يوسف وطهارة ذيله وكونه في بيتها متمكنا من نيل
المراد منها ولم يفعل ابلغ في العفة فهو اعظم من امراة العزيز او زليخا وتعريفه
بايراده اسم اشارة لكمال تميزه نحو هذا ابو الصقر فردا في محاسنه او التعريض
بالغباوة للسامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس كقوله اولئك ابائي فجئني بمثلهم
اذا جمعتنا يا جرير المجامع او بيان حاله قربا او بعدا نحو ذا وذلك او تعظيم
بالقرب او البعد نحو ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم ذلك الكتاب لا ريب فيه
او تحقير بالقرب او البعد نحو اهذا الذي يذكر الهتكم فذلك الذي يدع اليتيم و
تعريفه بادخال اللام عليه للاشارة الى عهد ذهني نحو اذ هما في الغار او ذكري
نحو ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول او حضوري نحو خرجت فاذا
بالباب زيد او حسي نحو القرطاس لمن سدد سهما او حقيقة نحو الرجل خير من المراة
او استغراق حقيقة نحو ان الانسان لفي خسر او عرفا نحو جمع الامير الصاغة
اي صاغة بلده واضافة اي وتعريفه بها لانها اخصر طريق والمقام يقتضي
الاختصار كقول جعفر بن علبة وهو محبوس هواي مع الركب اليمانين مصعد[15]
فانه اخصر من الذي اهواه ونحوه او تعظيم للمضاف كعبد الخليفة حاضر او
للمضاف اليه كعبدي حضر تعظيما لك بان لك عبدا او غيرهما كعبد السلطان
عندي تعظيما للمتكلم بان عبد السلطان عنده او تحقير كذلك نحو ولد الحجام
حاضر ضارب زيد حاضر وولد الحجام جليس زيد وتنكيره اي المسند اليه كافراد
نحو وجاء رجل من اقصى المدينة او نوعية نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع من الاغطية
ليس كغيره او تعظيم او تحقير نحو له حاجب في كل امر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب

جنيب وجثماني بمكة موثق

اى له

اى له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير اي مانع او تقليل نحو ورضوان من الله
اكبر اي قليل منه او تكثير كقولهم ان له لابلا وان له لغنما ووصفه اي المسند اليه
لكشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله او
تخصيص نحو زيد التاجر عندنا او مدح نحو جاء زيد العالم او ذم نحو جاء عمرو الجاهل
او تاكيد نحو لا تتخذوا الهين اثنين وتوكيده لتقوية نحو جاء زيد زيد او دفع
توهم تجوز اي تكلم بالمجاز نحو جاء السلطان نفسه لئلا يتوهم ان المراد عسكره
او دفع عدم الشمول نحو فسجد الملئكة كلهم اجمعون لئلا يتوهم ان المراد البعض
وبيانه اي اتباعه ببيان للايضاح باسم مختص به نحو اقسم بالله ابو حفص عمر
قدم صديقك خالد وابداله اي الابدال منه لزيادة التقرير نحو جاء زيد اخوك
وجاءني القوم اكثرهم وسلب زيد ثوبه لما فيه من ذكر المحكوم عليه مرتين
صريحا في الاول واجمالا في الاخرين وعطفه اي اتباعه بعطف نسق
لتفصيل المسند اليه او المسند باختصار نحو جاء زيد وعمرو فهو اخصر
من قولك جاءني عمرو وجاءني زيد او رد السامع عن الخطا الى صواب نحو جاء
زيد لا عمرو لمن اعتقد ان عمرا جاء دون زيد او صرف الحكم عن المحكوم عليه
الى آخر نحو جاء زيد بل عمرو او شك من المتكلم او تشكيك للسامع اي ايقاعه
في الشك نحو جاء زيد او عمرو وفصله اي الاتيان بعده بضمير الفصل لتخصيص
اي تخصيص المسند اليه بالمسند نحو ان الله هو الرزاق اي لا غيره وتقديمه
اي المسند للاصل ولا عدول اي لا مقتضى له او تمكين للخبر في الذهن بان
كان في المبتدا تشويق اليه نحو والذي حارت البرية فيه حيوان مستحدث

من جماد او تعجيل مسرة نحو سعد في دارك او تعجيل اساءة نحو السفاح في دارك

وتاخيره لاقتضاء المقام له بان اقتضى تقديم المسند وسياتي وقد يخالف ما تقدم

فيوضع المضمر موضع الظاهر نحو هو زيد قائم او هي زيد مكان الشان او القصة

ليتمكن ما بعده في ذهن السامع وعكسه لزيادة التمكن في غير الاشارة نحو قل

هو الله احد الله الصمد او الاجلال نحو امير المومنين يامرك بكذا مكان انا

ولكمال العناية بتمييزه فيها لاختصاصه بحكم بديع كقوله كم عاقل عاقل اعيت

مذاهبه وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذي ترك الاوهام حايرة

وصير العالم النحرير زنديقا الباب الثالث المسند ذكره وتركه لما مر في المسند اليه

من النكت كقوله فاني وقيار بها لغريب حذف المسند في قيار اختصارا

للقرينة مع ضيق المقام وقوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض

ليقولن خلقهن العزيز العليم ذكر خلقهن وان تقدمت عليه قرينة احتياطا

وكونه مفردا لكونه غير سببي بان كان معناه للمسند اليه مع عدم افادة

التقوى للحكم نحو زيد قائم فان كان سببيا نحو زيد قام ابوه او ابوه قائم

او مفيدا للتقوى نحو زيد قام لما فيه من تكرار الاسناد الى زيد ثم الى ضميره فهو

جملة قطعا وكونه فعلا اي جملة فعلية للتقييد للمسند باحد الازمنة الماضي

والحال والاستقبال وافادة التجدد كقوله اوكلما وردت عكاظ قبيلة

بعثوا الي عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه شيئا فشيئا ولحظا فلحظا وكونه

اسما لعدمهما اي التقييد والتجدد بان يقصد الدوام والثبوت كقوله لا يالف

الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق اي ثابت له ذلك دائما

وتقييد

وتقييد الفعل بمفعول كمفعول مطلق او به او له او فيه او معه او حال او تمييز

او استثناء لتربية الفائدة اذ الحكم كلما ازداد خصوصا ازداد غرابة وكلما

ازداد غرابة ازداد افادة وتركه اي التقييد بذلك لمانع منه كانتهاز

الفرصة او ارادة ان لا يطلع الحاضرون على مفعول الفعل او زمانه او مكانه

او هيئته وتقييده بالشرط لافادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق

والزمان والمكان وغير ذلك وتنكيره اي المسند لعدم حصر او عهد يدل عليه

التعريف نحو زيد كاتب وعمرو شاعر او تفخيم نحو هدى للمتقين وتعريفه لافادة

حكمه مجهول للسامع على معلوم له بطريق من الطرق باخر معلوم له نحو الراكب

هو المنطلق وزيد هو المنطلق ووصفه واضافته لتمام الفائدة بهما نحو

زيد رجل عالم وزيد غلام رجل وتقديمه على المسند اليه لتخصيصه به نحو لا فيها

غول اي بخلاف خمر الدنيا ولذلك اخر في لا ريب فيه لئلا يفيد اثبات الريب

في سائر الكتب المنزلة وتفاول نحو سعدت بغرة وجهك الايام وتشويق الى

المسند اليه بان يكون في المسند طول يشوق النفس الى ذكره كقوله ثلاثة

تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحاق والقمر وتنبيه على خبريته

ابتداء كقوله له همم لا منتهى لكبارها اذ لو قال همم له لظن انه نعت لا خبر

وتاخير لاقتضاء المقام تقديم غيره اي المسند اليه وقد تقدم الباب الرابع

متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول مع الفعل افادة التلبس به اي تلبس

الفعل بالمفعول كالفاعل من جهة وقوعه عليه ومنه لا افادة وقوعه

مطلقا من غير ارادة ان يعلم على من وقع وممن فان حذف ونزل الفعل المتعدي

كالتلازم بان كان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل من غير اعتبار تعلقه
بالمفعول لم يقدر له مفعول كقوله تعالى هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون
اى من يوجد له حقيقة العلم ومن لا يوجد والا بان قصد تعلقه بمفعول غير مذكور
فلايق بالمقام يقدر والحذف اما للبيان بعد الابهام كما فعال المشية والارادة
اذا وقعت شرطا فان الجواب يدل عليه نحو فلو شاء لهديكم اى ولو شاء هدايتكم
اجمعين او دفع توهم ما لا يراد كقوله وكم ذدت عنى من تحامل حادث وسورة
ايام حززن الى العظم اذ لو قال حززن اللحم توهم قبل ذكر الى العظم ان الحز
لم ينته اليه او ارادة ذكره ثانيا لكمال العناية به كقوله قد طلبنا فلم نجد لك
فى السودد والمجد والمكارم مثلا اى طلبنا لك مثلا او تعميم باختصار نحو
والله يدعو الى دار السلام اى جميع عباده او فاصلة نحو ما ودعك ربك وما قلى
اى وما قلاك او هجنة اى استقباح ذكره نحو ما رأت منه وما رأى منى اى
العورة وتقديم على العامل لرد خطأ كقولك زيدا رايت لمن اعتقد انك رايت
غيره وتخصيص نحو اياك نعبد اى لا غيرك لالى الله تحشرون اى لا الى غيره
وتقديم بعضها اى المعمولات على بعض للاصل ولا مقتضى للعدول عنه كالاول مفعولى ظن
واعطى على الثانى وكالفاعل على المفعول وقد يعدل عنه لاغراض ككونه اهم نحو
قتل الخارجى فلان اذ الاهم فيه الخارجى المقتول ليتخلص الناس منه او
فاصلة نحو فاوجس فى نفسه خيفة موسى الباب الخامس القصر هو
تخصيص شئ بشئ بطريق مخصوص وهو قسمان حقيقى بان يكون التخصيص
بحسب الحقيقة وفى نفس الامر بان لا يتجاوزه الى غيره اصلا وغيره

اى اضافى

اى اضافى بان يكون بحسب الاضافة الى شئ آخر وكلاهما موصوف اى قصره على
صفة بان لا يتجاوز الموصوف تلك الصفة الى صفة اخرى ويجوز كون تلك الصفة
لموصوف آخر وعكسه اى قصر صفة على موصوف بان لا يتجاوز الصفة ذلك
الموصوف الى موصوف آخر ويجوز ان يكون لذلك الموصوف صفات آخر
فالاقسام اربعة مثال قصر الموصوف الحقيقى ما زيد الا كاتب اى لا صفة له غيرها
وهو عزيز لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشئ حتى يثبت منها شئ وينفى
ما عداه ومثال الاضافى ما زيد الا قائم اى لا يتجاوز القيام الى القعود وقد يكون له صفات
اخرى ومثال قصر الصفة الحقيقى ما فى الدار الا زيد اى لا غيره والاضافى ما فى الوجود
غيره اى بحسب النفع اذ وجود سواه كالعدم فالاول اى الحقيقى من قصر الموصوف
او الصفة افراد اى يسمى قصرا افراديا لمعتقد الشركة فقولنا ما زيد الا كاتب
او ما كاتب الا زيد يخاطب به من يعتقد اتصافه بالشعر والكتابة او اشتراك
زيد وعمرو فى الكتابة والثانى اى الاضافى منهما قسمان قلب يلقى لمعتقد العكس فقولنا
ما زيد الا قائم او ما شاعر الا زيد يخاطب به من اعتقد اتصافه بالقعود دون القيام
وان الشاعر عمرو لا زيد وتعيين يلقى للمخاطب ان استويا عنده اى اعتقد اتصافه
بالقيام او القعود من غير علم بالتعيين او ان الشاعر زيد او عمرو من غير ان يعلمه
على التعيين وطرقه اى الحصر العطف بلا او بل نحو زيد شاعر لا كاتب وزيد شاعر لا عمرو
وما زيد كاتبا بل شاعر وما عمرو شاعرا بل زيد والنفى والاستثناء نحو لا اله الا الله وما
محمد الا رسول وانما نحو انما الله اله واحد انما الحكم لله والتقديم كقولك تميمى انا اى
لا قيسى وانا كفيتك مهمك اى لا غيرى الباب السادس الانشاء هو انواع تمن بليت

نحو ليت الشباب عايد وهل نحو فهل لنا من شفعاء الاية ولو نحو فلو ان لنا كرة فنكون
من المؤمنين وقل بلعل نحو لعلي احج فازورك ولا يشترط امكانه اي التمني كما تقدم بخلاف
الترجي واستفهام وهو بهل للتصديق اي الحكم بالنسبة نحو هل زيد قائم فيقال
نعم او لا ولا يكون للتصور وما لشرح الاسم نحو ما العنقا ومن للعارض المشخص
لذي العلم نحو من في الدار واي لتمييز احد المشتركين نحو اي الفريقين خير مقاما وكم
للعدد نحو كم مالك وكيف للحال نحو كيف زيد واين للمكان نحو اين منزلك وانى بمعنى
كيف نحو فاتوا حرثكم انى شئتم ومن اين نحو انى لك هذا ومتى للزمان نحو متى سفرك
وايان نحو يسال ايان يوم القيمة وكلها وكلها للتصور اي لطلب ادراك غير النسبة
ولا تكون للتصديق والهمزة تكون لهما اي التصديق والتصور نحو ازيد قائم ادبس
في الاناء ام خل وترد اداة الاستفهام لغيره كاستبطاء نحو كم دعوتك فلم تجب وتعجب نحو ما لي
لا ارى الهدهد ووعيد نحو الم اؤدب فلانا لمن يسي الادب وتقرير نحو اليس الله بكاف عبده
وانكار توبيخا على الفعل بمعنى ما كان ينبغي ان يكون نحو اتاتون الذكران او تكذيبا
بمعنى لم يكن او لا يكون نحو افاصفيكم ربكم بالبنين اي لم يفعل ذلك انلزمكموها وانتم
لها كارهون اي لا يكون ذلك وتهكم نحو اصلوتك تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا وتحقير
نحو من هذا استحقارا لشانه مع انك تعرفه وتهويل نحو من فرعون
على قراءة فتح الميم وامر ونهي ومرا في علم الاصول بابحاثهما والمختار وفاقا
لاهل المعاني وبعض الاصوليين كامام الحرمين والامام الرازي
والامدي وابن الحاجب اشتراط الاستعلاء فيهما سواء
صدر من العالي في الواقع ام لا لتبادر الفهم عند سماع

لتبادر

لتبادر الفهم عند سماع صيغتهما اليه ولكون هذا القول مرجحا عند
اهل المعاني دون الاصول ذكرت المسئلة ههنا لا هناك وتقدم
ان صيغتهما حقيقة في الوجوب والتحريم وانها ترد لغيرهما وقد ترد
اداته لغيره كاغراء كقولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم اغراء له على زيادة التظلم
وبث الشكوى واختصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل اي مخصصا من بين
الرجال ويقع الخبر موقعه اي الانشاء تفاؤلا ولاحتى كانه وقع واخبر عنه
نحو وفقك الله للتقوى واظهار الحرص في وقوعه نحو والوالدات يرضعن
والمطلقات يتربصن الباب السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجمل
بعضها على بعض والفصل تركه فان كان للجملة الاولى محل من الاعراب
وقصد تشريك الثانية لها في الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو
زيد يكتب ويشعر وان لم يقصد فصلت نحو نحن مستهزءون الله
يستهزئ بهم لم يعطف على انا معكم لانه ليس من مقولهم او لا محل لها
من الاعراب ولكن قصد ربطها بها على معنى عاطف غير الواو عطفت به
نحو دخل زيد فخرج او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة والا اي
وان لم يقصد الربط المذكور فان لم يقصد اعطاؤها اي الثانية حكم
الاولى فصلت كاية الله يستهزئ بهم لم يعطف على قالوا لئلا يشاركه
في الاختصاص بالظرف وهو اذا والا بان قصد اعطاء الثانية حكم الاولى
او لم يكن لها حكم يختص به فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام بان
لا تتفق بان يختلفا خبرا وانشاء او كمال الاتصال بان تكون الثانية

نفسها اى الاولى لكونها موكدة لها لدفع توهم تجوزا او غلطا او بدلا
منها لانها غير وافية بتمام المراد او عطف بيان لها لخفائها او شبه احدهما
اى الانقطاع لكون عطفها عليها موهما لعطفها على غيرها او الاتصال لكونها
جوابا بالسؤال اقتضته الاولى فكذا اى تفصل والا اى بان لم يكن شئ من ذلك
او كان كمال الانقطاع مع الايهام فالوصل مثال الوصل فى الاختلاف مات فلان
رحمه الله وقال زيد عمر ارسوا نزاولها ومثاله للتاكيد لا ريب فيه فانه
لما بولغ فى وصف الكتاب ببلوغه الدرجة القصوى فى الكمال بجعل المبتدأ
ذلك وتعريف الخبر باللام جاز ان يتوهم السامع قبل التامل انه مما يرمى
جزافا فاتبعه نفيا لذلك فهو وزان نفسه فى جاءنى زيد نفسه وقوله
تعالى هدى للمتقين فان معناه انه فى الهداية بالغ درجة لا يدرك كنهها
حتى قيل كانه هداية محضة وذلك معنى ذلك الكتاب لان معناه الكتاب الكامل
اى فى الهداية فهو وزان زيد الثانى فى جاء زيد زيد ومثاله للبدل امدكم
بما تعلمون امدكم بانعام وبنين الى اخره فالمراد التنبيه على النعم والثانى
اوفى بتاديته لدلالته عليهما بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين
المعاندين فهو وزان وجهه فى اعجبنى زيد وجهه ومثاله للبيان
فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم الى اخره فهو وزان عمر فى اقسم بالله
ابو حفص عمر ومثاله لشبه الانقطاع قوله وتظن سلمى اننى ابغى بها
بدلا اراها فى الضلال تهيم لو عطف اراها على تظن لتوهم انه معطوف
على ابغى ومثاله لشبه الاتصال قال لى كيف انت قلت عليل كانه قيل

ماسبب

ماسبب علتك فقال سهر دائم وحزن طويل ومثال الوصل مع كمال
الانقطاع للايهام قول الداعى لا وايدك الله فلو حذف الواو لا وهم انه
دعا عليه ومثاله لغير ذلك ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم ومن
محسناته اى الوصل تناسب الجملتين فى الفعلية والاسمية فان عطف الفعل
على مثله والاسم على مثله اولى وعند التخالف الفصل اولى ولهذا رجح النصب
فى باب الاشتغال فى نحو ضربت زيدا وعمرا اكرمته ليكونا من عطف الفعلية
على مثلها واستوى هو والرفع فى نحو هند اكرمتها وزيد ضربته عندها
لامكان الامرين ومثل ذلك تناسب الفعلية فى المضى والمضارعة الباب
الثامن الايجاز والاطناب والمساواة هى التعبير عن المعنى المراد بناقص
اى بلفظ ناقص عنه واف به راجع الى الايجاز وخرج بالوفا الاخلال
او بلفظ زايد عليه لفايدة راجع الى الاطناب وخرج بالفائدة الحشو
او بلفظ مساو له راجع الى المساواة وسبق مثالها فى علم التفسير
والايجاز قسمان قصر لا حذف فيه كقوله تعالى ولكم فى القصاص حيوة
فان معناه كثير ولفظه يسير وتقدم بيانه فى علم التفسير وايجاز فيه
حذف والحذف اما المضاف نحو واسأل القرية اى اهل القرية او موصوف
نحو انا ابن جلا وطلاع الثنايا اى انا ابن رجل جلا او صفة نحو يأخذ كل
سفينة غصبا اى سفينة صالحة اذ تعييبها لا يخرجها عن كونها سفينة
وقد قرئ به كما تقدم فى علم التفسير او شرط نحو فالله هو الولى اى ان
ارادوا وليا فالله او جواب له نحو واذا قيل لهم اتقوا الاية اى اعرضوا

ولو ترى اذ وقفوا على النار اى لرأيت امرا عظيما ثم الحذف للجواب يكون
اما للاختصار كالمثال الاول او دلالة على انه لا يحاط به او يذهب السامع
كل مذهب ممكن كالمثال الثانى او الجملة عطف على المحذوفات ولتخلل نكت
حذف جواب الشرط جيئت باللام والجملة اما مسببة عن سبب مذكور
نحو ليحق الحق ويبطل الباطل فهنا سبب حذف سببه اى فعل ما فعل اولا
مذكور ولا سبب اصلا الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضربه
والثانى فنعم الماهدون اى نحن حذف المخصوص ومبتداه او اكثر من جملة
نحو انا انبؤكم بتاويله فارسلون يوسف اى فارسلون الى يوسف لاستعبره
الرويا فارسلوه فاتاه فقال يا يوسف ثم قد يقام شئ مقام المحذوف نحو
وان يكذبوك فقد كذبت رسل اى فلا يحزنك واصبر وقد لا يقام شئ
مقامه اكتفى بالقرينة كالامثلة السابقة ويدل عليه اى الحذف بالعقل
وعلى التعيين للمحذوف بالمقصود الاظهر نحو حرمت عليكم الميتة دل العقل
على ان هيهنا حذف فان الاحكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالاعيان
والمقصود الاظهر منها الاكل فدل على تعيينه او العادة نحو فذلكن الذى
لمتننى فيه يحتمل ان التقدير فى حبه او مراودته ودلت العادة على تعيين
الثانى لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه عادة اذ ليس اختياريا او
الشروع فى الفعل نحو بسم الله فيقدر ما جعلت مبدا له كاقرا فى القراة وارتحل
فى السفر او الاقتران كقولهم للمعرس بالرفا والبنين اى اعرست وقد نهى
عن هذا الكلام فى الحديث والاطناب ان كان ببيان بعد ابهام فايضاح نحو

رب

رب اشرح لى صدرى فان اشرح لى يفيد طلب شرح شى ماله وصدرى
يفسره او بمعطوفين مفردين بعد مثنى بمعناهما فتوسيع كحديث يكبر ابن
آدم ويكبر معه اثنان الحرص وطول الامل رواه البخارى او يختم الكلام بما
يفيد نكتة تم بدونها فايغال كقوله اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسئلكم اجرا
وهم مهتدون فقوله وهم مهتدون ايغال لان المعنى يتم بدونها لان الرسول
مهتد لا محالة لكن فيه نكتة وهى زيادة الحث على الاتباع والترغيب فيهم وكقول
الخنسا وان صخرا لتأتم الهداة به كانه علم فى راسه نار فقولها فى راسه
نار ايغال لان كانه علم واف بالمقصود وهو التشبيه بما يهتدى به الا ان
فى الزيادة بذلك مبالغة او بجملة بمعنى جملة اخرى سابقة توكيدا لها فتذييل
كقوله تعالى ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازى الا الكفور وقوله سبحانه
قل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وقول الصفى لله لذة عيش
بالحبيب مضت فلم تدم لى وغير الله لم يدم او تدافع يوهم خلاف المقصود
فتكميل واحتراس اى يسمى بهما كقوله سقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع
وديمة تهمى لكان المطور بما يوول الى خراب الديار وفسادها دفعه
بقوله غير مفسدها او بفضلة لنكتة دونه اى سوى الرفع المذكور فتتميم
نحو واتى المال على حبه اى مع فهو ابلغ فى البذل او بجملة فاكثر بين كلام فاكثر
فاعتراض نحو ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعى الى ترجمانى فقوله
وبلغتها اعتراض للدعاء وهى جملة بين جزئى كلام وهو اسم ان وخبرها وقوله
ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه اعتراض للتنزيه

خ
الغمام

وهو جملة بين كلامين فاتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين نساؤكم حرث لكم فقوله ان الله الى اخره اعتراض وهو اكثر من جملة بين
فاتوهن من حيث امركم الله ونساؤكم حرث لكم ويكون الاطناب بالتكرير نحو كلا
سيعلمون ثم كلا سيعلمون وذكر خاص بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو من كان
عدوا لله وملئكته ورسله وجبريل وميكال علم البيان علم يعرف به
ايراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق من التراكيب
مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها اوضح في الدلالة وبعضها واضح
وهو اخفى بالنسبة الى الاوضح وخرج ايراده بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح
وعقد هذا العلم لاشتراط الوضوح والخلو عن التعقيد في فصاحت الكلام الماخوذة
في حد البلاغة وافتتحت كغيرى بتقسيم الدلالة لابتنى عليه وجه انحصار العلم
في ابوابه الثلاثة فقلت دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وضعية لان الواضع
انما وضع اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه
كدلالة الاناسان على الحيوان او الناطق وعلى لازمه كدلالة الانسان على الضاحك شبهه
عقليتان لان دلالة اللفظ على الجزء واللازم انما هي من جهة حكم العقل بان حصول
الكل او الملزوم مستلزم لحصول الجزء واللازم والاول لا تعلق له بهذا الفن لان
ايراد المعنى بطرق مختلفة في الوضوح لا يتاتى بالوضعية اذ السامع ان كان عالما
بوضع الالفاظ للمعنى لم يكن بعضها اوضح عنده من بعض والا لم يكن شيء من الالفاظ
دالا لتوقف الفهم على العلم بالوضع والاخيرا اي العقلي الشامل للجزء واللازم وهو
المبحوث عنه في هذا الفن ان كانت قرينة على عدم ارادته اي ما وضع له فهو

مجاز والا فكناية وقد يبنى المجاز على التشبيه اذ كان استعارة فانحصر المقصود
من علم البيان فيها اي التشبيه والمجاز والكناية التشبيه الدلالة على مشاركة
امر لامر في معنى كزيد اسد وصم بكم عمي وطرفاه اي المشبه والمشبه به اما حسيان
اي يدركان باحدى الحواس السمع والبصر والشم والذوق واللمس كالصوت الضعيف
بالهمس والخد بالورد والنكهة بالعنبر والريق بالشهد والجلد الناعم بالحرير
او عقليان كالعلم بالحيوة والجهل بالموت او مختلفان بان يكون المشبه عقليا
والمشبه به حسيا كالمنية بالسبع او عكسه كالعطر بخلق كريم ووجهه اي التشبيه
ما يشتركان اي المعنى الذي قصد اشتراكهما فيه تحقيقا او تخييلا بان لا يوجد
ذلك المعنى في الطرفين او احدهما الا على سبيل التخييل والتاويل كقوله
وكان النجوم بين دجاها   سنن لاح بينهن ابتداع   فوجه التشبيه وهو الهيئة
الحاصلة من حصول اشيا مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم اسود غير موجودة
في المشبه به وهو السنن بين الابتداع الا على طريق التخييل لان البدعة تجعل صاحبها
كالماشي في الظلمة فلا يهتدى لطريق ولا يامن ان يناله مكروه فشبهت بها ولزم
بعكسه تشبيه السنة بالنور وشاع حتى تخيل ان السنة مما له بياض واشراق
والبدعة مما له سواد واظلام فصار كالتشبيه ببياض الشيب وسواد الشباب
واداته مرت في علم التفسير وهي الكاف ومِثل ومَثل وكان ثم هو اي التشبيه
اقسام كثيرة لانه اما مفرد بمفرد وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه
على طايل هو كالراقم على الما فالمشبه الساعي مقيد بان لا يحصل من سعيه على
شيء والمشبه به الراقم مقيد بكونه على الماء وهما مفردان او مفرد بمفرد

لا حقيقيا ان كتشبيه الخد بالورد او مفرد بمركب كقوله وكان محمر الشقيق اذا تصوب
او تصعد اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد فالمشبه الشقيق مفرد
والمشبه به اعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة امور
او عكسه اى تشبيه مركب بمركب كقوله كان مثار النقع فوق رؤسنا واسيافنا
ليل تهاوى كواكبه فالمشبه مثار التراب فوق الرؤس والاسياف والمشبه به
الليل المتساقط كواكبه وكل منهما مركب او مركب بمفرد كقوله تريا نهارا مشمسا
قد شابه زهر الربى فكانما هو مقمر فالمشبه النهار المشمس الذى خالطته
الازهار فنقصت من ضوء الشمس باخضرارها حتى صار يضرب الى السواد وذلك
مركب والمشبه به مقمر وهو مفرد فان تعدد طرفاه اى المشبه والمشبه به
فملفوف ومفروق اى هو قسمان الاول ان يؤتى اولا بالمشبهات ثم بالمشبه بها
كقوله يصف العقاب بكثرة صيد الطيور كان قلوب الطير رطبا ويابسا
لدى وكرها العناب والحشف البالى والثانى ان يؤتى بمشبه ومشبه به ثم باخر
واخر كقوله النشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف عنم او
تعدد الطرف الاول وهو المشبه فقط فتسوية اى فهو تشبيه التسوية
كقوله صدغ الحبيب وحالى كلاهما كالليالى او تعدد الثانى وهو المشبه به
فقط فجمع اى تشبيه جمع نحو كانما يبسم عن لؤلؤ منضد او برد او اقاح شبه الثغر
بثلاثة اشياء ثم التشبيه تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد كما مر من تشبيه
مثار النقع مع الاسياف والا بان لم ينتزع من متعدد فغيره ثم هو ظاهر ان
فهمه كل احد نحو زيد اسد والا بان لم يدركه الا الخواص فهو خفى كقول امرأة

سئلت

سئلت عن بنيها ايهم افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها
اى هم متناسبون فى الشرف لا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء فى الصورة
لا يمكن تعيين بعضها طرفا وبعضها وسطا ثم هو قريب ان انتقل من المشبه الى
المشبه به بلا تدقيق فى النظر لظهور وجهه كتشبيه الشمس بالمرآة المجلوة فى الاستدارة
والاشراق والا بان لم ينتقل اليه الا بفكر وتدقيق فهو بعيد كما سبق فى قوله
وكان محمر الشقيق ثم هو مؤكد ان حذفت اداته اى التشبيه وهى تمر مر السحاب
وقوله والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الاصيل على لجين الماء والا
بان ذكرت فهو مرسل كالامثلة السابقة ثم هو مقبول ان وفى بافادته اى الغرض
والا بان قصر عنها فهو مردود واعلاه اى التشبيه فى القوة ما حذف وجهه
واداته فقط اى بدون حذف المشبه نحو زيد اسد وحذفا مع المشبه نحو اسد
فى مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما حذف فيه احدهما اى وجهه او اداته مع
حذف المشبه او لا نحو كالاسد عند الاخبار عن زيد واسد فى الشجاعة عنده
وزيد اسد فى الشجاعة ولا قوة لما سوى ذلك بان يذكر الوجه والاداة جميعا
مع ذكر المشبه او حذفه نحو زيد كالاسد فى الشجاعة ونحو كالاسد فى الشجاعة
عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له
فى اصطلاح التخاطب فخرج بالمستعملة الكلمة قبل الاستعمال فلا يوصف بحقيقة
ولا مجاز وبما بعده الحقيقة وشمل المستعمل فيما لم يوضع فى الاصطلاح التخاطب
ولا فى غيره كالاسد فى الرجل الشجاع او فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير الاصطلاح
الذى به التخاطب كالصلوة تستعمل فى عرف الشرع للدعا فهى فيه مجاز شرعا

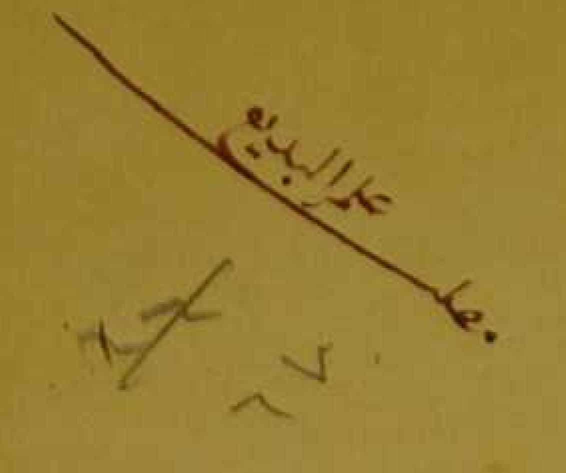
وان وضعت له لغة وقولنا مع قرينة عدم ارادته يخرج الكناية لانها مستعملة
في غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سياتي ولا بد من علاقة بينه وبين المعنى
الاصلي ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة بين المعنى المجازي والحقيقي
فمرسل كاستعمال اليد في النعمة والقدرة وحقيقتها الجارحة لصدورهما عنها
والراوية في المزادة وحقيقتها في الجمل الحامل لها والا بان كانت العلاقة المشابهة
فاستعارة فان تحقق معناها المستعملة فيه حسا او عقلا بان كان امرا معلوما
ما يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية او عقلية فتحقيقية اى تسمى
بذلك فالحسية كقول زهير لدى اسد شاكي السلاح مقذف استعير الاسد
للرجل الشجاع وهو امر متحقق حسا والعقلية كقوله تعالى اهدنا الصراط
المستقيم اى الدين الحق وهو ملة الاسلام وهو امر متحقق عقلا الا عسا
او اجتمع طرفاه اى المستعار له ومنه في شيء ممكن فوفاقية كقوله تعالى
او من كان ميتا فاحييناه اى ضالا فهديناه استعير الاحيا وهو جعل الشيء
حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق يوصل الى المطلوب والاحيا والهداية
يمكن اجتماعهما او اجتمعا في ممتنع فعنادية كاستعارة اسم المعدوم للموجود
لعدم نفعه او للموجود للمعدوم لاثاره التي تحيي ذكره اذ اجتماع الوجود والعدم
في شيء ممتنع او ظهر جامعها فعامية يبتذل له نحو رايت اسدا يرمي والا بان خفي
فلا يدركه الا بفكر وتدقيق فخاصية او كان لفظها اى اللفظ المستعار فيها
اسم جنس فاصلية كاستعارة اسد للشجاع وقتل للضرب الشديد والا
بان كان فعلا او وصفا او حرفا فهي تبعية نحو نطقت الحال او الحال ناطقة

بكذا

بكذا استعير النطق للدلالة ووجه الشبه ايصال المعنى للذهن وايضاحه فالتقطه
آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا استعيرت لام التعليل للغاية او لم تقترن بصفة
ولا تفريع مما يلائم المستعار له او منه فمطلقة نحو عندي اسد او اقترنت بما يلائم
المستعار له فمجردة كقوله غمر الردا اذا تبسم ضاحكا غلقت بضحكته رقاب المال
اى كثير العطا استعير له الردا لان العطا يصون عرض صاحبه كما يصون الردا
ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطا تجريدا او اقترنت بما يلائم المستعار
منه فمرشحة كقوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم
استعير الاشترا للاستبدال ثم فرع عليها ما يلائم الاشترا من الربح والتجارة
او اضمر التشبيه في النفس فلم يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه فالكناية اى فهو
استعارة بالكناية ويدل عليها اى على التشبيه المضمر اثبات امر مختص بالمشبه به
للمشبه وهو اى الاثبات المذكور الاستعارة التخييلية كقوله وان المنية انشبت
اظفارها شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة واثبت لها امرا
مختصا به وهو الاظفار ومركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي المجاز وهو
اللفظ المستعمل فيما يشبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان وجهه منتزعا من
متعدد مبالغة كقولك للمتردد في امر كيف تقدم رجلا وتؤخر اخرى شبه صورة
تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يريد الذهاب
فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال
على الثانية ووجه الشبه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى وهو منتزع من عدة امور
الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته اى ذلك المعنى معه اى لازمه

كلفظ طويل النجاد والمراد به طول القامة لجواز ان يراد حقيقة طول النجاد
اى حمايل السيف ايضا وبه يفارق المجاز فانه لا يجاز فيه ارادة المعنى الحقيقى
للقرينة المانعة عن ارادته ويطلب بها اما صفة بان كان الانتقال من الكناية
الى المطلوب بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف فانه
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب ومنها الى كثرة الطبائخ ومنها
الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود والا بان كان الانتقال
بلا واسطة فهى قريبة كطويل النجاد كناية عن طول القامة او يطلب بها نسبته
اى اثبات امر لامر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت
على ابن الحشرج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات ولم يصرح بها بقوله هو
مختص بها او نحوه بل كنى بان جعلها فى قبة مضروبة عليه لانه اذا اثبت الامر
فى مكان الرجل فقد اثبت له او لا يطلب بها لا صفة ولا نسبة بل الموصوف كقولنا
كناية عن الانسان حى مستوى القامة عريض الاظفار وتفاوت الى تعريض وهو ما
سيق من الكناية لاجل موصوف غير مذكور كقولك فى عرض من يؤذى المسلمين
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح وهو ما كثرت فيه الوسايط
كما فى كثير الرماد ورمز وهو ما قلت وسايطه مع خفا فى اللزوم كعريض القفا
كناية عن الابله وايما واشارة وهما ما قلت وسايطه بلا خفا كقوله اوما رايت
المجد القى رحله فى ال طلحة ثم لم يتحول وهى والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة
والتصريح والتشبيه لف ونشر مشوش اى الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال
فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشئ ببينة والمجاز ابلغ من الحقيقة كذلك

والاستعارة



والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة علم البديع
علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ووضوح
الدلالة اى الخلو عن التعقيد لانها انما تعد محسنة بعدهما وانواعه اى البديع
وهى الوجوه المذكورة كثيرة جدا تربوا على المائتين وفى بديعته الصفى منها
مائة وخمسون نوعا ومر منها كثير فى فنى المعانى والبيان كاقسام الاطناب وتذكر
هنا غالبا المطابقة الجمع بين ضدين فى الجملة اى متقابلين سوا تضادا فى الحقيقة
يحيى ويميت وتحسبهم ايقاظا وهم رقود ام لا نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت
ولكن اكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا فان ذكر معنيان
فاكثر ثم ذكر مقابلهما مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا
وقول الحنفى كان الرضى لدنوى من خواطرهم فصار سخطى لبعدى من جوارهم
او ذكر متناسبان فاكثر فمراعات النظير كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول
البحترى فى صفة الابل كالقسى المعطفات بل الاسهم مبرية بل الاوتار او ختم
الكلام بمناسبت المعنى المبتدأ به فتشابه الاطراف كقوله تعالى لا تدركه الابصار
وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك
والخبير يناسب كونه مدركا او ذكر قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل
عليه فارصاد وتسهيم كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون
وقوله اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع او ذكر الشئ
بلفظ غيره لاقترانه به فمشاكلة كقوله قالوا اقترح شيا نجد لك طبخه
قلت اطبخوا لى جبة وقميصا عبر عن خيطوا باطبخوا لاقترانه بطبخ الطعام

وكذا قوله تعالى تعلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك اطلق النفس على ذات الله
مشاكلة لما قبله والمزاوجة ان يزاوج بين معنيين فى شرط وجزا بان يورد
فى كل معنى مرتبا عليه آخر كقوله اذا ما نهى الناهى فلج بى الهوى اصاخت الى
الواشى فلج بها الهجر العكس تقديم جزء فى الكلام ثم تاخيره كقوله لا هن حل لهم
ولا هم يحلون لهن وقولهم سادات العادات عادات السادات الرجوع العود
على كلام سابق بالنقض له لنكتة كقول زهير قف بالديار التى لم يعفها القدم
بلى وغيرها الارواح والديم اثبت دروسها بعد نفيه لنكتة اظهار التوله
والتحير التورية اطلاق لفظ له معنيان قريب بعيد وارادة البعيد كقوله
وواد حكى الخنساء لا فى شجونه ولكن له عينان تجرى على صخر فان اريد احدهما
اى المعنيين للفظ ثم اريد بضميره الآخر فاستخدام كقوله اذا نزل السماء بارض قوم
رعيناه ولو كانوا غضابا اراد بالسماء المطر وبالضمير فى رعيناه النبات الناشى
عنه اللف والنشر ذكر متعدد ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين لغلبة بان السامع
يرده اليه سواء ذكر على ترتيب الاول كقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل
والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ام لا كقوله كيف اسلوا وانت حقف
وغصن وغزال لحظا وقدا وردفا الجمع ان يجمع بين متعدد اثنين فاكثر فى حكم
كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة الدنيا وقول ابى العتاهية ان الشباب
والفراغ والجده مفسده للمرء اى مفسده فان فرقت بين جهتى الادخال فجمع
وتفريق كقوله فوجهك كالنار فى ضوئها وقلبى كالنار فى حرها التقسيم ذكره
اى المتعدد ثم اضافة ما لكل اليه معينا وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله

ولا يقيم

ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان عير الحى والوتد هذا على الخسف
مربوط برمته وذا يشج فلا يرثى له احد وفى البيت الاول التوشيع
فان قسمت بعد الجمع فجمع وتقسيم كقوله حتى اقام على ارباض خرشنة تشقى به
الروم والصلبان والبيع للسبى ما نكحوا والقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا
والنار ما زرعوا التجريد ان ينتزع من امر ذى صفة امرا آخر مثله فيها مبالغة
فى كمالها اى الصفة فيه اى الامر كقولك لى من فلان صديق حميم اى بلغ من الصداقة
حدا صح ان يستخلص منه آخر مثله فيها المبالغة ان يدعى لوصف بلوغه
فى الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا لئلا يظن انه غير متناه
فيه فان امكن المدعى عقلا وعادة فتبليغ كقوله فى صفة الفرس فعادى
عدا بين ثور ونعجة دراكا فلم ينضح بماء فيغسل ادعى انه ادرك ثورا وبقرة
وحشيتين فى مضمار واحد ولم يعرق وذلك ممكن عقلا وعادة او امكن
عقلا لا عادة فاغراق بالمعجمة كقوله فى النبى صلى الله عليه وسلم لو شاء اغراق
من ناواه مد له فى البر بحرا بموج منه ملتطم وهما مقبولان او لم يمكن
لا عقلا ولا عادة فغلو والمقبول منه ما قرب الصحة بلفظ يدخل عليه ككاد
فى قوله يكاد زيتها يضئ ولو لم تمسسه نار او تضمن تخييلا حسنا كقوله
يخيل لى ان سمر الشهب فى الدجى وشدت باهداب اليمين اجفانى ادعى انه
تخيل له ان النجوم محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وان جفون عينه
شدت باهدابها اليها لطول سهره فى ذلك الليل وهو ممتنع عقلا وعادة
لكنه تخييل حسن او تضمن هزلا كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشراب

غدا ان ذا من العجب ولا يقبل منه غير ذلك كقوله واخفت اهل الشرك حتى انه
لتخافك النطف التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب على طريقهم اي
اهل الكلام بان يكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كقوله تعالى لو كان
فيهما الهة الا الله لفسدتا اي خرجتا عن نظامهما المشاهد لوجود التمانع بينهم
على وفق العادة عند تعدد الحاكم من التمانع في الشي وعدم الاتفاق عليه حسن التعليل
ان يدعي لوصف علة مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي بان ينظر نظرا مشتملا
على لطف ودقة ولا يكون علة له في الواقع كقوله لم يحك نائلك السحاب وانما حمت
به فصبيبها الرحضا ادعى انه علة نزول المطر عرق حماها الحادثة بسبب
عطا الممدوح حسدا له وهو لطيف وليس العلة في الواقع التفريع بالمهملة ان
يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لاخر من متعلقاته على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب
كقوله احلامكم لسقام الجهل شافية كما دماؤكم تشفي من الكلب اثبت الشفا
لدمائهم بعد اثباته لاحلامهم تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه اي تاكيد الذم
بما يشبه المدح ان يخرج من صفة مدح او ذم منفية عن الشي صفة منه بتقدير
دخولها فيها وذلك يكون باستثنا واستدراك وصف حما قبله كقوله ولا عيب
فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب وقوله هو البدر الا انه البحر زاخر
سوى انه الضرغام لكنه الوبل ومثاله في الذم فلان لا خير فيه الا انه يسي الادب
وفلان فاسق لكنه جاهل الاستتباع المدح بشي على وجه يستتبع مدحا باخر
كقوله نهبت من الاعمار ما لو حويته لهنيت الدنيا بانك خالد مدحه بالنهاية
في الشجاعة على وجه استتبع مدحه لكونه سببا لصلاح الدنيا ونظامها الادماج

تضمين

تضمين ما سيق لشي شيا اخر كقوله ابى دهرنا اسعافنا في نفوسنا واسعفنا
فيمن نحب ونكرم فقلت له نعماك فيهم اتمها ودع امرنا ان الاهم المقدم ضمن
التهنية شكوى الدهر التوجيه ايراده اي الكلام محتملا لوجهين مختلفين كقوله
لاعور ليت عينيه سوا الاطراد ان تاتي باسم الممدوح وابايه على الترتيب بلا تكلف
كقوله ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتيبة بن الحارث بن شهاب ومنها اي انواع
البديع القول بالموجب بان يقع صفة في كلام الغير كناية عن شي فيثبتها لغيره وكقوله
واخوان حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للاعادي وخلتهم سهاما صايبات
فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت منا قلوب لقد صدقوا ولكن عن ودادي
وتجاهل العارف بان يساق المعلوم مساق المجهول كقولها ايا شجر الخابور مالك
مورقا كانك لم تجزع على ابن طريف وقوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي
منكن ام ليلى من البشر والهزل المراد به الجد كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا
فقل عد عن ذا كيف اكلك للضب وما مر من الانواع معنوي واللفظي انواع منها
الجناس بين اللفظين وهو تشابههما لفظا فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة
وكانا من نوع كاسمين فمماثل نحو ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة
او من نوعين كاسم وفعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان فانه يحيى لدى
يحيى بن عبد الله او احدهما مركب من كلمتين فتركيب فان اتفقا خطا فمتشابه كقوله
اذا لم يكن ملك ذا هبة فدعه فدولته ذاهبة والا بان اختلفا خطا فهو مفروق
كقوله كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا ما الذي ضر مدير الجام لو جاملنا او اختلفا
شكلا فمحرف او نقطا فمصحف مثالهما قولهم جُبة البُرد جُنة البَرد او اختلفا

عدد افناقص فان كان الزايد بحرف فى الاول فمطرّف كقوله والتفت الساق بالساق
الى ربك يومئذ المساق او بحرف فى الوسط فمكتنف نحو جدى جهدى او بحرف فى الاخر
فمذيل نحو دمعى هام هامل وقلبى واه واهل او اختلفا حرفا اى فى جنس الحرف لا العدد
فان تقاربا مخرجا فمضارع نحو بينى وبين كنى ليل دامس وطريق طامس وهم ينهون عنه
وينأون عنه الخيل معقود بنواصيها الخير والا فهو لاحق نحو ويل لكل همزة لمزة
بما كنتم تفرحون فى الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون ما [illegible] من الامن او اختلفا
ترتيبا فمقلوب نحو حسامه فتح لاوليايه حتف لاعدايه اللهم استر عوراتنا وامن
روعاتنا فان كانا اى اللفظين المقلوبين احدهما اول البيت والاخر اخره فمجنح
كقوله فى البديعية محمد اخا جزم مرك اخا ندم ، مدن اخاكم رمرج اخا دهم
او تشابها اى اللفظان فى بعض الحروف فمطلق نحو قال انى لعملكم من [illegible] [illegible]هما
فى الاصل فاشتقاق نحو فاقم وجهك للدين القيم او توالى متجانسين فازدواج نحو
وجئتك من سبأ بنبأ يقين رد العجز على الصدر الختم بمرادف البدا اى المبدا
او مجانسه كقوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه استغفروا ربكم انه
كان غفارا وقول الارجانى دعانى من ملامكما دعانى فداعى الشوق قبلكما دعانى
السجع تواطى الفاصلتين من النثر على حرف واحد فهو فى النثر كالقافية فى الشعر
فان اختلفا وزنا فمطرف نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا او استوى
القرينتان وزنا وتقفية فترصيع كقول الحريرى فهو يطبع الاسجاع بجواهر لفظه
ويقرع الاسماع بزواجر وعظه والا بان لم يستو وزنا فمتواز كقوله تعالى
فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة التشريع بنا البيت على قافيتين يصح المعنى

بالوقوف

بالوقوف على كل منهما كقول الحريرى يا خاطب الدنيا الدنية انها شرك الردى
وقرارة الاكدار دار متى ما اضحكت فى يومها ابكت غدا بقبالها من دار لزوم
ما لا يلزم الالتزام حرف قبل الروى وهو اخر البيت وقبل الفاصلة كقوله تعالى
فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر وقول المعرى كل واشرب الناس
على خبرة فهم يمرون ولا يعذبون ولا تصدقهم اذا حدثوا فانى اعهدهم
يكذبون القلب ان يقرأ عكس الكلام كطرده نحو كل فى فلك وربك فكبر التضمين
ذكر شى من كلام الغير فى كلامه فان كان المضمن نثرا فاستعانة لانه استعان به
كقول شيخ الاسلام ابى الفضل ابن حجر فى مرثية شيخه شيخ الاسلام البلقينى
محدث قل لمن كانوا قد اجتمعوا ليسمعوا منه فزتم منه بالوطر علو تم
فتواضعوا [illegible] ثقة كما تواضع اقوام على غرر البيت الثانى يضمن من قصيدة
لابى العلا او مصراعا فما دونه فايداع ورفو لانه اودع شعره كلام الغير
ورفاه به كقولى البحث ان يبدوا ويجلوا قصده كالبدر لم يرعاجب من دونه
والبحث فى بدى التامل ما انجلى كالبدر يشرق من خلال غصونه ضمنت صدر
قول القايل والبدر يشرق من خلال غصونه مثل المليح يطل من شباكه
وقولى فى الشافعى انا ابن ادريس حقا بالعلم اولى واحرى لانه من قريش
وصاحب البيت ادرى ضمنت ثلث قول القائل وصاحب البيت ادرى بالذى
او ضمن من القران والحديث فاقتباس كقوله ان كنت ازمعت على هجرنا
من غير ما جرم فصبر جميل وان كنت تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل
وقولى قد بلينا فى عصرنا بقضاة يظلمون الناس ظلما عما يأكل التراث اكلا لما

ويحبون المال حباجما وقول ابن عباد قال لي ان رقيبي سيء الخلق فداره
قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره او فيه اشارة الى قصة او شعر
مشهور فتلميح بتقديم اللام على الميم كقوله فوالله ما ادري احلام نائم
المت بنا ام كان في الركب يوشع اشار الى قصة يوشع عليه الصلاة والسلام
واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو مع الرمضا والنار تلتظي ارق واحنى
منك في ساعة الكرب اشار الى البيت المشهور قوله المستجير بعمرو عند كربته
كالمستجير من الرمضا بالنار او نظم نثر فعقد كقوله ما بال من اوله نطفة
وجيفة آخره يفخر عقد قول علي رضي الله تعالى عنه وما لابن آدم والفخر
وانما اوله نطفة وآخره جيفة او عكسه اي نثر نظم فحل كقول بعضهم فانه
لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته لم يزل سوء الظن يعتاده ويصدق
توهمه الذي يعتاده حل قول المتنبي اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق
ما يعتاده من توهم والاصل في حسن انواع البديع اللفظية تبعيه اللفظ للمعنى
لا عكسه بان يكون المعنى تابعا للفظ لان المعاني اذا تركت على سجيتها طلبت
لانفسها الفاظا تليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا واذا اتى بالفاظ متكلفة
مصنوعة وجعل المعاني لها تابعة كان كظاهر مموه على باطن مشوه وينبغي
للمتكلم التانق اي المبالغة في الحسن في ثلاثة مواضع احدها الابتدا بان ياتي
بما يناسب المقام كقوله في التهنية بشرى فقد انجز الاقبال ما وعدا و
كوكب السعد في افق العلا صعدا وقوله في دار قصر عليه تحية وسلام خلعت
عليه جمالها الايام وقوله في الرثا هي الدنيا تقول بملء فيها حذار حذار من فتكي

ويبطشي

ويبطشي ويتجنب في المدح ونحوه ما يتطير به كقوله موعد احبابك بالفرقة غد
وثانيها التخلص بان ينتقل مما افتتح به الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود مع
رعاية الملائمة بينهما كقوله تقول في قومس قومي وقد اخذت منا السرى وخطا
المهرية القود امطلع الشمس تبغي ان يؤم بنا فقلت كلا ولكن مطلع الجود وثالثها
الانتها بان ياتي بما يؤذن بانتها الكلام كقوله بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله
وهذا دعا للبرية شامل علم التشريح علم يبحث فيه عن اعضا الانسان
وكيفية تركيبها وسبأتي تعريفها الجمجمة اي الراس مركبة من سبعة اعظم
اربعة جدران احدها عظم الجبهة ممتد من طرف القحف الى اخر الحاجب والثاني
مقابلها موضعها وهو اصلب الجدران والاخران يمنة ويسرة وفيهما الاذنان
وقاعدة عظم واحد صلب يحمل سائر العظام وقحف كالسقف للدماغ عظمان وشكله
مستدير اللحيان الاعلى منهما مركب من اربعة عشر عظما والاسفل مركب من عظمين
يجمع بينهما الذقن وفيهما اثنان وثلاثون سنا في كل لحي اثنتا عشرة ثنيتان ورباعيتان
للقطع ونابان للكسر وضاحكان وستة اضراس للطحن وناجذان وليس لغيرها
من العظام حس واعينت هي بالحس بقوة من الدماغ لتميز بين الحار والبارد اليد
للجنس اي كل من اليدين تركيبه كتف مربوط مع الترقوة بزايدتين تسمى منقار الغراب
من فوق واخرى من اسفل تمنعانه من الانخلاع وعضد عظم مستدير طرفه الاعلى
مجذوب يدخل في نقرة الكتف بمفصل رخو ولرخاوته يعرض له الخلع كثيرا وحكمها
سلاسة الحركة في الجهات كلها وساعد من عظمين متلاصقين طولا والفوقاني الذي
يلي الابهام ادق والسفلي الذي يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما يلتيم منه المرفق مع العضد

مطلب علم التشريح

ورسغ من سبعة عظام اصلية وواحد زايد فالاصلية فى صفين احدهما يلى
الساعد وعظامه ثلاثة والاخر اربعة يلى المشط والاصابع والزايد ليس فى احد
الصفين بل وقاية عصبية تاتى الكف ويلتيم الرسغ مع الساعد بزايدة فى زنده
الاسفل يدخل فى نقرة عظم الرسغ وكف اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث
لو كشطت جلدتها لم يحس انفصالها ويلتيم مفصلها مع الرسغ بنقر فى اطراف عظامه
يدخلها لقم من عظام المشط وخمسة اصابع كل اصبع ثلاثة اعظم مستديرة قواعدها
اعظم مما يليها وهكذا على التدريج الى رؤسها ووصلت سلامياتها بحروف وتقعر
متداخلة بينها رطوبة لزجة وعلى مفاصلها اربطة قوية واغشية غضروفية
العنق سبعة اعظم لكل واحد غير الاول احدى عشرة زايدة سلسلة وجناحان
واربع زوايد مفصلية شاخصة الى فوق واربع الى اسفل ولكل جناح شعبتان
ودايرة الترقوة عظمان بينهما خلو عند النحر ينفذ فيه العروق الصاعدة الى
الدماغ والعصب النازل منه ويتصل براس الكتف فيرتبط به الصدر
سبعة اعظم من عظام العنق لها سناسن كبار واجنحة غلاظ وله ايضا فقر
اربع سناسن واجنحة دونها وخامسة بلا جناح الظهر سبع عشرة فقره
وهى عظم فى وسطه ثقب وقد يكون لها اربع زوايد او ست او ثمان ومكان
منها الى فوق او اسفل فشاخصة او يمنة او يسرة فاجنحة او خلف فسناسن
واحدها سِنسِن بكسر المهملتين واربع وعشرون ضلعا يدخل فى كل واحد
منها زايدتان فى فقرتين عامرتين فى كل جناح والسبعة العليا من كل جانب تسمى
اضلاع الصدر والوسطيان اكبر واطول والاطراف اقصر العجز من ثلاثة فقر
هى

هى اشد الفقارات تعضدها وثقبها واعرضها اجنحة وعظم العانة احدهما
يمنة والاخر يسرة يتصلان فى الوسط بمفصل موثق وهما كالاساس لجميع العظام
الفوقية والموضع منها عليه المثانة والرحم واوعية المنى والرجل فخذ وهو اعظم
عظم ما فى البدن اعلاه فى حق الورك وفى اسفله زايدتان لاجل مفصل الركبة
وساق كالساعد عظمان اكبر واصغر فى راسهما نقرتان فيهما زايدتا الفخذ
وثقا برباط شاد وقدم عظامه ستة وعشرون عظما من كعب واسطة
بين الساق والعقب اوله بين الطرفين الناتيين من القصبتين للساق يحتويان
عليه من جوانبه وطرفاه فى نقرتين فى العقب وعقب اصله مستدير ورسغ
وهو مخالف لرسغ الكف فانه صف واحد وعظامه اقل ومشط عظامه خمسة
متصلة بالاصابع وخمسة اصابع ابهام من سلاميتين والبواقى من ثلاثة
فرع فيما دون العظم الغضروف الين من العظم فيتعطف واصلب من غيره اى
ساير الاعضا ومنفعته اتصال العظام بالاعضا اللينة ليلا يتاذى اللين
بمجاورة الصلب بلا واسطة العصب جسم ابيض لدن صعب الانفصال لدنه
سهل الانعطاف للينه منفعته فى اتمام الحس والحركة للاعضا الوتر جسم
ينبت من اطراف اللحم يشبه المفصل وعبارة القانون تشبه العصب يصل بين
العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب لدقته وصلابتها ولا به مع الرباط
لعدم زيادة حجمه به زيادة تبلغ ذلك العضل بفتح العين المهملة والضاد
المعجمة جمع عضلة لحمية الجسد مركبة من لحم وعصب واوتار وقد عرفتها
ورباطات وهى اجسام تشبه العصب لا حس لها ورايت فى كلام بعضهم هى كل

لحمة غليظة متنبرة اى نابتة كلحمة الساق والعضد وفى حديث النسايى
ازرة المؤمن الى عضلة ساقيه وفى لفظ له الى انصاف ساقيه العروق
قسمان ضوارب وهى الشرايين جمع شريان بكسر المعجمة وسكون الرا وتحتية
ونباتها من القلب ومنفعتها ترويح القلب ونفض البخار عنه وغيرها اى غير
ضوارب وهى اوردة جمع وريد ونباتها من الكبد ومنفعتها توزيع الدم
على الاعضا الشحم وهو ارطب اعضا البدن جعل لتندية العضو المجاور له
الغشا جسم من لين عصبانى دقيق غير ثخين عديم الحركة له حس قليل يغشى
سطح اجسام اخرى ويحتوى عليها ليحفظ شكلها الجلد جسم عصبى له حس كثير
يستر البدن وهو اعدل البلد واعدله جلد انملة السبابة ثم جلد ساير الانامل
ثم جلد الراحة ثم جلد اليد الشعر للزينة كاللحية ومنفعة كشعر الحاجب والعين
يمنعان شعاع الشمس عنها وفى معجم الطبرانى حديث نبات الشعر فى الانف امان
من الجذام وهو ضعيف الظفر مستدير من عظام لينة لتنطا من تحت مايحاكها
فلا ينصدع وجعل لزينة وتدعيم للانملة فلا تهن عند الشد على الشى واعانة
للاصبع ليتمكن من لقط الاشيا الصغيرة ومن الحك والتنقية كذا ذكره اهل
الفن ووجدت فى الاثر مايدل عليه روى ابن ابى حاتم من تفسيره بسند صحيح
عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كان لباس آدم الظفر بمنزلة الريش
على الطير فلما عصى سقط عنه لباسه وتركت الاظفار زينة ومنافع وروى ايضا
عن السدى قال كان آدم طوله ستون ذراعا فكساه الله هذا الجلد واعانه
بالظفر ليحك به فرع الدماغ ابيض رخو متخلخل من مخ وشريانات واوردة

وجحابين

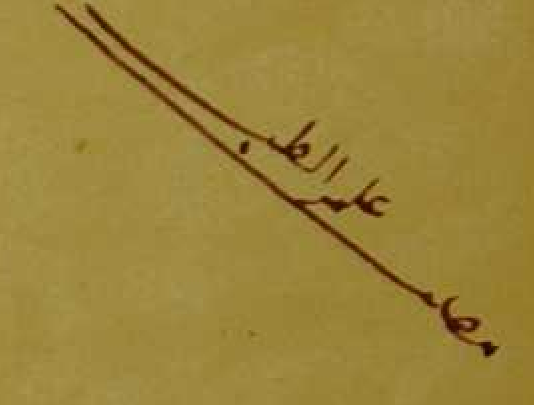
وجحابين وترتب له المنخران يستنشق بهما الريح ليلا ينتن قاله اهل الفن وسيأتى
حديث يدل عليه العين سبع طبقات ملتحمة وهى جسم منعطف من فضلة الغشا
المسمى بالسمحاق المنفرش على الجبهة الكاين منه الجفن يحتوى على العين يشدها
ويربطها وقرنية وهى جسم منعطف من الصلبية كفسطاط قرن لونها ابيض
صاف فيها اربع قشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها حرارة يسيرة
والثان فى الوسط معتدلان وعنبية وهى جزء منعطف من المشيمة كنصف عنبة
لجمع الرطوبة البيضية ان يسيل الى خارج وعنكبوتية وهى جزء منعطف من الشبكية
رقيق شبيه العنكبوت يستر الجليدية الى نصفها ويعتدى بالفاضل عنها ويحجز
بينها وبين البيضية ويمنعها من تحللها ومشيمية وهو جزء من الغشا الرقيق
للعصب النابت من مقدم الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على الجنين
يلطف الدم ويصلح غذا للشبكية وشبكية وهى طبقة من العصب والعروق
مختلطة واوردة كشبكة الصياد تعم الزجاجية وتوصل النور بوساطتها
الى الجليدية وصلبية وهى جزء من غضروف غشا صلب نابت من مقدم الدماغ
يوقى العين من العظم الذى فيه ليلا تضرها صلابته وثلاث رطوبات بيضية
وهى رطوبة تشبه بياض البيض الرقيق قدام الطبقة العنكبوتية توقى
الجليدية وتغذوها وجليدية وهى رطوبة تشبه الجليد الجامد فى وسط
العين وهى اشرف اجزايها لانها آلة الابصار وكلما فى العين يخدمها وزجاجية
وهى جسم ابيض كالزجاج الذايب وسط الشبكية خلف الجليدية لتغذوها
الاذن من لحم وغضروف وعصب حساس وليس السمع فيها بل هو قوة فى العصب

المفروش على سطح باطن الصماخين بخلاف البصر فانه فى المقلة وامست بالمرارة
والعين بالملوحة لحكمة كما روى ابو نعيم فى الحلية من طريق جعفر ابن محمد الصادق
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل لابن آدم
الملوحة فى العينين لانهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل المرارة فى الاذنين
حجابا من الدواب ما دخلت الرأس دابة الا التمست الوصول الى الدماغ واذا
ذاقت المرارة التمست الخروج وجعل الحرارة فى المنخرين يستنشق بهما الريح لولا
ذلك لانتن الدماغ وجعل العذوبة فى الشفتين لجد بهما طعم كل شى ويسمع الناس
حلاوة منطقه اللسان من لحم رخو وردى اى يشبه لون الورد وان تغير عنه
لعارض وعضروف وشريان وغشاله حس وفى العصب المفروش على جرمه قوة
الذوق وامد بالريق ليتاتى له التقطيع والترديد فى الكلام ولتعين على وصول
الطعام الى المعدة القلب مخروط صنوبرى اى هيئة الصنوبر قاعدته فى
وسط الصدر وراسه مايل الى الجانب الايسر ولهذا يطول النوم عليه لانه
اهدى له لونه احمر رمانى من لحم وليف وغشا صلب قال جالينوس وفيه
تجويفان ايمن وايسر والدم فى الايمن اكثر وهما عرقان يأخذان الى الدماغ فاذا
عرض للقلب ما لا يوافق مزاجه انقبض فانقبض لانقباضه العرقان فيشح
لذلك الوجه ادمايوا فقه انبسط لانبساطه قال وفيه عرق صغير كالا
نبوبة مطل على تشغاف القلب فاذا عرض له غم انقبض ذلك العرق فقطر
منه دم على تشغافه فينعصر عند ذلك من العرقين دم يتغشاه فيكون ذلك
عصرا على القلب حتى يحس ذلك فى القلب والروح والنفس والجسم كما يتغشى

بخار

بخار الشراب الدماغ فيكون منه السكر انتهى ومذهب اهل السنة انه محل العقل
فرع حجاب الصدر من لحم وعصب حساس المعدة مستديرة من عصب ولحم وعروق
يصل اليها الطعام فينهضم فيها لحرارة تصل اليها من الكبد والطحال والقلب
فيصير كيموسا ومحلها فوق السرة وورد فيها حديث المعدة حوض البدن و
العروق اليها واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت
المعدة صدرت العروق بالسقم رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه ابراهيم ابن
جريج الرهاوى متروك وقيل انه موضوع الامعا جمع معى بالكسر والقصراى
المصارين عصبانية مضاعفة ذات حس من عصب وشحم وورديد وشريان فرع
الكبد من لحم وشريان ووريد وغشا له حس يطبخ الكيموس دما ويميز منه صفرا
وياسودا ويا وتغذو به ساير الجسد المرارة جسم عصبانى ملاصق للكبد
وهى وعاء الصفرا الطحال متخلخل مكمد من لحم وشريان وغشا له حس وهو وعا
السودا ولا وعا للبلغم ولا تنافى بين هذا المذكور فى الكبد والكبد والطحال
وبين الحديث السابق فى علم التفسير احلت لنا ميتتان ودمان فسماهما دمين
لان المراد باللحم جامد ولاينا فيه ما ضم اليه فتامل فرع الكليتان كل واحدة
منهما من لحم صلب قليل الحمرة وشحم كثير ووردى وشريان وغشا له حس ومنها
ياتى البول كما سياتى المثانة بالمثلثة جسم عصبانى مضاعف من وريد وشريان
وهى وعا البول موضعها تحت العانة والدبر وعلى فمها عضلة تحيط بها لحبس البول
الى وقت الارادة فاذا اريدت الاراقة استرخت عن تقبضها فضغطت
عضل البطن المثانة فانزرق البول وانما ياتى اليها البول من الكلا من عرقين

يسميان الجالبين الانثيان من لحم ابيض وسم وورid وشريان لانضاج المنى و
لكل واحد من الرجل عضلتان يحفظهما من الاسترخا ومن المراة عضلة لعدم
بروزهما منها الذكر باطنى من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس
وله عضلتان بجانبيه اذا تمددتا اتسع المجرى وبسطتاه فاستقام المتقن وجرى
فيه المنى بسهولة وعضلتان باصله ينبتان من عظم العانة اذا اعتدل تمددهما
انتصب مستقيما او اشتد انتصب الى خلف او امتد احدهما مال الى جهة الرحم
عصبانى له عنق طويل فى اصله انثيان كذكر مقلوب موضعه بين المثانة
والسرة ومنفعته قبول الحبل خاتمة روى مسلم عن عايشة رضى الله تعا عنها
قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بنى آدم على ثلثمائة
وستين مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وشكر الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما وامر بمعروف او نهى عن منكر
عدد الستين والثلثمائة فانه يمسى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار



علم الطب علم يعرف به حفظ الصحة ان لا تذهب وبرء المرض الحاصل
والاصل فيه حديث تداووا الانى اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال
قلت لعايشة انى اجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كثر اسقامه فكانت اطبا العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك
والاحاديث الماثورة فى علم النبى صلى الله عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها
دواوين واختلف فى مبتدا هذا العلم على اقوال كثيرة حكاها ابن ابى اصيبعه
فى طبقات الاطبا والمختار وفاقا له ان بعضه علم بالوحى الى بعض الانبيا وسائره

بالتجارب

بالتجارب لما روى البزار والطبرانى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم ان نبى الله سليمان بن داود عليه الصلوة والسلام كان اذا
قام يصلى رأى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول
لاى شئ انت فتقول لكذا فان كانت لدوا اكتبت وان كانت من غرس غرست الحديث

كنبت

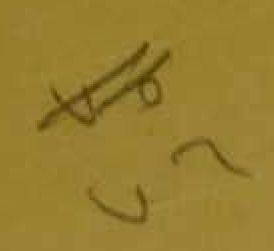
الاركان العناصرية اربعة نار وهوا وما وتراب لانه ان كان خفيفا بالاطلاق
فالنار او بالاضافة فالهوا او ثقيلا بالاطلاق فالتراب او بالاضافة فالماء
الغذا بالمعجمة وهو القوت جسم من شانه ان يصير جزأ لتشبيها بالمقتدى فانه
اذا استقر فى المعدة انهضم كما تقدم فيصير كيموسا اى جوهرا ذائبا لا يشبه

كيلوسا

ما الكشك الثخين ثم يجذب لطيفة فيجرى فى عروق متصلة بالامعا فيصل
الى العرق المسمى باب الكبد وينفذ فى اجزاء صغيرة ضيقة بها بالكبد فيلاقيها
بكليته فينطبخ فيعلوه شى كالرغوة وهو هو الصفرا ويرسب فيه شى
وهو السوداء ويحترق شى وهو البلغم والمستصفى هو الدم وبه تغتذى
الاعضا ويصير جزأ منها ويدل على ان الغذا يصير جزأ من المغتذى من الحديث
قوله صلى الله عليه وسلم من نبت من لحمه من سحت فالنار اولى به رواه
الطبرانى الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذا اولا بالهضم الكبدى
المذكور الاخلاط التى عرف جنسها اربعة دم فبلغم فصفرا فسودا وعطفتها
بالفا للاشارة الى ان كلا اشرف مما يليه واشرفها الدم لان به غذا البدن
ويليه البلغم لانه دم بالقوة ثم الصفرا لانها توافقه فى كيفية والسودا
تخالفه فى كيفيتين الاسباب لكل مركب اربعة مادى وهو ما يحصل به امكان الشى

وفاعلي وهو المؤثر في وجوده وصوري وهو الذي يجب عند حصوله وغايي وهو
ما لاجله وجوده كالسرير مثلا مادته الخشب وفاعله النجار وصورته الهيئة
المعروفة وغايته الجلوس عليه الاسنان اربعة النمو اي الزيادة وهو الى نحو
ثلثين سنة فالوقوف وهو الى نحو اربعين فالانحطاط مع بقا القوة وهو
الى نحو ستين فضعفها اي فسن الانحطاط مع الضعف وهو الى اخر العمر ومنتهاه
الطبيعي ماة وعشرون سنة الاعضا اجسام متولدة من كثيف الاخلاط
كما تقدم ومنها مفرد وهو ما يشاركه فيه الجزء الكل في الاسم كاللحم والعصب
ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه اذ لا يسمى جزء اليد يدًا او جزء الوجه وجها
ورييسها القلب شرعاً وطباً قال صلى الله عليه وسلم الا وان في الجسد
مضغةً اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب
رواه الشيخان وتقدم انه محل العقل فالدماغ يليه فالكبد فالانثيان
واخر الانثيان لان بذهابهما يذهب نوع وهو النسل ويبقى الشخص بخلاف
الثلاثة الاول ومروسها الرية اي المهيئة للقلب والشرايين الموديه عنه
والمعدة المهيئة للدماغ والكبد والاعصاب المودية عن الدماغ والاوردة
المودية عن الكبد والاعضا المولدة للمني المهيئة للانثيين والذكر المودي
عنهما للرحل وعروق يندفع فيها المني نشا وغيرها من الاعضا لا رييسه
اذ لا تخدم ولا مروسه اذ لا تخدم الروح نمسك عنها فلا نتكلم في حقيقتها اعترافا
بالعجز عنها خلافا للاطبا حيث خاضوا في ذلك لان المصطفى صلى الله عليه وسلم
لم يتكلم عليها وقد سيل عنها لعدم نزول الامر ببيانها قال تعالى ويسئلونك عن الروح

قل الروح



قل الروح من امر ربي اي علمه فلا تعلمونه الصحة هيئة اي كيفية بدنية لانفسانية
تصدر الافعال عنها موفقة اي ذات افة اي تغير صدورا اولا احترازا من
الصدور لها موروثة لعارض لا النفس الهيئة فليس مرضا وفي اثبات الواسطة
بين الصحة والمرض خلف وهو لفظي لانا ان عنينا بالمرض كون الحي بحيث يختل
جميع افعاله وبالصحة كونه بحيث يسلم جميعها فالواسطة ثابتة قطعا وهو
الذي تسلم بعض افعاله دون بعض وفي بعض الاوقات دون بعض وان عنينا
كون الفعل الواحد في الوقت الواحد سليما اولا فلا واسطة قطعا والافة
تغير في العضو او بطلان له او نقصان اجناس المرض ثلاثة احدها سوء المزاج
وانما يعرض للاعضا المتشابهة الاجزا دون المركبة وثانيها فساد التركيب
وتحته اربعة انواع فساد الخلقة بان يتغير الشكل عن مجراه الطبيعي كاعوجاج
المستقيم او التجاويف بان يصغر او تخلو او بالعكس وفساد الوضع كالانخلاع
والزوال بدونه وتحركه لا على المجرى الطبيعي والارادي وعدمه وفساد المقدار
بالزيادة كالورم او النقصان كالضمور وفساد العدد بالزيادة كسلعة
واصبع او النقص كنقصها وثالثها تفرق الاتصال كالفك والفتق والجرح
فالقصير الخطر من المرض حاد والحاد جدا ينقضي في اربعة ايام ودونه فيما
بين التاسع والحادي عشر ودونه في اربعة عشر يوما والقليل الحدة فيما
بعدها الى سبعة وعشرين والطويل بان يجاوز الاربعين يومًا مزمن و
تشخيصه اي المرض اصل العلاج والا فمن عالج بلا تشخيص خطاؤه اقرب من
اصابته الاسباب للامراض ثلاثة لان السبب ما يدلي مولد بواسطة

مبتدأ خبره ما بعده

الاوصال

فالسابق كالامتلا للحمى او بدني مولد بد ومنها فالواصل كالعفونة للحمى
او خارجى فالبادى كالغم والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير عظيم يحدث
فى المرض يفضى الى الصحة او عطب ويكون تارة بان تقهر الطبيعة المرض وتدفعه
بالتمام وهو الكامل وتارة بان تقهره قهرا تتمكن به من قهره بالتمام
وهو الناقص وتارة بان تدفعه عن القلب والاعضا الرئيسة الى بعض الاطراف
وهو الانتقال وتارة بان يستولى المرض فيفسد البدن به او بآخر يكون الاول
مهيا له وهو الردى الامور الضرورية ستة منها الهو وهو اشدها احتياجا
اليه وافضله المكشوف للشمس لانها المصلحة له الا اذا فسد فسادا عاما فان
المكشوف حينئذ اقتل من المغموم والمحجوب ومنها الماكول ويختلف حاله بالامراض
واصلح الخبز المختمر النضيج التنورى البر لان ما اجتمعت فيه الاوصاف المذكورة
اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح فى الطاعون الشعير لانه بارد يابس
واقل غذا من البر والملايم فى الطاعون ما مال الى البرد والجفاف وتخفيف
المعدة اذ اقبل الابدان له الرطبة وابعدها منه الجافة واصلح اللحم الحدث
الطرى للطفه وكثرة غذايه وقبوله للهضم بخلاف ضده وافضله الضان
واطيبه لحم الظهر فقد روى النساي وابن ماجه حديث اطيب اللحم لحم الظهر
وروى ابن ماجه ايضا حديث سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم واصلح
البقول الخس لانه اغذاها ومنها المشروب وافضله الما الخفيف الصافى الحلو
البارد السريع البرودة والسخونة للطافة جوهره الجارى على طين المسيل
لا حماة ولا سبخة ويليه الصخر من علو الى سفل فى جهة المشرق فى اودية

مطلب ما الشعير اصلح للطاعون



عظيمة مكشوفة للشمس والرياح بخلاف ما فقد صفة من هذه الاوصاف
فانه يورث امراضا بحسب تلك الصفة كالسدد فى الكبد والهزال والتجفيف
فى المالح وضعف المعدة فى السخن والطحال وغيره فى الراكد وقد روى الترمذى
عن عايشة رضى الله تعالى عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحلو البارد وروينا فى المايتين للصابونى سيد الادام فى الدنيا
والاخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا الما وسيد الرياحين فى الدنيا والاخرة
الفاغية ووقته اى الشرب بعد ذوب الاغذية واقله ساعة ونحو
واكثره ثلاث من الساعات الزمانية فان اكل حريفا او مالحا او حارا او
يابسا وجب الشرب معه اى الاكل فضلا عن ان يكون بعده وقد صح ان
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اكل رطبا وشرب عقبه الما والرطب حار
ومنها الحركة والسكون وافضلهما المعتدل لان فان المفرط منهما يبرد
ويجفف ومنها اليقظة والنوم واجوده المعتدل المتصل الليلى الواقع بعد
الهضم بخلاف النهارى فهو ردى ثم تركه لمن اعتاده بلا تدريج اردى
واردى منه التململ من سهر ونوم والزايد على الاعتدال والناقص عنه
مذموم شرعا وطبعا وعقلا وعرفا دليل الشرع فى الزايد حديث
يعقد الشيطان على قافية راس احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل
عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ وذكر الله انحلت
عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة كلها فاصبح
نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان وحديث ذكر عند النبى

مطلب النوم الكثير يورث امراض البارده

صلى الله عليه وسلم رجل نام حتى اصبح فقال ذاك رجل بال الشيطان فى
اذنه رواهما الشيخان وفى النقص قوله صلى الله عليه وسلم نم وقم فان
لجسدك عليك حقا وقوله انى انام واقوم رواهما الشيخان ودليل الطب
فى الزيادة احداث بلادة القوى النفسانية والامراض الباردة وفى
النقص احداث امراض حارة واحراق الاخلاط واختلاط العقل النبض حركة
اوعية الروح موافقة من انبساط وانقباض لتدبيرها اى الروح بالنسيم
المستنشق تدبير الفصول الاربعة الربيع وهو اسم لربع محيط منطقة
فلك البروج اولها اول الحمل واخرها اخر الجوز تدبيره الفصد والاسهال
عادة او حاجة لهيجان الاخلاط فيه الصيف وهو من اول السرطان
الى اخر السنبلة تدبيره انقاص الغذا لضعف الهضم فيه بتوجه الحرارة
الى الظاهر وبرد الجوف لا تركه لانه يودى الى الذبول لانه مفرط التحليل
وترك الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر التحليل وهى اى الرياضة
حركة ارادية تحوج الى النفس العظيم كالمصارعة والمعالجة وركض الدواب
وركوب السفينة الخريف وهو من اول الميزان الى اخر القوس تدبيره
ترك المجفف لكثرة الجفاف فيه الشتا وهو من اول الجدى الى اخر الحوت
تدبيره الرياضة لجمود الاخلاط فيها فتحللها والتبسط فى الغذا القوة الهاضمة
فيه لحرارة الجوف الطفل تدبيره بان يملح بان يدهن بزيت وملح ماخلا
فمه وانفه ليسخن بدنه ويصلب ويغسل بماء فاتر لتتحلل الفضلات التى
احتبست بالتمليح بخلاف الحار والبارد لتاذيه بهما ويقطر فى عينيه

بياض

زيت للتقويم وحفظ الصحة وينوم فى معتدل هواء حذرا من تضرره بالحر
والبرد لسرعة انفصاله وتأثره مايل الى الظلمة حذرا من تفرق بصره بشدة
النور لقرب عهده بظلام الجوف ومن ضعفه عن ملاقاة الضرر لشدة الظلمة
ويحفظ فى تقميطه على شكله بان يكون برفق ليلا يفسد بشدة الشد لرطوبة
اعضايه وشدة قبولها ويرضع من غير امه فى النفاس لتكدر لبنها فى مدته
والا فلبن الام لا يعدله شى وعلاجه بعلاج المرضع له لان بدنه لا يحتمل العلاج
ويتاثر بادنى شى ولا حاجة بالصبى طفلا او فوقه الى الاستفراغ لان ابدان
الصبيان فى غاية الرطوبة فلا فضل لهم يحتاج اليه ولانهم فى زمن النمو فلا
يفضل عنه فضل يحتاج اليه فلا يخرج له دم وان احتاج اليه لكثرته ودبيانى
انه لا يفصد قبل اربعة عشر الشيخ تدبيره استعمال المرطب المسخن
ليبس مزاجه وبرده والادهان لترطيبه وروى الترمذى حديث كلوا
الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة وحديث ثلاث لا ترد الوسايد
والدهن واللبن وحديث انه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن رأسه وتسريح
لحيته كان ثوبه ثوب زيات وروى الشيرازى فى الالقاب بسند واه من حديث
انس مرفوعا سيد الادهان البنفسج وشم المعتدل من الروايح لتعديله
مزاج الروح والنوم فى الاحايين المتفرقة ولو بالاستجلاب لترطيبه
وتفرقة الغذا على الاوقات وتقليله لضعف هضمه فروعى ليحصل له استمرار
التغذيه وعدم الخلو عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج وهو خروجه عما
ينبغى ان يكون عليه المادى منه تدبيره بالاستفراغ لمادته اذ هى المولدة له

مطلب التعوذ بالنبي عم تعوذ الذباب

وغيره بالتبديل وهو العلاج بالضد بالتبريد في الحار والتسخين في البارد
والترطيب في اليابس والتجفيف في الرطب الفصد تفريق اتصال يعقبه
استفراغ كلي فخرج بالتفريق الرعاف وبما بعده الحجامة ولا يفصد احد
قبل اربعة عشر سنة ويحجم في السنة الثانية ولا يحجم بعد الستين ويفصد
بعدها ومنفعته ازالة الامتلا ومنع حدوث مرض مترتب عليه لو بقي
وهو اولى المستفرغات لانه يستاصل المادة قانون يقدم الاهم من الامراض
في المعالجة عند الاجتماع والمتضاد ولا يعالج الا المطيع لانه بامتثاله تظهر فيه
ثمرة العلاج بخلاف العاصي وقد كره الفقها اكراه المريض على الدوا وكل داء
دواء الا السام اي الموت والهرم لما روى الحاكم وغيره عن اسامة بن شريك
قال قالوا يا رسول الله هل علينا جناح ان تتداوى قال تداووا عباد الله
فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء غير داء واحد الهرم وروى البخاري
حديث ما انزل الله داء الا انزل له دوا علمه ذلك من علمه وجهل ذلك من
جهله الا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت قال الموفق البغدادي
الداء خروج البدن او العضو عن اعتداله باحدى الدرج الاربع ولا شي منها
الا وله ضد وتشفا الضد بضده وانما يتعذر استعماله للجهل به او فقده
او موانع اخر واما الهرم فهو اضمحلال طبيعي وطريق الى الفنا ضروري
فلم يوضع له شفا والموت اجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كل شي دوا
الا الخمر اما الاول فالحديث البزار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما السابق
اول الفن واما الثاني فلما رواه مسلم ان طارق بن سويد سال النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدوا فقال انها ليست بدوا
ولكنها دا وفي لفظ ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها ولذلك كان
الاصح عندنا تحريم التداوي بها وقال السبكي في قوله تعالى يسالونك
عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم فلما
حرمت سلبت المنافع وكل صحة او مرض فبقدر الله تعالى يفعله عنده
او به خلاف بين اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني روى الترمذي
وابن ماجه حديث سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ادوية
نتداوى بها ورقى نسترقي بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله
خاتمة قال ابن جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا عدلا صاحب ذكا
وحذق ومهارة وصبر ونصيحة ومعلم الطب ينبغي ان يكون كذلك بعد
استكماله في صناعة الطب والمتعلم لها ينبغي صبر ذكيا انتهى ويجوز
ان يطب الرجل المراة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضور محرم او نحوه
ويسن التداوي فان تركه توكلا ففضيلة واطعام المريض ما يشتهيه
ويكره الدعا بالضر وتمني الموت لاجله ولله تعالى ايلام الاطفال والدواب
لانهم ملكه يتصرف فيهم كيف يشا وليس يصيب المومن من وصب ولا نصب
حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها من خطاياه او رفع بها درجات كما صح
بذلك الحديث التصوف حده كما قال الامام الغزالي تجريد القلب
لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك سمي به اخذا من الصفا لتصفيته القلوب
كما قيل وليس ينتحل بالصوفي غير فتى صافي فصوفي حتى سمي الصوفي



وبعد ذلك دون علمه بخلاف العلوم السابقة لان صاحبه احوج الى حده
منه الى حد علمه لعدم اعتنايه بذلك الذى هو شان المدققين فى الظواهر
اذا عرفت المقصود من التصوف فراقب الله فى جميع حالاتك اى اتقه بحيث
انك تراقبه اى تنتظر اليه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك وذلك بان تبدا
بفعل الفرائض التى فرضها عليك وترك المحرمات عليك كبيرها وصغيرها
ثم تفعل النوافل وتترك المكروهات ففى الحديث عن الله تعالى ما تقرب الىّ
عبدى بشئ احب الىّ مما افترضته عليه ولا يزال عبدى يتقرب الىّ بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنتُ سمعَه الذى يسمع به وبصرَه الذى يبصر به ويدَه
الذى يبطش بها ورجلَه التى يمشى بها ولين سالنى لاعطينه ولين استعاذنى
لاعيذنه رواه البخارى وليكن اهتمامك بترك المنهى اشد من فعل المامور
لان الاول كف وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع ان درا المفاسد
اولى من جلب المصالح ولهذا قيل ان لم نطق ان تعبد الله فلا تعصه وفى الصحيحين
من حديث ابى هريرة ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه
ما استطعتم علق المامور على الاستطاعة دون المنهى لدلالة الاجتناب
لكن فى معجم الطبرانى من حديثه اذا امرتكم بشئ فاتوه واذا نهيتكم عن شئ
فاجتنبوه ما استطعتم وعندى ان هذه الرواية مقلوبة ورواية الصحيح
اثبت وانت فى المباح بالخيار بين الفعل والترك وان نويت به الطاعة
كالجلوس فى المسجد للاستراحة مضموما اليه نية الاعتكاف او التواصل
اليها كالاكل للقوة على العبادة او الكف عن الحرام كالجماع لكسر الشهوة حذرا

من الوقوع

من الوقوع فى الزنى فحسن يثاب عليه وفى الاخير حديث مسلم وفى بضع
احدكم صدقة فقيل ايأتى احدنا شهوته وله فيها اجر فقال ارايتم لو و
ضعها فى حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له اجر
واعتقد بعد مراعات ما سبق انك مقصر فيما اتيت به وانك لم توف من
حق الله عليك مثقال ذرة كيف واقداره اياك على ما اتيت عليه نعمة منه
يجب عليك شكرها وفى مسند احمد حديث لو ان رجلا يجر على وجهه من يوم ولد
الى يوم يموت فى مرضات الله لحقره يوم القيمة واعتقد انك لست خيرا من احد
ولو كان بحسب الظاهر من كان فانك لا تدرى ما الخاتمة لك وله وقد قال
صلى الله عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة رواه الشيخان وسلم الامر لله تعالى
وقضايه معتقدا انه لا يكون الا ما يريد هو لا ما تريد انت ولو حرصت
ففى صحيح مسلم من حديث ابى هريرة استعن بالله ولا تعجزن وان اصابك
شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا ولكن قلْ قدر الله وما شاء فعل فان لو
تفتح عمل الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس وتراعيهم فيسد عليك
ابواب كثيرة من الخير الا بما ورد به الشرع من المداراة والقول السالم
من الاثم والبشر والصفح واستحضر فى نفسك ثلاثة اصول تعينك على ما
تقدم من الوصايا الاول انه لا نفع ولا ضر الا من الله تعالى وانه قدر لك رزق

ونفعا وشدة وضرا في الازل واصلا اليك لا محالة وان جرى على يد
شخص فبتقديره تعالى كما قال في كتابه العزيز وان يمسسك الله بضر فلا
كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال وان تصبهم
حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك
قل كل من عند الله وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله
تجده امامك واذا سالت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله
واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك
ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت
الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذا الاصل
هان عليك ترك مراعات الناس اذ لا معنى لها الثاني انك عبد موقوف
لا تصريف لك في نفسك وان مولاك ومالكك له التصريف فيك كيف شا
كما هو شان المالك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما يفعله بك مولاك
الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ووالديك وفي الحديث الله ارحم
بالمؤمن من المراة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله كما اخبر بذلك في كتابه
وانه لم يرد بذلك الواصل اليك من الضر الا صلاحك ونفعك من التكفير
لخطاياك والترفيع لدرجاتك قال صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن
نصب ولا وصب ولا سقم ولا خوف حتى الهم يهمه الا كفر الله به من سيئاته
رواه الشيخان فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك التسليم للقضا
الثالث ان الدنيا زايلة فانية والاخرة آتية باقية وانك في الدنيا مسافر

ولابد

ولابد وانه ينتهي سفرك وتصل الى دارك فتستقر بها وتنال الراحة
واللذات والاجتماع بالاحباب الذين سبقوك في السفر فاحتمل مشاق السفر
الذي ينقطع عن قريب بالصبر على الطاعة وعن المعصية وعلى شدة المعيشة
وعلى شدايد المصيبة صح
ونحوها واجتهد في عمارة دارك التي هي مسكنك بالحقيقة واصلاحها وتزيينها
بالاكثار من العبادات في هذا الامد القليل لتتمتع بها دهرا مديدا بلا نصب
فاذا استحضرت هذا الاصل هانت عليك المراقبة السابقة وتشبيه الدنيا
بالسفر ماخوذ ابن مسعود نام رسول الله صلى الله عليه على حصير فقام
وقد اثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك فقال مالي وللدنيا
ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي
والمؤمن حقا اي الكامل في ايمانه من كملت فيه شعب الايمان ومن نقصت
منه واحدة منها نقص من ايمانه بحسبها وقد اجمع السلف على ان الايمان
يزيد وينقص وزيادته بالطاعة ونقصانه بالمعاصي وهي اي شعب الايمان
كما في الحديث بضع وستون او بضع وسبعون شعبة رواه الشيخان هكذا
على الشك من حديث ابي هريرة ورواه اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع وسبعون
بلا شك وابو عوانة في صحيحه بلفظ ست وسبعون او سبع وسبعون والترمذي
بلفظ اربع وستون وقد تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد واقربهم
ابن حبان حيث ذكر كل خصلة سميت في الكتاب او السنة ايمانا وقد تبعه
شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في شرح البخاري وتبعناهما في ذلك الايمان
بالله وصفاته وحدوث ما دونه والايمان بالله وملائكته وكتبه

ورسله والقدر والايمان باليوم الاخر اى القيمة لانه اخر ايام الدنيا و
يشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض والصراط والميزان قال
صلى الله عليه وسلم الايمان ان تومن بالله وملائكته ورسله وكتبه
واليوم الاخر والقدر خيره وشره رواه الشيخان وفى لفظ لمسلم والجنة
والنار والبعث بعد الموت وروى الترمذى وغيره حديث لا يومن عبد
حتى يومن بالقدر خيره وشره حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه
وان ما اخطاه لم يكن ليصيبه ومحبة الله والحب والبغض فيه ومحبة
النبى صلى الله عليه وسلم روى الشيخان عن انس رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله
ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله الحديث وروى
ابو داود والترمذى حديث الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان وفى
مسند احمد اوثق عرى الايمان ان تحب فى الله وتبغض فى الله واعتقاد
تعظيمه وفيه الصلاة عليه وقد خاطب الله تعالى المومنين بالثانية ومعنى
الاولى قال تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وقال تعالى يا ايها الذين امنوا
لا تقدموا بين يدى الله ورسوله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق
النبى وذلك تعظيما له واتباع سنته قال صلى الله عليه وسلم لن يستكمل
مومن ايمانه حتى يكون هواه تبعا لما جيتكم به رواه الاصبهانى فى الترغيب
ورواه حسن بن سفيان بلفظ لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جيت به
واسناده حسن وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتى وسنة الخلفا

الراشدين

الراشدين عضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة رواه الترمذى وابن ماجه والاخلاص قال
صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يغل عليهن قلب المومن اخلاص العمل وطاعة
ذوى الامر ولزوم الجماعة رواه احمد وصححه الحاكم وغيره ومعنى لا يغل
لا يحقد عليهن اى لا يكون بينه وبينهن عداوة وفيه ترك الريا والنفاق
روى ابن ماجه عن شداد بن اوس مرفوعا ان اخوف ما اخاف على امتى
الاشراك بالله اما انى لست اقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا
ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية وفى لفظ عنه عند غيره كنا نعد الريا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر وقد فسر الشرك
فى قوله تعالى ولا يشرك بعبادة ربه احدا بالريا والنفاق اخفا الكفر
واظهار الاسلام والتوبة قال تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المومنون
لعلكم تفلحون والخوف قال صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايمان العبد
ان يعلم ان الله معه حيث كان رواه البيهقى فى شعب الايمان فى هذا الباب
والطبرانى فى الاوسط وروى الاصبهانى فى ترغيبه من حديث معاذ
ان المومن لا يومن قلبه ولا تسكن روعته والرجا لوصف الله تعالى
ضده بالكفر قال تعالى انه لا يياس من روح الله اى رحمته الا القوم
الكافرون وقال صلى الله عليه وسلم وحسن الظن من حسن العبادة
رواه ابو داود والترمذى وقال افضل العبادة انتظار الفرج رواه
البيهقى والشكر فان الله تعالى قابله بالكفر حيث قال ومن شكر

فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد وروى ابو داود حديث
من اعطي عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن به فمن اثنى به فقد شكره
ومن كتمه فقد كفره وفي مسند الفردوس حديث الايمان نصفان
نصف في الصبر ونصف في الشكر والوفا قال تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا
بالعقود وقال سبحانه واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم وقال صلى الله
عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه الترمذي وغيره والصبر والرضا
بالقضا ومنه اليقين قال صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان واليقين
الايمان كله رواه البيهقي في الزهد وغيره وصححوا وقفه على ابن مسعود
وروى البزار حديث خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان
له التسليم لامر الله والرضا بقضا الله والتفويض الى الله والتوكل على الله
والصبر عند الصدمة الاولى وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن
آدم استخارته الله ورضاه بما قضى الله ومن شقاوته ترك استخارة
الله وسخطه فيما قضى الله رواه الترمذي والحيا قال صلى الله عليه وسلم
الحيا شعبة من الايمان رواه الشيخان والتوكل قال تعالى وعلى الله فليتوكل
المؤمنون وقد عد في حديث البزار المذكور قريبا من الايمان وقال صلى الله
عليه وسلم الطيرة شرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل وقال
الرقا والتمايم والتولة شرك وقال العيافة والطيرة والطرق من الجبت
رواه ابو داود وغيره والتميمة ما يعلق على الصغير والتولة ما يحبب
الرجل الى امرأته والعيافة التكهن والطرق الضرب بالحصا والخط

٧
اى لا يطير

في التراب

في التراب والجبت السحر والرحمة قال صلى الله عليه وسلم لا تنزع الرحمة الا
من شقي رواه البخاري في الادب وغيره وقال من لا يرحم الناس لا يرحمه الله
رواه الشيخان وقال لا يدخل الجنة الا رحيم قيل يا رسول الله كلنا نرحم
فقال ليس ان يرحم احدكم صاحبه انما الرحمة ان يرحم الناس رواه البزار
والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك الكبر والعجب قال
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل
النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال من لا يرحم صغيرنا
ويعرف حق كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الادب وابو داود والترمذي
وفي لفظ له ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر وفي لفظ عند
احمد ليس من امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا وروى
الطبراني حديث ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق ذو الشيبة في الاسلام
وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى
متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره احاديث اهل النار كل جعظري
جواظ مستكبر وما من رجل يتعظم في نفسه ويختال في مشيته الا لقي الله
وهو عليه غضبان ويقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني
في واحد منهما ادخلته جهنم وفي لفظ قصمته وترك الحسد وترك الحقد
قال صلى الله عليه وسلم الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب رواه
ابو داود وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا رواه مسلم
وقال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضا والبغضا هي الحالقة

٦
اى حقه اه

حالقة الدين لا حالقة الشعر رواه الترمذى وقال ان النميمة والحقد
فى النار لا يجتمعان فى قلب مسلم رواه الطبرانى وقال لا يستقيم ايمان عبد
حتى يستقيم قلبه رواه احمد **وتركه** قال صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا صححه الحاكم وروى الاصبهانى فى الترغيب حديث لا يستكمل العبد
الايمان حتى يحسن خلقه ولا يشتفى غيظه وقال صلى الله عليه وسلم لمن قال له
اوصنى لا تغضب رواه البخارى **والنطق بالتوحيد** ففى حديث الشعب السابق
ارفعها قول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا ايمانكم قيل
يا رسول الله كيف نجدد ايماننا قال اكثروا من قول لا اله الا الله **وتلاوة القرآن**
قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وقال صلى الله عليه
وسلم اقرؤا القرآن فانه يأتى يوم القيامة شفيعا لاصحابه رواه مسلم
وسئل اى العمل افضل فقال الحال المرتحل قيل وما هو يا رسول الله قال صاحب
القرآن يضرب فى اوله حتى يبلغ آخره وفى اخره حتى يبلغ اوله وقال افضل
عبادة امتى قراءة القرآن رواهما البيهقى وروى احمد وغيره حديث اهل
القرآن هم اهل الله وخاصته **وتعلم العلم وتعليمه** قال صلى الله عليه وسلم
من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين رواه الشيخان وقال خصلتان
لا يجتمعان فى منافق حسن سمت وفقه فى الدين رواه الترمذى وقال
لكل شئ عماد وعماد هذا الدين الفقه رواه الطبرانى وقال طلب العلم
فريضة على كل مسلم وقال تكون فتنة يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسى كافرا
الا من احياه الله بالعلم رواهما ابن ماجه وقال من سئل عن علم فكتمه

الجمه الله

ألجمه الله يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذى وصححه الحاكم **والدعا**
قال صلى الله عليه وسلم الدعا هو العبادة ثم قرأ هذه الاية ادعونى استجب
لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتى الاية رواه الشيخان **والذكر وفيه
الاستغفار واجتناب اللغو** قال صلى الله عليه وسلم افضل الايمان ان تحب
لله وتبغض لله وتعمل لسانك فى ذكر الله رواه احمد والبيهقى وقال تعالى
فى صفات المؤمنين واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام
فاحش كالنميمة والغيبة والكذب واللعن والطعن والفحش فى القول
وقد تقدم حديث الطبرانى فى النميمة وفى الصحيحين لا يدخل الجنة نمام
وقال تعالى فى الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال صلى الله عليه وسلم
يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد وقال
ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذى وقال الحياء
والعى شعبتان من الايمان والبذا والبيان شعبتان من النفاق رواهما
الترمذى وغيره وصححهما الحاكم وفى الصحيحين من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليصمت **والتطهير حسا** بالوضوء والغسل وازالة
النجاسة **وحكما** بازالة الشعر والظفر والريح الكريه والختان **وفيه
اجتناب النجاسات** قال صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان رواه
مسلم وفى لفظ عند النسائى وابن ماجه اسباغ الوضوء وقال
لا يحافظ على الوضوء الا مؤمن صححه ابن حبان وقال الفطرة خمس الختان
والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط رواه الشيخان

اى فى الكلام اه

وقال ان الله طيب نظيف يحب النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذى
وابن ماجه ولفظه فان الاسلام نظيف وستر العورة قال صلى الله عليه
وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار رواه
الترمذى وغيره وروى ايضا عن معوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله
عوراتنا ما نأتى منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما
ملكت يمينك فقال الرجل يكون مع الرجل قال فان استطعت ان لا يراها
احد فافعل فالرجل يكون خاليا قال الله احق ان يستحيى منه والصلوة
فرضا ونفلا والزكوة كذلك روى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس رضى
الله تعالى عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس اتدرون
ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم وروى عن ابن عمر انه صلى الله عليه
وسلم قال أُمرت ان أُقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا قالوا ذلك عصموا منى
دماءهم واموالهم وقال صلى الله عليه وسلم ان بين الرجل وبين الشرك
ترك الصلوة رواه مسلم وفى لفظ العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة
فمن تركها فقد كفر صححه الحاكم وروى الطبرانى حديث ان للاسلام ضُوًا
الضوء جمع ضوة هى المكان المرتفع اه
وعلامات كمنار الطريق ورأسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وتمام الوضوء وفى صحيح مسلم
الصلاة نور والصدقة برهان اى دليل على ايمان صاحبها وفى الرقاب

قال

قال تعالى ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر الى قوله وفى الرقاب
وروى الشيخان حديث من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها
عضوا منه من النار حتى فرجها بفرجه والجود روى احمد عن عمرو بن
عبسة قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال الصبر والسماحة وروى
ابو يعلى مثله عن جابر وروى من حديث انس ما محق الاسلام محق الشح
شئ وروى الترمذى حديث خصلتان لا يجتمعان فى مؤمن البخل وسوء الخلق
وفيه الاطعام للطعام والضيافة ففى الصحيح ان رجلا سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من
عرفت ومن لم تعرف وفيه من يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه والصيام فرضا ونفلا قال صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت رواه الشيخان وقال اسهم
الاسلام ثلاثة الصلوة والصوم والزكوة رواه احمد وروى ايضا
من حديث جرير ان رجلا قال يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصوم رمضان
وتحج البيت وروى ابو يعلى حديث عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة
من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله
الا الله والصلاة المكتوبة وصوم رمضان وفى صحيح مسلم الصيام جُنة
اى وقاية من النار والاعتكاف روى ابن حبان فى صحيحه وغيره حديث

اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول
انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر الآية والتماس ليلة القدر
اى طلبها فى ليالى رمضان باحيائها للامر به فى الاحاديث الصحيحة
وفى الصحيحين من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من
ذنبه ومذهبنا اختصاصها بالعشر الاخير وباوتاره والحج والعمرة
فرضا ونفلا قال تعالى واتموا الحج والعمرة لله وتقدم فى حديث بنى الاسلام
على خمس عد الحج منها وروى البزار وغيره حديث الاسلام ثمانية
اسهم الاسلام سهم والصلاة سهم والزكوة سهم وحج البيت سهم
والصيام سهم والامر بالمعروف سهم والنهى عن المنكر سهم والجهاد
فى سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وروى ابن حبان فى صحيحه
من حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان الله تعالى يقول ان
عبدا صححت له جسمه ووسعت عليه فى المعيشة يمضى له خمسة اعوام
لا يفد الى لمحروم والطواف لانه بمنزلة الصلاة بل فضله قوم
عليها وفى المستدرك حديث الطواف بالبيت صلوة والفرار فى الدين
وفيه الهجرة من دار الكفر والفسق وروى احمد عن عمرو بن عبسة رضى الله
تعالى عنه قال قال رجل يا رسول اى الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة
قال ان تهجر السوء قال فاى الهجرة افضل قال الجهاد والوفا بالنذر
قال تعالى يوفون بالنذر والتحرى فى الايمان بحفظها والحلف بما يجوز الحلف
به قال تعالى واحفظوا ايمانكم وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين

صبر يقتطع بها مال امرء مسلم وهو فيها فاجر لقى الله تعالى وهو عليه
غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك
رواه ابو داود والترمذى وصححه الحاكم واداء الكفارات لانها من الامانات
اذ هى من حقوق الله تعالى وفى حديث الصحيحين دين الله احق بالقضا
والتعفف بالنكاح قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج وقال انى انام
واقوم واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى
رواهما الشيخان وروى الترمذى وغيره حديث اربع من سنن المرسلين
الحيا والتعطر والسواك والنكاح والقيام بحقوق العيال قال صلى الله
عليه وسلم ابدأ بمن تعول رواه الشيخان وقال افضل الدنانير دينار
ينفقه الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من
يقوت رواه ابو داود وعند مسلم معناه وبر الوالدين قال تعالى
وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا الايتين وروى
الشيخان عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله
اى الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها قلت ثم اى قال بر الوالدين قلت
ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله وروى الترمذى وغيره حديث رضى
الرب فى رضى الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد وتربية الاولاد
قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلاث بنات يأويهن ويكفيهن ويرحمهن
فقد وجبت له الجنة البتة رواه البخارى فى الادب وروى ابو داود

والترمذى حديث من كان له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او بنتان
او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة وروى الترمذى
حديث لان يودب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع وحديث ما نحل
والد ولدا افضل من ادب وروى البخارى فى الادب عن ابن عمر رضى الله
تعالى عنهما انه قال انما سماهم الله تعالى الابرار لانهم بروا الاباء والابناء
كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق لطيفة من قواعد
الشرع ان الوازع الطبيعى يغنى عن الوازع الشرعى مثاله شرب البول
حرام وكذلك الخمر ورتب الحد على الثانى دون الاول لنفرة النفوس
عنه فوكلت الى طباعها والوالد والولد مشتركان فى الحق وبالغ الله
تعالى فى كتابه العزيز فى الوصية بالوالدين فى مواضع دون الولد
وكوله الى الطبع لانه يقتضى بالشفقة عليه ضرورة وصلة الرحم قال
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع رحم رواه الشيخان وطاعة
السادة روى البخارى وغيره حديث ان العبد اذا نصح لسيده واحسن
عبادة ربه فله الاجر مرتين والرفق بالعبد قال صلى الله عليه وسلم
اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده
فليطعمه من طعامه وَلْيُلْبِسْهُ من ثيابه ولا يكلفه ما يغلبه فان
كلفه ما يغلبه فَلْيُعِنْهُ رواه الشيخان وقال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة سيء الملكة وساله رجل كم اعفو عن الخادم فقال كل يوم سبعين
مرة رواهما الترمذى وغيره وروى البخارى فى الادب وغيره عن على

كان

كان آخر كلام النبى صلى الله عليه وسلم الصلوة الصلوة واتقوا الله
فيما ملكت ايمانكم وروى الحاكم وغيره حديث اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا والطفهم باهله والقيام بالامرة مع العدل لانها
من مصالح الامة قال تعالى واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل
وفى الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله فى ظل عرشه امام عادل
وروى البزار حديث للاسلام علامات كمنار الطريق شهادة ان لا اله
الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحكم بكتاب الله وطاعة النبى
صلى الله عليه وسلم الامى والتسليم على بنى آدم ومتابعة الجماعة ففى الحديث
السابق ولزوم الجماعة وروى الترمذى والنسائى حديث امركم بخمس
الله امرنى بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه
من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه
الا ان يرجع وطاعة ولى الامر قال تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولى الامر منكم وفى الحديث السابق وطاعة ذوى
الامر وروى ابو داود وغيره حديث اوصيكم بتقوى الله والسمع
والطاعة ولو لعبد حبشى وروى الطبرانى بسند ضعيف الاسلام
عشرة اسهم شهادة ان لا اله الا الله وهى الملة والثانية الصلوة
وهى الفطرة والثالثة الزكوة وهى الطهرة والرابعة الصوم وهى الجُنَّةُ
والخامسة الحج وهى الشريعة والسادسة الجهاد وهى العروة والسابعة
الامر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة النهى عن المنكر وهى الحجة

والتاسع الجماعة وهي الالفة والعاشرة الطاعة وهي العصمة واصلاح
بين الناس وفيه قتال الخوارج والبغاة قال تعالى وان طائفتان
من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الايتين والمعاونة على البر قال تعالى
وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومر آ
في الحديث وروى مسلم حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم
يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة
الحدود قال تعالى ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله ان كنتم تومنون
بالله واليوم الاخر وقال صلى الله عليه وسلم انما هلك الذين من قبلكم
انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد رواه الشيخان وقال اقامة حد من حدود الله خير من
مطر اربعين ليلة في بلاد الله وقال اقيموا حدود الله في القريب والبعيد
ولا تاخذكم في الله لومة لائم رواهما ابن ماجه والجهاد وتقدم في عدة
احاديث وفيه المرابط قال صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله الا الذي
مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمو عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر
رواه الترمذي واداء الامانة قال تعالى ان الله يامركم ان تودوا الامانات
الى اهلها وقال صلى الله عليه وسلم لا ايمان لمن لا امانة له رواه احمد
وقال المومن من امنه الناس على دمائهم واموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث
يطبع المومن على الخلال الا الخيانة وروى الطبراني حديث تناصحوا في العلم
فان خيانة احدكم في علمه اشد من خيانته في ماله ومنها الخمس من المغنم

كما سبق

بعرف

فليغيره

معـ
اذا سرق الشريف تركوا الحد
والضعيف اقام عليه الحد

كما سبق في حديث الشيخين والقرض لانه اعانة على كشف كربة مسلم وفاية
لانه من الامانة وفي صحيح مسلم حديث خياركم احسنكم قضاء واكرام الجار
قال صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره رواه
الشيخان وروى الترمذي حديث احسن الى جارك تكن مومنا وحسن المعاملة
وتقدم في حديث المومن من امنه الناس على اموالهم وفيه جمع المال من حله
قال صلى الله عليه وسلم ان التجار يبعثون يوم القيمة فجارا الا من اتقى الله
وبر وصدق رواه الترمذي وصححه وابن ماجه وقال صلى الله عليه وسلم
ايها الناس ان احدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله واجملوا
في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم رواه ابن ماجه وانفاق المال في حله
وفيه ترك التبذير والسرف قال صلى الله عليه وسلم ان الله كره لكم
اضاعة المال رواه الشيخان وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
في قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال في غير اسراف
ولا تقتير وفي قوله تعالى ولا تبذر تبذيرا الاية التبذير انفاق في غير حق
رواهما البخاري في الادب ورد السلام قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا
باحسن منها او ردوها وفي الاحاديث الصحيحة الامر به وورد عده
من الايمان في حديث البزار ثلاثة من الايمان الانفاق من الاقتار
وبذل السلام والانصاف من نفسك رواه الطبراني بلفظ من جمعهن
فقد جمع الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم
خمس رد السلام وتشميت العاطس الحديث رواه الشيخان وفي لفظ حق

المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا عطس فحمد الله فشمته
الحديث وروى البخارى حديث اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل
مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله وكف الضرر عن الناس قال صلى الله
عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه الدارقطنى وغيره واجتناب اللهو
قال صلى الله عليه وسلم لست من دد ولا الدد منى وقال الاثرة شر
وقال ابن عباس فى قوله تعالى ومن الناس من يشترى لهوى الحديث
الغنا واشباهه رواه البخارى فى الادب فى باب اللهو والدد اللهو
والباطل والاثرة العبث وروى ابن ابى الدنيا فى ذم الملاهى حديث الغناء
ينبت النفاق فى القلب وفى مسند البزار بسند صحيح عليكم بالرمى فانه
من خير لهوكم وفيه ايضا بسند صحيح كل شى ليس فيه ذكر الله فهو لهو
ولغو الا اربع مشى الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته اهله
وتعليمه السباحة وعند ابن ماجه نحوه واماطة الاذى عن الطريق قال
صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او وسبعون شعبة فارفعها
قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق رواه مسلم
خاتمة العلم اس العمل فلا يصح عمل بدونه وهو اى العمل ثمرته اى العلم
فلا ينفع علم بلا عمل بل يضر وقليله اى العمل معه اى العلم خير من كثيره مع الجهل
لان من عمل بلا علم فضاده اكثر من صلاحه فمن ثم اى من اجل ذلك كان العلم
كما قال الشافعى رضى الله عنه افضل من صلوة النافلة لانه فرض عين
او كفاية والفرض افضل من النفل لحديث البخارى السابق اول التصوف

وقد قال

وقد قال صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم
وقال فقيه اشد على الشيطان من الف عابد رواهما الترمذى وغيره
وقال فضل العلم احب الى الله من فضل العبادة رواه الحاكم وفى لفظ عند
الطبرانى قليل العلم خير من كثير العبادة وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله
وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه وفى لفظ عنده يسير الفقه خير من كثير
العبادة وفى صحيح مسلم حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث
صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث وفى لفظ لابن ماجه ان مما يلحق
المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما نشره وكان صلى الله عليه
وسلم يدعو اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع رواه الحاكم وغيره
وقال كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به رواه الطبرانى
وافضله اصول الدين لتوقف اصل الايمان او كماله عليه فالتفسير
لتعلقه بكلام الله تعالى اشرف الكلام فالحديث لتعلقه بكلام النبى
صلى الله عليه وسلم فالاصول وقدم على الفقه اشرف الاصل على الفرع
فالفقه اشرف من غيره للاحاديث السابقة فيه فالالات من النحو
واللغة والمعانى وغيرها على حسبها اى قدرها فى الحاجة اليها
فالطب يليها وهو من فروض الكفاية ايضا صرح به فى الروضة وغيرها
وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر المعتبرين من الخلف
وممن صرح بذلك ابن الصلاح والنووى وخلق لا يحصون وقد جمعت
فى تحريمه كتابا نقلت فيه نصوص الائمة فى الحط عليه وذكر الفاظ

سراج الدين القرديني من الحنفية في كتاب الفه في تحريمه ان الغزالي
رجع الى تحريمه بعد ثنائه عليه في اول المستصفى وجزم السلفي من اصحابنا
وابن رشد من المالكية بان المشتغل به لا تقبل روايته والصلوة افضل
من الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلوة رواه
الحاكم وغيره ولانها تجمع من القرب ما لا يجمع غيرها من الطهارة
واستقبال القبلة والقرأة وذكر الله والصلاة على رسوله وتمنع
فيها كل ما يمنع في غيرها وتزيد بالمنع من الكلام والمشي وغيرهما وقيل
الصوم افضل لحديث الصحيحين كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي
وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منها وقيل للغرباء بمكة وقيل الحج
افضل منها لاجهاده البدن والمال ولانا دعينا اليه في الاصلاب فاشبه
الايمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا اذ احيا الكعبة به فرض كفاية
فكل من قام به ففعله موصوف بالفرضية وقيل الصلوة افضل بمكة
والصوم افضل بالمدينة وهو اي الطواف افضل من غيره من العبادات
حتى من العمرة روى الازرقي ان انس ابن مالك قدم المدينة فركب اليه
عمر بن عبد العزيز فساله الطواف افضل ام العمرة فقال الطواف وقيل
العمرة افضل منه قال المحب الطبري في تاليف له في المسئلة وهو خطأ
ظاهر وادل دليل عليه مخالفة السلف فانه لم ينقل تكرارها عن
النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعده بل كره مالك واحمد تكرارها في العام
واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام في الاكثار اي فيمن اراد الاكثار

كره مالك تكرار العمرة في العام اه

من نوع

من نوع واحد ويكون غالبا عليه ويقتصر من الآخر على المتاكد منه المذكور
من الصلوة ثم الطواف افضل له والا فصوم يوم اخس من ركعتين بلا خلاف
وكذا عمرة افضل من طواف واحد لاشتمالها عليه وزيادة نبه على ذلك
النووي في شرح المهذب والمحب الطبري في تاليفه المذكور والنفل
في البيت افضل منه خارجه حتى من مسجد مكة والمدينة لحديث الصحيحين
ايها الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة
وقيده الشيخ في المهذب بتطوع النهار وتعجب منه النووي في شرحه
وقال ابن السبكي في الاشباه والنظائر لعله اشار به الى انه في البيت
حيث يظهر في المسجد افضل لا حيث يخفى قال وهو حسن ونفل الليل افضل
من نفل النهار لحديث مسلم افضل الصلوة بعد الفريضة صلاة الليل
ثم وسطه اي ثلثه الوسط افضل من طرفيه فآخره افضل من اوله
وهو بعد الوسط سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة
افضل بعد المكتوبة فقال جوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلوة
الى الله صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وقال ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير
فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني
فاغفر له رواهما الشيخان والقرآن افضل من سائر الذكر للحديث
الآتي وهما اي القرآن والذكر افضل من الدعاء حيث لم يشرع روى الترمذي
وحسنه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسألتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل
الله على خلقه وفي لفظ في مسند البزار يقول الله من شغله قرأة القرآن
عن دعائي اعطيته افضل ثواب الشاكرين وروى الترمذي حديث
ما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه وروى البيهقي في الشعب
حديث قرأة القرآن في الصلاة افضل من قرأة القرآن في غير الصلوة
وقرأة القرآن في غير الصلوة افضل من التسبيح والتكبير اما الدعا حيث
شرع وكذا الذكر ... افضل اتباعا وحرف تدبرا افضل من حرفين في غيره قال
تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وقال تعالى ورتل
القرآن ترتيلا وروى الشيخان عن ابي وابل قال غدرنا على عبد الله
فقال رجل قرأت المفصل البارحة فقال هذًّا كهذِّ الشعر وروى احمد
عن عايشة رضي الله عنها انه ذكر لها ان ناسًا يقرؤن القرآن في الليل
مرة او مرتين فقالت اولئك قرؤا ولم يقرؤا كنت اقوم مع النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة التمام فكان يقرأ سورة البقرة وآل عمران
والنسا فلا يمر باية فيها تخوف الا دعا الله واستعان ولا يمر باية فيها
استبشار الا دعى الله ورغب اليه وروى الترمذي وغيره حديث
يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان
منزلك عند اخر اية تقرؤها وروى ابو عبيدة عن ابي حمزة قال قلت
لابن عباس اني سريع القراة فقال لان اقرأ البقرة في ليلة اتدبرها

وارتلها

ليلة التمام هي ليلة اربعة عشر من الشهر آه

٥٦

وارتلها احب الى من ان اقرأ القرآن اجمع هذرمة وروى اصحاب السنن
الاربعة حديث لا تفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلاث وروى البخاري عن انس
رضي الله تعالى عنه قال كانت قرأة النبي صلى الله عليه وسلم مدا وروى ابو داود
والترمذي والنسائي عن ام سلمة رضي الله تعالى عنها انها نعتت قرأة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأة مفسرة حرفا حرفا والقرأة بالمصحف
افضل منها عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كره جماعة من السلف
ان يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه وروى ابو عبيد حديث فضل
قرأة القرآن نظرا على من يقرأه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده
ضعيف وفي الشعب للبيهقي باسانيد ضعيفة حديث قرأة القرآن في غير
المصحف الف درجة وقراته في المصحف تضعف على ذلك الى الفي درجة
وحديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر
في المصحف وفيه بسند صحيح موقوفا على ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه اديموا النظر في المصحف والجهر افضل من الاسرار حيث لا ريا يخاف
لان نفعه متعد للسامعين اما اذا خاف الريا فالاسرار وعليه يحمل
حديث الترمذي الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر
بالصدقة والسكوت افضل من التكلم ولو استوت مصلحتهما الا في حق
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن آدم عليه لا له الا امرا
بمعروف او نهيا عن منكر او ذكر الله تعالى وقال لا تكثروا الكلام بغير
ذكر الله فان الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله

ومن جملة العبادة بالنظر النظر في الكعبة
وفي كتاب الله تعالى وزادها تعظيما وتشريفا وتكريما
والنظر الى وجه الوالدين والى وجه العالم آه

القلب القاسي وقال اذا اصبح ابن آدم فان الاعضا كلها تكفر اللسان فتقول له
اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا
وقال لعقبة بن عامر وقد ساله ما النجاة امسك عليك لسانك وليسعك
بيتك وقال لسفيان وقد ساله ما اخوف ما يخاف علي هذا واخذ بلسانه
وقال انس رضي الله تعالى عنه توفي رجل فبشره رجل بالجنة فقال صلى الله
عليه وسلم اولا تدري فلعله تكلم فيما لا يعنيه رواها كلها الترمذي
وغيره وفي الصحيحين ان العبد يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها
الى النار ابعد ما بين المشرق والمغرب وروى البخاري حديث من يضمن
لي ما بين لحييه ورجليه اضمن له الجنة وقوله ما يتبين اي يتفكر
في انها خير ام لا والمستثنى في الحديث الاول هو المراد بقوله الا في حق

ومخالطة الناس وتحمل اذاهم افضل من اعتزالهم قال صلى الله عليه وسلم
المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس
ولا يصبر على اذاهم رواه البخاري في الادب وغيره وهو اي اعتزالهم افضل
حيث يخاف الفتنة في دينه بموافقتهم على ما هم عليه وعليه يحمل حديث
عقبة السابق وليسعك بيتك وحديث البخاري يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
من الفتن وحديث الصحيحين اي الناس افضل قالوا من جاهد بماله
ونفسه قال ثم من قالوا الله ورسوله اعلم قال ثم مؤمن يعتزل في شعب
يتقي ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في كتاب العزلة

حديث

مطلب في مخالطة الناس خير من عدم مخالطة الناس

حديث ان اعجب الناس الي رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم الصلوة ويؤتي
الزكوة ويعمر ماله ويحفظ دينه ويعتزل الناس وروى البيهقي في الزهد
من حديث ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه
الا من هرب بدينه من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر واذا كان
ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان ذلك كان كذلك هلاك
الرجل على يدي زوجته وولده فان لم تكن له زوجة ولا ولد كان هلاكه
على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه على يدي قرابته او الجيران
قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة فعند ذلك
يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها نفسه والكفاف افضل من الفقر
والغنى قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه
الله بما رزقه وقال طوبى لمن هدي للاسلام وكان عيشه كفافا وقنع
وقال اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا روى الاول والاخر مسلم والثاني
الترمذي وروى ايضا حديث ان اغبط اوليائي عندي مؤمن خفيف
الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه في السر وكان
غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان رزقه كفافا فصبر على ذلك
وروى مسلم حديث يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه
شر لك ولا تلام على كفاف وقيل الفقر مع الصبر افضل ففي الصحيح يدخل
فقراء المسلمين الجنة قبل اغنيائهم بنصف يوم وهو خمسمائة عام وعند
الترمذي اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة

مطلب يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه

مطلب هلاك الناس على يدي زوجته وولده

المساكين يوم القيمة وقيل الغنى مع الشكر افضل لحديث الصحيحين ذهب
اهل الدثور بالاجور الحديث وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض
عن اسبابه اعتمادا للقلب على الله تعالى وعكس قوم ففضلوا الاكتساب
على تركه وفضل قوم باختلاف الاحوال فمن يكون فى توكله لا يتسخط عند
ضيق الرزق ولا يتطلع الى سؤال احد من الخلق فالتوكل فى حقه افضل لما فيه
من الصبر والمجاهدة النفس ومن يكون فى توكله بخلاف ما ذكر فالاكتساب
فى حقه افضل حذرا من التسخط والتطلع والمختار عندى انه لا ينافى التوكل الكسب
بل يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى بما قسم له ولا يتطلع الى اكثر منه وقد قال
عمر رضى الله تعالى عنه لقوم قعدوا وادعوا التوكل بل انتم المتوكلون انما التوكل
الذى يلقى بذره فى الارض ويتوكل رواه البيهقى وفى رسالة القشيرى
عن سهل ابن عبد الله التوكل حال النبى صلى الله عليه وسلم والكسب سنته
فمن قوى على حاله فلا يترك سنته ويقرب من ذلك حديث ادع ناقتى
واتوكل فقال اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار قوت سنة فقد كان صلى الله
عليه وسلم يدخر قوت عياله سنة كما فى الصحيحين وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق
اقامه الله على ما يريد سبحانه من الحالة التى هو عليها من كسب وترك
وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض وغير ذلك لانتظام الوجود اذ لو ترك الناس كلهم
الكسب لتعطلت المصالح والمعايش وتفاوت المراتب فى الدنيا والاخرة لا راد لقضائه
بالدفع ولا معقب لحكمه بالنقض سبحانه وتعالى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
تم كتاب النقاية وشرحها الشيخ مشايخ زمانه وفريد عصره واوانه خاتمة الحفاظ الجلال السيوطى
رحمه الله تعالى آمين يا معين